



مجلة القلم
للدراسات الإسلامية

للدراسات الإسلامية



ISSN: 1858 - 9820

علمية دولية محكمة ربع سنوية

تصدر عن مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر - السودان بالشراكة مع جامعة كسلا - السودان

في هذا العدد :

■ تحريم الزواج بسبب النسب في الشرائع السماوية الثلاث (دراسة مقارنة)

د. نجات عبد الرحيم إبراهيم

■ القراءة بالإضافة أو بدونها وتأثير ذلك في المعنى..

د. عبد الباقي حبيب الله محمد أحمد

■ الأحكام القسطنطينية من فقه الزكاة وأثرها على الفقر والبطالة

د. إبراهيم محمد موسى محمد

■ رؤية الإمام القرطبي — «671 هـ» للاستنباط (استنباطاته السياسية أنموذجاً)..

د. عمّار إسماعيل صالح محمد

■ الإمام الحافظ ابن عساكر (دراسة تاريخية تحليلية).

أ. محمد عبد الكريم محمد الكندي



العدد الثامن - صفر 1444 هـ - سبتمبر 2022 م

مجلة القلم العلمية للدراسات الإسلامية - ربع سنوية - العدد الثامن - صفر 1444 هـ - سبتمبر 2022 م

ردمك: 1858-9820



دار آريثريا للنشر والتوزيع
Arrythria for Publishing and Distribution

فهرسة المكتبة الوطنية السودانية-السودان
مجلة القلزم: Alqulzum Journal for Islamic studies
الخرطوم : مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر 2022
تصدر عن دار آريثيريا للنشر والتوزيع-السوق العربي
السودان الخرطوم
ردمك: 1858-9820

الهيئة العلمية والإستشارية

- أ.د. الفاتح الحبر عمر - جامعة أم درمان الإسلامية
أ.د. حاج حمد تاج السر- جامعة كسلا
أ.د. برير سعد الدين السمانى - جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم- مدني
أ.د. عمر التجاني محمد مالك - جامعة سنار
د. حسان صديق الفاضل- جامعة الزعيم الأزهرى
د. محمد يوسف المهدي المغربي- جامعة أم درمان الإسلامية
د. عبد الرحمن السيد محمد أحمد - جامعة كسلا
د. عادل حسن حمزة- جامعة الزعيم الأزهرى
د. يوسف مصطفى محمد عباس- جامعة كسلا
د. نجاة عبد الرحيم إبراهيم محمد - جامعة الزعيم الأزهرى
د. عبد ربه محمد أحمد - جامعة كسلا
د. عبد الكريم يوسف عبد الكريم يوسف- جامعة الزعيم الأزهرى
د. المسلمي عبد الوهاب محمد الشيخ- كلية الإمام الهادي
د. عمر الطاهر أحمد أبكر- جامعة إفريقيا العالمية
د. آمنة علي البشير محمد - جامعة الملك خالد- المملكة العربية السعودية
د. أحمد علي بريسم كاظم- جامعة ديالى- العراق
د. عباس علي حسين - جامعة ديالى- العراق
د.أحمد النعمة محمد النعمة- كلية الإمام الهادي

هيئة التحرير

المشرف العام

أ.د. يوسف الأمين يوسف إبراهيم

مدير جامعة كسلا

رئيس هيئة التحرير

د.حاتم الصديق محمد أحمد

رئيس التحرير

د.عوض أحمد حسين شبا

التدقيق اللغوي

أ.الفاتح يحيى محمد عبد القادر

الإشراف الإلكتروني

د. محمد المأمون

التصميم والإخراج الفني

أ. عادل محمد عبد القادر

الآراء والأفكار التي تنشر في المجلة

تحمل وجهة نظر كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن آراء المركز

ترسل الأوراق العلمية على العنوان التالي:

هاتف: ٢٤٩٩١٠٧٨٥٨٥٥ - ٢٤٩١٢١٥٦٦٢٠٧١

بريد إلكتروني: rsbcrc@gmail.com

السودان - الخرطوم - السوق العربي - عمارة جي تاون - الطابق الثالث

موجهات النشر

تعريف المجلة:

مجلة (الْقُلُزْم) للدراسات الإسلامية مجلة علمية محكمة تصدر عن مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر. تهتم المجلة بالبحوث والدراسات التي تخص حوض البحر الأحمر والدول المطلة عليه والمواضيع ذات الصلة.

موجهات المجلة:

1. يجب أن يتسم البحث بالجودة والأصالة وألا يكون قد سبق نشره قبل ذلك.
 2. على الباحث أن يقدم بحثه من نسختين. وأن يكون بخط (Traditional Arabic) بحجم 14 على أن تكون الجداول مرقمة وفي نهاية البحث وقبل المراجع على أن يشارك إلى رقم الجدول بين قوسين دائريين ().
 3. يجب ترقيم جميع الصفحات تسلسلياً بالأرقام العربية بما في ذلك الجداول والأشكال التي تلحق بالبحث.
 4. المصادر والمراجع الحديثة يستخدم أسم المؤلف، اسم الكتاب، رقم الطبعة، مكان الطبع، تاريخ الطبع، رقم الصفحة.
 5. المصادر الأجنبية يستخدم اسم العائلة (Hill, R).
 6. يجب ألا يزيد البحث عن 30 صفحة وبالإمكان كتابته باللغة العربية أو الإنجليزية.
 7. يجب أن يكون هناك مستخلص لكل بحث باللغتين العربية والإنجليزية على ألا يزيد على 200 كلمة بالنسبة للغة الإنجليزية. أما بالنسبة للغة العربية فيجب أن يكون المستخلص وافياً للبحث بما في ذلك طريقة البحث والنتائج والاستنتاجات مما يساعد القارئ العربي على استيعاب موضوع البحث وبما لا يزيد عن 300 كلمة.
 8. لا تلزم هيئة تحرير المجلة بإعادة الأوراق التي لم يتم قبولها للنشر.
 9. على الباحث إرفاق عنوانه كاملاً مع الورقة المقدمة (الاسم رباعي، مكان العمل، الهاتف البريد الإلكتروني).
- نأمل قراءة شروط النشر قبل الشروع في إعداد الورقة العلمية.

المحتويات

الإمام الحافظ ابن عساكر (دراسة تاريخية تحليلية).....(20-7)

أ. محمد عبدالكريم محمد الكنيدري

القراءة بالإضافة أو بدونها وتأثير ذلك في المعنى.....(46-21)

د. عبد الباقي حبيب الله محمد أحمد

الأحكام المُستنبطة من فقه الزكاة وأثرها على الفقر والبطالة.....(60-47)

د. إبراهيم محمد موسى محمد

رؤية الإمام القرطبي تـ«671 هـ» للاستنباط (استنباطاته السياسية أمّوذجاً).....(74-61)

د. عمّار إسماعيل صالح محمد

تحريم الزواج بسبب النسب في الشرائع السماوية الثلاث (دراسة مقارنة).....(92-75)

د. نجاة عبد الرحيم إبراهيم

كلمة التحرير



وبه نبدأ ونستعين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
وبعد.

القارئ الكريم:

يسعدنا ويسرنا أن نضع بين يديك العدد الثامن من مجلة القلزم العلمية للدراسات الإسلامية وهي تصدر في إطار الشراكة العلمية لمركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر مع جامعة كسلا(السودان) عن دار آثريريا للنشر والتوزيع، ويضم هذا العدد مواضيع متنوعة نتمنى أن تنال رضاءكم.

القارئ الكريم:

إن مجلة القلزم العلمية للدراسات الإسلامية تخطو بخطى ثابتة في مجال البحث والنشر العلمي بفضل تعاون العلماء والباحثين والأكاديميين، ونأمل أن يتواصل هذا التعاون العلمي، ونؤكد بأن ابوابنا مفتوحة للجميع لأراءكم ومقترحاتكم لتطوير هذه المجلة وإستمراريتها.

هيئة التحرير

الإمام الحافظ ابن عساكر

(دراسة تاريخية تحليلية)

باحث - قسم التاريخ - كلية الشريعة
والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى
المملكة العربية السعودية

أ. محمد عبدالكريم محمد الكنيدري

المستخلص:

تهدف الدراسة للتعرف على أبو القاسم علي بن الحسن (بن عساكر) من خلال دراسة شخصيته ومولده وبدايات سماعه ومولفاته ، تنبع أهمية الدراسة من كونها تعمل على تتبع سيرة ابن عساكر الذي وجد الإشادة من علماء عصره ، وقد جمع بين معرفة المتن والاسانيد، صحيح القراءة، مثبت محتاط ، اتبعت الدراسة المنهج التاريخي الوصفي التحليلي بغية الوصول لنتائج والتي من أهمها: تميز ونبوغ ابن عساكر منذ صغره ، كان محباً للعلم وطالباً له ، وفق في تأليف عدداً كثيراً من الكتب، تناولت الحديث والرجال والتاريخ، ووُصفت بأنها حسنة، ومفيدة.

الكلمات المفتاحية: ابن عساكر ، دمشق، العراق ، الحج ، العلماء.

Imam Al-Hafiz ibn Asaker
(analytical historical study)

By: Mohamad Abdalkrem Alknidri

Abstract:

The study aims to identify Abu Al-Qasim Ali Bin Al-Hassan (Ben Asaker) by studying his personality, his birth, the beginnings of his hearing and his syntax. Confirmed, the study followed the historical method Descriptive and analytical in order to reach results, the most important of which are: Ibn Asaker's excellence and brilliance since his childhood.

Keywords: Ibn Asaker, Damascus, Iraq, Hajj, scholars.

ابن عساكر المؤلد النشأة :

إبن عساكر ⁽¹⁾ هو أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين ، أبو القاسم بن أبي محمد بن أبي الحسن بن أبي محمد بن أبي علي الشافعي ⁽²⁾.

ولادته:

وُلد في المحرم في أول الشهر سنة تسع وتسعين وأربع مئة ⁽³⁾ ، وأسرته الرجل لا تحمل اسم عساكر ، ولكنه لقب نبذ به ، وأثبتته ابن الجوزي له ⁽⁴⁾ ، فاستمر علماً عليه ، وكانت الأسرة معروفة بالعلم والحديث والفقہ الشافعي في دمشق ، وقد أصهرت إلى أسرة من مثلها في ذلك هي أسرة القرشي ، فابن عساكر سليل الأشراف ⁽⁵⁾.

نشأته:

نشأ ابن عساكر في بيت علمي ، فأبوه الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين (460 - 519 هـ) صحب الفقيه أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي ، وسمع منه صحيح البخاري وغيره ، واستخبر له من جماعة من شيوخ العراق كأبي الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون ، والقاضي أبي بكر محمد بن المظفر بن بكران الشامي ، وغيرهما ⁽⁶⁾ . وأخوه الشيخ الإمام العالم الفقيه المفتي المحدث ، صائناً الدين ، أبو الحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله ، الدمشقي ، الشافعي ابن عساكر (488-563 هـ) ، تفقه وبرع ، ورَّحل فسمع من أبي علي بن نيهان ، وأبي علي ابن المهدي ، وعدة ، وسمع سنن الدارقطني وكتبه ، وقرأ الأصول والنحو ، وتقدم ، وسمع الكثير ، ودرس بالغرالية ، وحدث أيضاً بـ « الطبقات » لابن سعد ⁽⁷⁾ . وجدَّه لأمه أبو المفضل يحيى بن علي القرشي (443 - 534 هـ) كان عالماً بالنحو والعروض ، وتولى القضاء بدمشق نيابة عن أبي عبد الله محمد بن موسى البلاساغوني ، وكان ثقة ، حسن المحاضرة ، حلو المفاهمة ، فصيح اللسان ⁽⁸⁾ . وخاله أبو المعالي محمد بن يحيى القرشي (467-537 هـ) سمع أبا القاسم بن أبي العلاء ، والحسن بن أبي الحديد ، والفقيه نصراً المقدسي ، وأبا محمد بن البرقي ، وعدة ، والقاضي

الخلعي بمصر، وغيره، وعلي بن عبد الملك الديلمي بعكا، وحضر درس الفقيه نصر وتفقه به⁽⁹⁾. وخاله الأصغر أبو المكارم سلطان بن يحيى بن علي بن عبد العزيز القرشي القاضي (ت 530 هـ)، سمع بدمشق أبا القاسم بن أبي العلاء، وأبا الفتح نصر بن إبراهيم الزاهد، وأبا الفرج الإسفرايني، وغيرهم، وسمع ببغداد من أبا القاسم علي بن محمد بن بيان، وأبا عثمان إسماعيل بن محمد السلمي، وبأصبهان أبا علي الحسن بن أحمد الحداد، وقرأ القرآن بأحرف منها حرف ابن عامر الدمشقي، وكان حسن الصوت⁽¹⁰⁾.

بداية سماعه :

بدأ ابن عساكر الاستماع للعلم وهو بعد في السادسة من العمر، وظل يطلبه حياته كلها⁽¹¹⁾، وسمعه أخوه صائن الدين هبة الله في سنة خمس وخمس مئة وبعدها⁽¹²⁾. فسمع بدمشق أبا القاسم النسيب (ت 508 هـ) سمع منه في سنة سبع وخمسمائة الأجزاء العشرين المعروفة بفوائد النسيب، والمجالسة للدينوري، ونسخة أبي مسهر. وأبا الوحش سبيع بن المسلم المقرئ (ت 508 هـ)، وأبا الفرج غيث بن علي الصوري (ت 509 هـ)، وأبا الفرج قوام بن زيد (ت 509 هـ)، سمع منه في سنة خمس وخمسمائة فوئد أبي الحسن علي بن عمر الحربي « الحرييات »، وأبا طاهر بن الحنائي (ت 510 هـ)، وأبا الحسن بن الموازيني (ت 513 هـ) سمع منه في سنة خمس وخمسمائة غرائب حديث الميانجي، وأبا القاسم عيسى بن إبراهيم الأندلسي، سمع منه في سنة خمس وخمسمائة موطأ مالك، رواية يحيى بن يحيى، وسمع هو بنفسه من والده، وآباء محمد : هبة الله بن أحمد الأكفاني، وعبد الكريم بن حمزة السلمي، وطاهر بن سهل الإسفرايني، وأبوي الحسن : علي بن أحمد، وعلي بن مسلم الفقيهان، وخلق سواهم بدمشق⁽¹³⁾.

إجازاته :

استجاز له أهله وهو طفل من كبار العلماء داخل دمشق وخارجها، فكانت له إجازات عالية، فأجاز له أبو الفتح أحمد بن محمد الحداد الأصبهاني (ت 500 هـ)، وهو أقدم شيخ أجاز له، وأبو سعد المطرزي (ت 503 هـ)، وأبو القاسم الكلبي (ت 504 هـ)، وأبو الحسن بن العلاف (ت 505 هـ)، وأبو غالب الذهلي (ت 507 هـ)، وأبو القاسم بن بيان (ت 510 هـ)، وأبو بكر الشيروي (ت 510 هـ)، وأبو علي بن نبهان (ت 511 هـ)، وأبو القاسم البرجي (ت 511 هـ)، وأبو زكريا بن منده (ت 511 هـ)، وأبو علي الحداد (ت 515 هـ)، وغيرهم.

المدن التي استجاز منها فهي :

الإسكندرية، أصبهان، بروجرد، البصرة، بغداد، حلب، دمشق، سرخس، سنجان، طهران، الكرج، كرمان، الكوفة، ماربانان، مرو، مصر، مكة، الموصل، نيسابور، همذان، واسط⁽¹⁴⁾.

رحلاته :

كانت لابن عساكر رحلتان علميتان، الأولى إلى العراق، والثانية إلى خراسان، ورحلة إلى مكة والمدينة لأداء فريضة الحج.

الرحلة إلى العراق:

رحل ابن عساكر إلى العراق في سنة عشرين وخمسة مئة⁽¹⁵⁾، وسمع ببغداد من أصحاب البرمكي، والتنوخى، والجهري⁽¹⁶⁾، (2)، وأقام ببغداد خمسة أعوام، يحصّل العلم⁽¹⁷⁾، وكانت بغداد في مطلع القرن السادس من أعظم المراكز العلمية في بلاد المسلمين، وقد عُرف عن أهلها بأنهم «أرغب الناس في طلب الحديث، وأشدّهم حرصاً عليه، وأكثرهم كتباً له...» موصوفون بحسن المعرفة، والتثبت في أخذ الحديث وآدابه، وشدة الورع في روايته⁽¹⁸⁾. وقد بلغ عدد الشيوخ الذين سمع منهم ببغداد (373) شيخاً، فسمع بها من أبي الحسن علي عبد الواحد الدينوري (ت 521 هـ)، وهو أقدم شيخ لقيه سماعاً، سمع منه أمالي القزويني، وكتاب الذكر ليوسف القاضي⁽¹⁹⁾. وسمع من هبة الله بن الحُصين، وقرّاتكين بن أسعد، وأبي غالب بن البناء، وهبة الله بن أحمد بن الطبر، وأبي الحسن البار، وأحمد ابن مَلُوك الوَرّاق، والقاضي أبي بكر، وخلق كثير⁽²⁰⁾.

كما سمع ابن عساكر عن عدد من الشيوخ اللاتي التقى بهنّ في بغداد، فسمع من فاطمة بنت عبد القادر (ت 520 هـ)، وهي أقدم شيخ توفي له ببغداد. وفاطمة بنت الحسين بن الحسن بن فضلويه الرازي (ت 521 هـ)، سمع منها مسند الشافعي، بروايتها له عن الخطيب. وأم الخير فاطمة بنت أبي حكيم عبد الله بن إبراهيم الخبري (ت 534 هـ)، وغيرهنّ كثير. ولم يقتصر ابن عساكر على شيوخ بغداد والسماع منهم، بل أخذ يتجول في مدن العراق، فسمع بالأنبار من أبي الفوارس خليفة بن محفوظ الأنباري (ت 544 هـ)، وبالكوّفة من أبي البركات عمّر بن إبراهيم الرّيدّي (ت 539 هـ)، وبرحبة مالمط بن طوق من أبي علي الحسن بن سعيد الجزري (ت 544 هـ)، وخلق غيرهم⁽²¹⁾.

الرحلة إلى خراسان:

ارتحل ابن عساكر إلى خراسان على طريق أذربيجان في سنة تسع وعشرين وخمسة مئة، فحلّ بالرّافقة، وهي الرقة، في المحرم، وسمع بها أبا الطيب أحمد بن عبد العزيز السلمي المقدسي، وغيره. ووصل إلى أذربيجان في شهر جمادى الأولى، فسمع بتبريز القاضي أبا الفضل محمد، وأبا القاسم محمود، ابني أحمد بن الحسن الحدّادين التبريزيين، وبخوي أبا الخير سعادة بن إبراهيم الخويي، ومهرند أبا الفضل نعمة الله بن محمد المرندي⁽²²⁾. وبأصبهان من الحسين بن عبد الملك الخلال، وغانم بن خالد، وإسماعيل بن محمد الحافظ، وخلق⁽²³⁾. وكانت أصبهان تُضاهي بغداد في علوِّ الإسناد، وكثرة الحديث والأثر، يدلّ على ذلك معجم شيوخه، وقد بلغ عددهم (225) شيخاً بالسماع⁽²⁴⁾. وبنيسابور من أبي عبد الله الفراوي، وأبي محمد السيدي، وزاهر الشحامي، وعبد المنعم بن القشيري، وفاطمة بنت زَعيل، وخلق.

ومرو من يوسف بن أيوب الهمذاني الزاهد، وخلق.

وبهراة من حميم بن أبي سعيد المؤدّب، وعدة⁽²⁵⁾.

الرحلة إلى الحج :

حج ابن عساكر في سنة إحدى وعشرين وخمسة مئة لأداء فريضة الحج، وكان معه في القافلة جمع من العلماء، فلم يدع الفرصة تفوته، فسمع بالثعلبية، وهي منزل من منازل الحاج

بطريق مكة، مما يلي الكوفة، أبا محمد عبد الرشيد بن ناصر بن علي الأصبهاني، وبفيد، وهي بليدة في نصف طريق مكة من الكوفة، أبا بكر عمر بن الحسين الغزنوي، و بواقصة، وهي منزل من منازل الحج بطريق مكة، أبا غالب محمد بن إبراهيم الصيقل الجرجاني الدامغاني. والتقى بمكة بعدد من علمائها، والوافدين عليها لأداء الفريضة، فسمع بها من عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن صدقة أبي محمد بن الغزال المصري، نزيل مكة، قال ابن عساكر: وسمعت من لفظه حديثاً واحداً لصمم شديد كان به، وأجاز لي جميع حديثه لفظاً وخطاً مراراً. وسمع من إمام المالكية في الحرم أبي الحسن رزين بن معاوية العبدري السرقسطي الأندلسي، سمع منه موطأ مالك، رواية يحيى بن يحيى، وقد بلغ عدد الشيوخ الذين سمع منهم بمكة ثمانية. وسمع بمنى في اليوم الثاني من أيام التشريق من أبي الحسن مكي بن أبي طالب البروجردي ثم الهمذاني. وسمع بالمدينة في ليلة الجمعة الثامنة من المحرم سنة اثنتين وعشرين وخمس مئة من أبي الفتوح عبد الخلاق بن عبد الواسع الأنصاري الهروي، وسمع إنشاداً من أبي إسحاق إبراهيم اللخمي المغربي السبتي⁽²⁶⁾. وعندما عاد إلى دمشق عودته الأخيرة سنة 533هـ كان قد وعى ما لدى علماء العالم الإسلامي، فجلس يحدث ويحدث حوالي أربعين سنة حتى الوفاة، ويقصده طالبو العلم من كل فج⁽²⁷⁾.

شيوخه، وثناء العلماء عليه :

شيوخه :

عدّد شيوخه الذي في معجمه⁽²⁸⁾ ألف وثلاث مئة شيخ بالسماع، وستة وأربعون شيخاً أنشده، وعن مئتين وتسعين شيخاً بالإجازة، الكل في معجمه، وبضع وثمانون امرأة لهنّ معجم صغير سمعناه⁽²⁹⁾.

ألف ابن عساكر معجمين في أسماء شيوخه، الأول مختص بالرجال، بعنوان: « المعجم لمن سمع منه، أو أجاز له»، ويقع في اثني عشر جزءاً. أما المعجم الثاني: فمختص بالنساء، بعنوان: « من سمع منه من النسوان »، ويقع في جزء⁽³⁰⁾.

ثناء العلماء عليه⁽³¹⁾ :

أثنى عليه شيوخه، قال أبنه القاسم: حدثني أبي قال: كُنت يوماً أقرأ على أبي الفتح المختار بن عبد الحميد، وهو يتحدث مع الجماعة، فقال: قدم علينا أبو علي بن الوزير، فقلنا: ما رأينا مثله، ثمّ قدّم علينا أبو سعد السمعاني، فقلنا: ما رأينا مثله، حتى قدّم علينا هذا، فلم نر مثله⁽³²⁾. وقال محمد بن عبد الرحمن المسعودي: سمعتُ الحافظ أبا العلاء الهمذاني يقول لبعض تلامذته - وقد استأذنه أن يرحل- فقال: إن عرفت أستاذاً أعلم مني، أو في الفضل مثلي، فحينئذٍ أذنُ إليك أن تُسافر إليه، اللهم إلا أن تُسافرَ إلى الحافظ ابن عساكر، فإنه حافظ كما يجب، فقلتُ: من هذا الحافظ؟ فقال: حافظ الشام أبو القاسم، يسكنُ دمشق.. وأثنى عليه⁽³³⁾. وقال السمعاني: أبو القاسم كثير العلم، غزير الفضل، حافظ متقن، دين خير، حسن السميت، جمع

بين معرفة المتون والسانيد، صحيح القراءة، مثبت محتاط⁽³⁴⁾. وقال شيخه سعد الخير بن محمد الأنصاري: ما رأيت في سنن أبي القاسم الحافظ مثله⁽³⁵⁾.

وقال الذهبي: كان فهِماً، حافظاً، مُتقناً، ذكياً، بصيراً بهذا الشأن، لا يُلحِقُ شأؤهُ، ولا يُشَقُّ غُبارُهُ، ولا كان له نظير في زمانه⁽³⁶⁾. وقال السبكي: هو الشيخ الإمام ناصر السنة وخدامها، وقامع جند الشيطان بعساكر اجتهاده وهادمها، إمام أهل الحديث في زمانه، وختام الجهابذة الحفاظ ولا ينكر أحد منه مكانه⁽³⁷⁾. وقال ابن كثير: قد أكثر في طلب الحديث من الترحال والأسفار، وجاز المدن والأقاليم والأمصار، وجمع من الكتب ما لم يجمعه أحد من الحفاظ نسخاً واستنساخاً، ومقابلة وتصحيح ألفاظ، وكان من أكابر سروات الدماشقة، ورياسته فيهم عالية باسقة، ذوي الأقدار والهيئات، والأموال الجزيلة، والصلاة والهيئات⁽³⁸⁾. وقال السيوطي: الإمام الكبير، حافظ الشام، بل حافظ الدنيا، الثقة الثبت الحجة، ثقة الدين... وكان من كبار الحفاظ المتقنين، ومن أهل الدين والخير، غزير العلم، كثير الفضل، جمع بين معرفة المتن والإسناد⁽³⁹⁾.

مؤلفاته وأثاره :

ألف ابن عساكر عدداً كثيراً من الكتب، تناولت الحديث والرجال والتاريخ، ووُصفت بأنها حسنة، ومفيدة.

وقد رتبها على حروف المعجم، ورمز للمطبوع (ط)، والمخطوط (خ).

(1) الأبدال، قال ياقوت: ولو تم كان مقداره مائتي جزء أو أكثر.

(2) أبيات (خ).

(3) اتخاذ المنبر، مجلس من أماليه.

(4) إجابة السؤال في أحاديث شعبة، جزء.

(5) أحاديث أبي الأشعث الصنعاني، (3) أجزاء.

(6) حديث جماعة من أهل بعلبك، جزآن.

(7) أحاديث جماعة من كفر سُوسية، جزء.

(8) أحاديث حنش، والمطعم، وحفص الصنعانيين، جزء.

(9) الأحاديث الخماسيات، وأخبار ابن أبي الدنيا، جزء.

(10) أحاديث صنعاء الشام، جزآن.

(11) الأحاديث المختيرة في فضائل العشرة.

(12) أخبار أبي عمرو الأوزاعي وفضائله، جزء.

(13) أخبار أبي محمد سعيد بن عبد العزيز وعواليه، جزء.

(14) أخبار لحفظ القرآن (خ).

(15) الأربعون الأبدال العوالي (خ).

(16) الأربعون البلدانية (ط).

- (17) الأربعون الطوال من الأحاديث الصحاح والغرائب العوال، في دلائل نبوة الرسول صلى الله عليه وسلم المصطفى، وفضايا الصحابة الذين أختارهم الله لصحبته واصطفى، (3) أجزاء.
- (18) الأربعون في الجهاد (ط).
- (19) الأربعون المساواة (ط).
- (20) الإشراف على معرفة الأطراف (48) جزءاً (خ).
- (21) الاعتزاز بالهجرة، جزء.
- (22) الاقتداء بالصادق في حفر الخنادق، جزء.
- (23) الأمالي (408) مجالس.
- (24) الإنذار بحدوث الزلازل (3) أجزاء.
- (25) أهلية الإمامة، جزء.
- (26) بعض ما انتهى إلينا من الأخبار في ذكر من وافقت كنيته كنية زوجته من الصحابة الأخيار (4) أجزاء، ألفه لأبي محمد عبد الله بن محمد الأشيري.
- (27) بغية المستفيد في الأحاديث السبعية الأسانيد (4) أجزاء.
- (28) بلوغ السبعين، مجلس من أماليه.
- (29) تاريخ دمشق (570) جزءاً من الأصل (800) جزء من الفرع (ط).
- (30) التالي لحديث مالك العالي (19) جزءاً.
- (31) تبين الامتنان بالأمر بالاختتان (ط).
- (32) تبين كذب المفترقي فيما نسب إلى أبي الحسن الأشعري (10) أجزاء (ط).
- (33) التجريد (4) أجزاء، (وصل إلينا الجزء الرابع).
- (34) تحريم الأئمة، وهو المجلس (19) من الأمالي (خ).
- (35) ترتيب الصحابة الذين في مسند أحمد، جزء (ط).
- (36) ترتيب الصحابة الذين في مسند أبي يعلى، جزء.
- (37) تشريف يوم الجمعة (7) أجزاء.
- (38) تقوية المنة على إنشاء دار السنة (3) أجزاء.
- (39) تكميل الإنصاف والعدل بتعجيل الإسعاف والعزل، جزء.
- (40) التوبة وهو المجلس (32) من الأمالي (خ).
- (41) تهذيب الملتمس من عوالي مالك بن أنس (31) جزءاً.
- (42) ثواب الصبر على المصاب بالولد، جزآن.
- (43) الجهاد (ط).

- (44) الجواب المبسوط لمن أنكر حديث الهبوط، جزء.
- (45) الجواهر واللاآء في الأبدال العوالي (3) أجزاء.
- (46) حديث أبي بكر محمد بن رزق الله المنيني المقرئ، جزء.
- (47) حديث أبي عون الجريري، جزء.
- (48) حديث أبي الفتوح عبد الخلاق بن عبد الواسع، وأبي الحسن مكي بن أبي طالب وغيره (خ).
- (49) حديث أهل بَرَزَة، جزء.
- (50) حديث أهل بيت سوا، جزء.
- (51) حديث أهل حردان، جزء (خ).
- (52) حديث أهل زبدين وجسرين، جزء.
- (53) حديث أهل زملكا.
- (54) حديث أهل فذايا، وبيت أرانس، وبيت قوفا، جزء.
- (55) حديث أهل قرية البلاط، جزء.
- (56) حديث أهل قرية الحميريين وقينية، جزء.
- (57) حديث أهل كفربطنا، جزء.
- (58) حديث أهل المنيحة، جزء.
- (59) حديث أهل منين.
- (60) حديث جماعة من أهل بيت لهيا، جزء.
- (61) حديث جماعة من أهل جوهر، جزء.
- (62) حديث جماعة من أهل حرستا، جزء.
- (63) حديث دُومة، ومسرابا، والقصير، جزء.
- (64) حديث سعد بن عبادة، جزء.
- (65) حديث محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي البتلهي، جزآن.
- (66) حديث مسلمة بن علي الخشني البلاطي، جزآن.
- (67) حديث يحيى بن حمزة البتلهي وعواليه، جزء.
- (68) حديث يسرة بن صفوان، وابنه، وابن ابنه، جزء.
- (69) حديث يعقوبا، جزء.
- (70) حسن اختيار الصاحب، وهو مجلس (53) من الأمالي (خ).
- (71) حلول المحنة بحصول الأبنة، جزء.
- (72) الخصاب.

- (73) دفع التثريب على من فسّر مع التثويب، جزء.
- (74) ذكر البيان عن فضل كتابة القرآن، جزء.
- (75) ذكر ما وجدت في سماعي مما يلحق بالجزء الرباعي.
- (76) ذم ذي الوجهين واللسانين، وهو المجلس (127) من الأمالي (ط).
- (77) ذم قرناء السوء، وهو المجلس (53) من الأمالي (ط).
- (78) ذم من لا يعمل بعلمه، وهو المجلس (19) من الأمالي (ط).
- (79) ذم اليهود وتخليدهم في النار، مجالس من أماليه.
- (80) رفع التخليط عن حديث الأطيط، جزء.
- (81) روايات ساكني درايا (6) أجزاء.
- (82) الزهادة في الشهادة، مجلدة.
- (83) السداسيات، جزء.
- (84) سعة رحمة الله، وهو المجلس (137) من الأمالي (خ).
- (85) الصفات
- (86) صفات الله عز وجل، وهو المجلس (139) من الأمالي (خ).
- (87) صوم يوم الشك، مجلس.
- (88) طرق حديث عبد الله بن عمر، جزء.
- (89) طرق قبض العلم، جزء.
- (90) عوالي ابن عساكر، جزء.
- (91) عوالي حديث سفيان الثوري وخبره (4) أجزاء.
- (92) عوالي شعبة، مجلد.
- (93) فضائل أبي بكر الصديق (11) مجلساً من أماليه.
- (94) فضائل عثمان (11) مجلساً من الأمالي.
- (95) فضائل علي (11) مجلساً من الأمالي، وصل إلينا منها الجزء الحادي والعشرون، والثاني والعشرون بعد المائتين.
- (96) فضائل عمر (11) مجلساً من الأمالي.
- (97) فضائل مقام إبراهيم.
- (98) فضل الاثنين والخميس وهو المجلس (382) من الأمالي.
- (99) فضل أصحاب الحديث (11) جزءاً.
- (100) فضل البيت المقدس.
- (101) فضل الربوة والنيرب، ومن حدث بها، جزء.

- (102) فضل رجب، وهما المجلسان (366-367) من الأمالي (خ).
- (103) فضل سعد بن أبي وقاص، وهو المجلس (238) من الأمالي (خ).
- (104) فضل شعبان، وهو المجلس (43) من الأمالي.
- (105) فضل شهر رمضان، وهو المجلس (405) من الأمالي (خ).
- (106) فضل الصوم، وهو المجلس (51) من الأمالي (خ).
- (107) فضل عبد الله بن مسعود، وهو المجلس (280) من الأمالي (ط).
- (108) فضل عاشوراء والمحرم، (3) أجزاء.
- (109) فضل عسقلان.
- (110) فضل العشر، وهو المجلس (383) من الأمالي.
- (111) فضل قريش، وأهل البيت، والأنصار، والأشعرين، وذمّ الرافضة.
- (112) فضل الكرم على أهل الحرم.
- (113) فضل ليلة النصف من شعبان، جزء.
- (114) فضل المدينة.
- (115) فضل مكة.
- (116) فضل يوم عرفة، وهو المجلس (384) من الأمالي.
- (117) فضيلة ذكر الله (ط).
- (118) فيما يُدعى به عند النوم، وهو المجلس (67) من الأمالي.
- (119) قبر سعد.
- (120) القول في جملة الأسانيد في حديث يوم المزيّد (3) أجزاء.
- (121) كشف المغطى في فضل الموطأ (ط).
- (122) ما وقع للأوزاعي من العوالي، جزء.
- (123) مجموع الرغائب مما وقع من أحاديث مالك من الغرائب (10) أجزاء.
- (124) مدح التواضع، وذم الكبر (خ).
- (125) مسلسل العيدين، جزء.
- (126) المسلسلات (10) أجزاء.
- (127) مسند مكحول وأبي حنيفة.
- (128) معجم أسماء القرى والأمصار التي سمع بها، جزء.
- (129) لمعجم لمن سمع منه، أو أجاز له (12) جزءاً (ط).
- (130) المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبيل (ط).
- (131) معنى قول عثمان: ما تعنيت ولا تمّنت، جزء.

(132) المقالة الواضحة للرسالة الفاضحة، جزء ضخم.

(133) مناقب الشبان، (15) جزءاً.

(134) من سمع منه من النسوان، جزء.

(135) من لا يكون مؤمناً لا يكون مؤذناً، جزء.

(136) من نزل المزة وحذت بها، جزء.

(137) الموافقات على شيوخ الأئمة الثقات (72) جزءاً.

(138) نشر العلم، وهو المجلس (339) من الأمالي.

(139) نفي التشبيه، وهو المجلس (138) من الأمالي (خ).

وخرّج لشيخه أبي غالب بن البناء مشيخة، ومشيخة لشيخه أبي المعالي عبد الله بن أحمد الحلواني في جزئين، وخرّج أربعين حديثاً مساواة الإمام أبي عبد الله الفراوي في جزء، وأربعين حديثاً مصافحة لأبي سعد السمعاني، وخرّج لشيخه الإمام أبي الحسن السلمي سبعة مجالس⁽⁴⁰⁾.
وفاته:

توفي ابن عساكر ليلة الإثنين، الحادي عشر من رجب، سنة إحدى وسبعين وخمسمائة بدمشق، ودفن عند والده وأهله بمقابر باب الصغير، رحمهم الله تعالى، وصلى عليه الشيخ قطب الدين النيسابوري، وحضر الصلاة عليه السلطان صلاح الدين، رحمه الله تعالى⁽⁴¹⁾.

الخاتمة:

تعد شخصية الإمام الحافظ ابن عساكر من الشخصيات التي يشار إليها بالبنان في عصره، وذلك لعدد من الأسباب والتي منها علمه وكثرة إطلاعه ومنتوجه العلمي والفكري، كما يعد من الشخصيات المميّزة الجديرة بالدراسة والبحث في تاريخها ودورها الفكري والعلمي.

النتائج:

خلصت الدراسة لعدد من النتائج والتي منها:

- تميز ابن عساكر منذ صغره في مجال الحفظ والسمع والعلوم.
- تميز ابن عساكر بكثرة منتوجه العلمي والفكري
- انتهج ابن عساكر منهج البحث والتنقيب والاعتقال من أجل الحصول على معارفه.

التوصيات:

- من التوصيات التي خرجت بها الدراسة:
- الاهتمام بعلماء المسلمين في مختلف العصور والتعرف على حياتهم ونتاجهم الفكري والمعرفي.
- عمل موسوعة لعلماء الأمة الإسلامية في مختلف الحقب التاريخية.

الهوامش:

- (1) مصادر ترجمته : العماد الأصبهاني (خريدة القصر ، قسم شعراء الشام 1/ 274) ، ابن الجوزي (المنتظم 18/ 224) ، الحموي (معجم الأدباء 4/ 39) ، ابن نقطة (التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد 1/ 405) ، سبط ابن الجوزي (مرآة الزمان 8/ 212) ، ابن خلكان (وفيات الأعيان 3/ 309) ، الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 554) ، تاريخ الإسلام 40/ 70 ، المتصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الديبشي 15/ 301 ، تذكرة الحفاظ 4/ 1328) ، ابن النجار (المستفاد من يل تاريخ بغداد 19/ 186) ، الصفدي (الوافي بالوفيات 20/ 216) ، السبكي (طبقات الشافعية الكبرى 7/ 215) ، ابن كثير (البداية والنهاية 12/ 294) ، الفاسي المكي (ذيل التقييد في رواة السنن والمسائيد 2/ 188) ، ابن قاضي شهبة (طبقات الشافعية 2/ 13) ، السيوطي (طبقات الحفاظ ص 474) .
- (2) الحموي (معجم الأدباء 4/ 40) نقلا عن ابنه القاسم .
- (3) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 554) .
- (4) المنتظم (18/ 224) .
- (5) مصطفى شاکر (التاريخ العربي والمؤرخون 2/ 241) .
- (6) ابن عساکر (تاريخ دمشق 13/ 466) .
- (7) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 495- 496) .
- (8) ابن عساکر (تاريخ دمشق 18/ 169- 170) .
- (9) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 138) .
- (10) ابن عساکر (تاريخ دمشق 21/ 370) .
- (11) شاکر مصطفى (التاريخ العربي والمؤرخون 2/ 241) .
- (12) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 554) .
- (13) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساکر في تاريخ دمشق 1/ 39) .
- (14) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساکر في تاريخ دمشق 1/ 40) .
- (15) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 554- 555) .
- (16) ابن خلكان (وفيات الأعيان 3/ 309) .
- (17) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 555) .
- (18) الخطيب البغدادي (1/ 43) .
- (19) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساکر في تاريخ دمشق 1/ 42) .
- (20) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 555) .
- (21) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساکر في تاريخ دمشق 1/ 43- 44) .
- (22) المرجع السابق .
- (23) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 555- 556) .

- (24) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساكر في تاريخ دمشق 1/ 48) .
- (25) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 556) .
- (26) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساكر في تاريخ دمشق 1/ 48- 50) .
- (27) مصطفى شاكر (التاريخ العربي والمؤرخون 2/ 241) .
- (28) طبع بتحقيق الدكتور وفاء تقي الدين ، دار البشائر ، دمشق ، ط 1/ 1412 هـ ، وعدد شيوخه فيه : 1621 شيخا .
- (29) الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 556) .
- (30) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساكر في تاريخ دمشق 1/ 51) .
- (31) المرجع السابق (1/ 58- 60) .
- (32) الحموي (معجم الأدباء) ، الذهبي (سير أعلام النبلاء 20/ 563) ، السبكي (طبقات الشافعية الكبرى 7/ 217) .
- (33) الذهبي (المصدر السابق) .
- (34) ابن النجار (المستفاد من ذيل تاريخ بغداد 19/ 334) ، الذهبي (المصدر السابق) .
- (35) الذهبي (المصدر السابق) .
- (36) المصدر السابق (20/ 554 ، 556) .
- (37) طبقات الشافعية الكبرى (7/ 215) .
- (38) البداية والنهاية (12/ 294) .
- (39) طبقات الحفاظ (ص 475) .
- (40) طلال سعود الدعجاني (موارد ابن عساكر في تاريخ دمشق 1/ 61- 69) .
- (41) ابن خلكان (وفيات الأعيان 3/ 311) .

القراءة بالإضافة أو بدونها وتأثير ذلك في المعنى

أستاذ مشارك - قسم القراءات
جامعة أم درمان الإسلامية

د. عبد الباقي حبيب الله محمد أحمد

المستخلص:

الهدف من هذه الدراسة هو جمع الكلمات القرآنية التي تُقرأ في بعض القراءات بالإضافة وفي بعضها الآخر بدون إضافة، والسعي في توجيهات هذه القراءات وبيان المعاني والأحكام التي تترتب على اختلافها، وتكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تفتح الباب في تدبر القرآن الكريم ليس بقراءة واحدة وإنما بقراءاته المتعددة إمتثالاً للأمر الإلهي الحاث على التأمل والتفكير في هذا الكلام المنزل، والذي هو آخر رسالة موجهة من الخلاق العليم لهداية الإنس والجن ودلائهم على ما فيه نفعهم وصلاتهم في الدارين، وكان المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الاستقرائي والوصفي، وقد تناولت الدراسة أولاً الكلام في معنى الإضافة في اللغة وتقسيم النحاة لها، ثم وجدت الدراسة أن هذه الكلمات التي قرئت بالإضافة أو بدونها قد تناولت مواضيع شتى في القرآن الكريم؛ فمنها ما كان في الإخبار عن الله وأفعاله، ومنها ما كان في الأحكام الشرعية، ومنها ما كان في أمور الآخرة، ومنها ما كان في أمور الدنيا، ومنها ما كان في الإخبار عن الأنبياء والصالحين وغيرهم. ثم خُتمت هذه الدراسة بخاتمة احتوت على عدد من النتائج كان من أبرزها أن عدد المواضع التي قرئت بالإضافة أو بدونها سبعة وعشرون موضعاً، وأن تدبر القراءة بالإضافة وعدمها يترتب عليه حصول معان كثيرة وفوائد جمّة، وأن من أسباب وجود الإضافة وعدمها جواز ذلك في الإعراب وقواعد اللغة، وأن بعض الإضافات الواردة في القرآن الكريم كانت من باب إضافة الصفة للموصوف وغيرها من النتائج.

الكلمات المفتاحية: الإضافة - بدون - الموضع - التثوين - الاختلاف

Reading with or without addition and effect on meaning

Dr. Abdelbagi Habeb All Mohammed Ahmed

Abstract:

The aim of this study is to collect the Qur'anic words that are read in some of the readings by addition and in others without addition, and to seek the directives of these readings and to clarify the meanings and rulings that result from their difference. The multiplicity is in compliance with the divine command that urges contemplation and contemplation in this revealed speech, which is the last message directed by the All-Knowing Creator to guide mankind and the jinn and guide them to what is in their benefit and their righteousness in both worlds. The meaning of addition in the language and the grammarians' division of it, then the study found that these words that were read in addition or without them dealt with various topics in the Holy Qur'an; Some of them were in the news of God and his actions, and some of them were in the legal rulings, and some of them were in the matters of the hereafter, and some of them were in the matters of this world, and some of them were in the news of the prophets, the righteous and others. Then this study was concluded with a conclusion that contained a number of results, the most prominent of which was that the number of places that were recited in addition or without it is twenty-seven places, and that contemplating the reading in addition or not, leads to many meanings and great benefits, and that one of the reasons for the existence of addition and its inadmissibility in the syntax and grammar , and that some of the additions mentioned in the Holy Qur'an were in the matter of adding the adjective to the descriptive and other results.

Keywords: addition - without - position - intent - difference

مقدمة:

للقرآنة فوائد عظيمة ومنافع شتى فهي وإن كانت في الأصل نزلت للتيسير والتسهيل إلا أن فيها من زيادة معنى وتوضيح مشكل وبيان مجمل الشيء الكثير ومن أنواع الإختلاف بين القراءات الإختلاف بالقراءة بالإضافة أو بتركها فإن لكلا القراءتين وجهه الخاص به سواء كان يرجع ذلك إلى إختلاف اللغات أو إختلاف المعاني وكل ذلك يدل على سهولة هذه الشريعة ويسر أحكامها.

أهمية البحث وأهدافه:

1. جمع الكلمات التي تقرأ في قراءة بالإضافة وفي قراءة أخرى بدون إضافة.
2. توجيهات هذه القراءات وبيان المعاني والأحكام التي تترتب على اختلافها
3. بيان أهمية تدبر القرآن الكريم بقراءاته المتعددة إمثالا لعموم قوله تعالى

الدراسات السابقة:

لم أجد من تناول هذا الموضوع ببحث مستقل، سوى ما ورد ضمن مصنفات وكتب القراءات.

أسباب اختيار البحث:

1. المكانة العظيمة والمنزلة الشريفة لعلم قراءات القرآن الكريم.
2. عدم وجود من جمع الكلمات التي اختلف القراء بين قراءتها بالإضافة أو عدمها.
3. استخراج معاني القرآن الكريم بمختلف قراءاته.

حدود الدراسة :

استقراء وتتبع الكلمات التي تنوعت القراءات فيها بين الإضافة وتركها.

مشكلة البحث:

تكون في الإجابة عن مثل أمثال هذه التساؤلات التالية:

ما هي الإضافة؟ وكم أنواعها؟ وهل يختلف المعنى في حالتي الإضافة وتركها؟ وما هي الأحكام التي تترتب على ذلك؟ وهل الإختلاف قي ذلك اختلاف تنوع أم اختلاف تضاد؟ وهل كثرة القراءات تدل على كثرة المعنى؟

منهج البحث:

أولا: اتبعت المنهج الاستقرائي والوصفي.

ثانيا: قمت بجمع هذه الكلمات التي تنوعت القراءات فيها بين الإضافة وتركها.

ثالثا: كتبت الآية التي فيها الكلمة التي فيها إشمام بالرسم العثماني على وفق رواية حفص عن عاصم مع ذكر اسم السورة ورقم الآية.

رابعا: ونقّصُ القراءة من أحد هذه الكتب وهي التيسير في القراءات للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمرو الداني وتحرير التيسير في القراءات العشر لابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن يوسف والنشر في القراءات العشر لابن الجزري أيضا وهذه الكتب الثلاث تعتبر من أهم مصادر القراءات المتواترة وكل الكتب التي جاءت بعدها عالة عليها إما شارحة لها وإما ناظمة.

رابعا: شرحتُ كيفية كل قراءة مع ذكر توجيه لها.

خامسا: لم أترجم للقراء الواردة أسماءهم خشيت إطالة صفحات هذا البحث؛ اكتفاءً بشهرتهم وكثرة الكتب والبحوث التي ترجمت لهم.

سادسا: ذكرت في آخر البحث أهم النتائج التي توصلت إليها.

معنى الإضافة:

الإضافة: من أضفت الشيء إلى الشيء أي أملتة⁽¹⁾. وأضفته وضيّفته أنزلته عليك ضيفا وأملتة إليك وقربته ولذلك قيل هو مضاف إلى كذا أي ممال إليه ويقال أضاف فلان فلانا فهو يضيفه إضافة إذا ألجأه إلى ذلك وفي التنزيل العزيز فأبوا أن يضيفوهما⁽²⁾ ونرى أن معاني الإضافة التي ذكرت تدور بين الإمالة والإنزال والتقريب والإلجاء وهي كلها معاني متقاربة تفيد اقتران الإسم المضاف بالمضاف إليه سواء كان من باب التمليك كدار فلان ومزرعة فلان أو من باب التعظيم كرب الناس كما سنعرف ذلك في مبحث أقسام الإضافة.

أقسام الإضافة:

تناولت كتب اللغة الحديث عن أقسام الإضافة بالتفصيل وتنوعت عبارات أصحابها فمثلا نجد ابن هشام⁽³⁾ قسم الإضافة إلى ثلاثة أقسام بينما نجد ابن السراج⁽⁴⁾ قسمها إلى أربعة.

قال ابن هشام: والإضافة على ثلاثة أنواع:

نوع يفيد تعرف المضاف بالمضاف إليه إن كان معرفة (كغلام زيد) وتخصه به إن كان نكرة (غلام امرأة) وهذا النوع هو الغالب، ونوع يفيد تخصص المضاف دون تعريفه وضابطه: أن يكون المضاف متوغلا في الإيهام كغير ومثل إذا أريد بهما مطلق المماثلة والمغايرة لا كمالهما ولذلك صح وصف النكرة بهما في نحو (مررت برجل مثلك) أو (غيرك) وتسمى الإضافة في هذين النوعين معنوية لأنها أفادت أمرا معنويا ومحضة أي خالصة من تقدير الانفصال ونوع لا يفيد شيئا من ذلك وضابطه: أن يكون المضاف صفة تشبه المضارع في كونها مرادا بها الحال أو الاستقبال وهذه الصفة ثلاثة أنواع: اسم فاعل كـ (ضارب زيد) و (راجينا) واسم المفعول كـ (مضروب العبد) و (مروع القلب) والصفة المشبهة كـ (حسن الوجه) و (عظيم الأمل) و (قليل الحيل) والدليل على أن هذه الإضافة لا تفيد المضاف تعريفًا وصف النكرة به في نحو (هديا بالغ الكعبة) ووقوعه حالا في نحو (ثاني عطفه) وتسمى الإضافة في هذا النوع لفظية لأنها أفادت أمرا لفظيا وغير محضة لأنها في تقدير الانفصال⁽⁵⁾ وقال ابن السراج: الإضافة على ضربين: إضافة محضة وإضافة غير محضة، والإضافة المحضة تنقسم إلى قسمين: إضافة اسم إلى اسم غيره بمعنى اللام وإضافة اسم إلى اسم هو بعضه بمعنى (من)، أما التي بمعنى اللام فتكون في الأسماء والظروف، فالإسم نحو قولك: غلام زيد ومال عمرو وعبد بكر وضرب خالد وكل الدراهم والنكرة إذا أضيفت إلى المعرفة صارت معرفة نحو: غلام زيد ودار الخليفة والنكرة تضاف إلى النكرة وتكون نكرة نحو: راكب حمار فأما مثل وغير وسوى فإنهن إذا أضفن إلى المعارف لم يتعرفن لأنهن لم يخصن شيئا بعينه، وأما الظروف فنحو: خلف وقدام ووراء وفوق وما أشبهه تقول: هو وراءك وفوق البيت وتحت السماء وعلى الأرض، والإضافة المحضة لا تجتمع مع الألف واللام ولا تجتمع أيضا الإضافة والتنوين ولا يجتمع الألف واللام والتنوين

الثاني: المضاف بمعنى (من) وذلك قولك: هذا باب ساج وثوب خز وكساء صوف وماء بحر بمعنى: هذا باب من ساج وكساء من صوف

الضرب الثاني: الإضافة التي ليست بمحضة:

الأسماء التي أضيفت إليها إضافة غير محضة أربعة أضرب
الأول: اسم الفاعل إذا أضفته وأنت تريد التنوين نحو: هذا ضارب زيد غدا وهو بمعنى
يضرب والثاني: الصفة الجارية إعرابها على ما قبلها وهي في المعنى لما أضيفت إليه نحو: مررت
برجل حسن الوجه المعنى: حسن وجهه
الثالث: وهو إضافة أفعل إلى ما هو بعض له:

إذا قلت: (زيد أفضل القوم) فقد أضفته إلى جماعة هو أحدهم تزيد صفته على
صفتهم وجميعهم مشتركون في الصفة تقول: عبد الله أفضل العشيرة فهو أحد العشيرة وهم شركاء
في الفضل والمفضل من بينهم يزيد فضله على فضلهم ويدلك على أنه لا بد من أن يكون أحد
ما أضيف إليه أنك لو قلت: زيد أفضل الحجارة لم يجز فإن قلت: الباقون أفضل الحجارة صلح،
وأفضل هذه لا تشنى ولا تجمع ولا تؤنث وهي (أفضل) التي إذا لم تضفها صحبتها (منك) تقول:
فلان خير منك وأحسن منك

الرابع: ما كان حقه أن يكون صفة للأول:

فإن يكن من الصفة وأضيف إلى الاسم وذلك نحو: صلاة الأولى ومسجد الجامع فمن
قال هذا فقد أزال الكلام عن جهته لأن معناه النعت وحده الصلاة الأولى والمسجد الجامع ومن
أضاف فجواز إضافته على إرادة: هذه صلاة الساعة الأولى وهذا مسجد الوقت الجامع أو اليوم
الجامع وهو قبيح بإقامته النعت مقام المنعوت ولو أراد به نعت الصلاة والمسجد كانت الإضافة
إليهما مستحيلة لأنك لا تضيف الشيء إلى نفسه لا تقول: هذا زيد العاقل والعاقل هو زيد⁽⁶⁾

ومما سبق يتضح لنا أن الفرق بين تقسيم ابن هشام وتقسيم ابن السراج يكون في الآتي:

1. سمي ابن هشام تقسيماته أنواع بينما سمي ابن السراج تقسيماته أضرب، ولا
مشاحة في الإصطلاح فلكل أحد تعبيره الخاص به، واختلافهما في أغلب كلامهما إنما
هو اختلاف تنوع وتعبير لا اختلاف تناقض وتضاد.
2. قلة التقسيمات عند ابن هشام حيث قسم الإضافة إلى ثلاثة أقسام ثم قسم أحد
هذه الأقسام إلى اثنين، بينما نجد ابن السراج قسمها إلى قسمين ثم قسم كل منهما
إلى أقسام، وقسم تلك الأقسام إلى أقسام أخرى.
3. ذكر ابن هشام في تقسيماته اسم المفعول بينما أغفله ابن السراج.
4. ومعرفة الإضافة وأنواعها هو مفتاح معرفة المعاني لتلك الكلمات التي اختلف القراء
العشرة في قراءتها بالإضافة أو بدونها.

الإضافة وتركها في الإخبار عن الله والمقصود بها هي تلك العبارات التي تناولت الحديث
عن أفعال الله جلّ جلاله وصفاته وهي سبعة مواضع:

الموضع الأول: موهن كيد ﴿ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدِ الْكَافِرِينَ﴾ [الأنفال: 18]

قرأ الحريمان وأبو جعفر وأبو عمرو (موهن كيد) بفتح الواو وتشديد الهاء، والباقون

بإسكان الواو وتخفيف الهاء، وحفص يترك التنوين ويخفض الدال من (كيد) على الإضافة، والباقون ينونون وينصبون الدال⁽⁷⁾.

من خلال ما سبق نلاحظ أن الخلاف بين القراء يكون في أربعة أمور

1. فتح الواو أو إسكانها.
2. تشديد الهاء أو تخفيفها
3. تنوين لفظ موهن أو ترك تنوينه
4. خفض دال (كيد) أو نصبها

كذلك نلاحظ أيضاً أن القراءات في هذه العبارة تنحصر في ثلاث وهي:

1. (مُوْهَنْ كَيْدَ)
2. (مُوْهَنْ كَيْد)
3. (مُوْهَنْ كَيْدَ)

فالقراءة بفتح الواو وتشديد الهاء لا تختلف في المعنى عن القراءة بإسكان الواو وتخفيف الهاء ولذا قال صاحب الحجة في القراءات: والحجة لمن شدد: أنه أخذه من وهن فهو موهن. والحجة لمن خفف: أنه أخذه من أوهن فهو موهن، وهما لغتان، والتشديد أبلغ وأمدح⁽⁸⁾. وهنا بيان من الله جلّ جلاله في إبطاله لكيد الكافرين وإذهابه مهما كان نسجه محكم وحباله قوية وهذه الآية وإن كانت في معرض ذكر غزوة بدر والمعركة التي وقعت بين المسلمين والمشركين إلا أنها عامة في كل الكافرين إلى قيام الساعة وأن نصر الله لعباده المؤمنين الموحدين على القوم الظالمين قادم لا محالة ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ (البقرة: 214).

الموضع الثاني: جاعل الليل :

﴿فَالِقُ أَلْصَّ بَاحٍ وَجَعَلَ أَلَيْلَ سَكْنَا﴾ [الأنعام: 96]

الكوفيون: (وجعل) على وزن فعل (الليل سكتنا) بنصب اللام، والباقون (وجاعل) على وزن فاعل وجر اللام من الليل⁽⁹⁾. وإليك توجيه القراءتين: قال الواحدي: (جاعل) بالألف؛ لأن قبله اسم فاعل وهو قوله {فالق الحب} و {فالق الإصباح} و (جاعل) هاهنا حسن ليكون المعطوف [مثل المعطوف] عليه، ألا ترى أن حكم الاسم أن يعطف على اسم مثله؛ لأن الاسم بالاسم أشبه من الفعل بالاسم، وقرأ أهل الكوفة {وجعل الليل} لأن اسم الفاعل الذي قبله بمعنى الماضي، فلما كان فاعل بمنزلة فعل في المعنى عطف عليه فعل؛ لموافقته له في المعنى، ويدل على أنه بمنزلة فعل أنه نزل منزلته فيما عطف عليه، وهو قوله تعالى {والشمس والقمر} [الأنعام: 96]، ألا ترى أنه لما كان المعنى فعل في (جاعل) حمل المعطوف على ذلك فنصب (الشمس والقمر)⁽¹⁰⁾ ويتلخص من كلام الواحدي أن وجه قراءة (جاعل) كان بسبب النظر إلى ما قبله من ناحية اللفظ، فنجد أن ما قبله (فالق) اسم فاعل و(جاعل) اسم فاعل فيبينهما تناسب. وجه قراءة جعل كان بالنظر إلى ما قبله من ناحية المعنى ف(فالق) بمعنى الذي فلق بدليل نصب لفظي الشمس والقمر. وهنا يلفت الباري سبحانه الأنظار إلى هذه التغيرات التي تحدث في هذا الكون ومنها التغير بالليل والنهار

فهذا التغير لا يمكن أن يحدث من قبل نفسه فيأذن لأبد له من مغير فمن هذا المغير والجواب بلا شك إنه الله. قال في البحر المحيط: لما استدل على باهر حكمته وقدرته بدلالة أحوال النبات والحيوان وذلك من الأحوال الأرضية استدل أيضاً على ذلك بالأحوال الفلكية لأن قوله فلق الصبح أعظم من فلق الحب والنوى، لأن الأحوال الفلكية أعظم وقعاً في النفوس من الأحوال الأرضية، والسكن فعل بمعنى مفعول أي مسكون إليه وهو من تستأنس به وتطمئن إليه ومنه قيل للنار لأنه يستأنس بها ولذلك يسمونها المؤمنسة، ومعنى أن الليل سكن لأن الإنسان يتعب نهاره ويسكن في الليل ولذلك قال تعالى: {تسكنوا فيه} (11)

الموضع الثالث: حاش لله:

وردت هذه العبارة مرتين وهما: ﴿وَقُلْنَ حُشَّ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: 31] ﴿وَقُلْنَ حُشَّ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ [يوسف: 51] انفرد أبي عمرو بالقراءة بألف بعد الشين وصلا في الموضعين وهذا ما أشار إليه الشاطبي بقوله: معاً وَصَلُ حَاشَا (حَجَّ) (12) فالحاء رمز لأبي عمرو عند الشاطبي بينما هي رمز ليعقوب عند ابن الجزري حيث قال: وحاشا بحذف وافتح السجّن أولاً (ح) سمى (13).

وهذه من اللفظة من الكلمات الغريبة فنحتاج إلى البحث عن معناها فجد أن الزجاج شرح مهنها بقوله: فحاشا مشتقة من قولك: كنت في حشا فلان، أي في ناحية فلان، فالمعنى في حاش لله، برأه الله من هذا. من التنحي، والمعنى قد نحى الله هذا من هذا، إذا قلت حاشا لزيد من هذا فمعناه قد تنحى زيد من هذا، وتبعد منه، كما أنك تقول قد تنحى من الناحية، وكذلك قد تحاشى من هذا الفعل (14)

فالحجة لمن أثبتها: أنه أخذه من قولك: حاشى يحاشى. والحجة لمن حذف أنه اكتفى بالفتحة من الألف فحذفها، واتبع فيها خط السواد (15). ومعناها هاهنا: معاذ الله (16).

وقائلات هذا القول هن النسوة اللاتي راودن يوسف عن نفسه قلنا هذا القول مرتين المرة الأولى قلنه قبل دخول يوسف عليه السلام السجن وسبب القول التعجب من جمال يوسف الظاهري ولذا شبهه بالملك الكريم والمرة الثانية قلنه بعد دخوله السجن ولبثه فيه بضع سنين وسبب القول التعجب من جمال يوسف الباطني ولذا: ﴿وَقُلْنَ حُشَّ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ [يوسف: 51]

الموضع الرابع: بالغ أمره [إِنَّ اللَّهَ بِأَلْفِ أَمْرٍ] [الطلاق: 3]:

(واختلفوا) في (بالغ أمره) فروى حفص (بالغ) بغير تنوين (أمره) بالخفض وقرأ الباقون بالتنوين والنصب (17).

يجوز في الاسم الفضلة الذي يتلو الوصف العامل أن ينصب به وأن يخفض بإضافته وقد قرئ (إن الله بالغ أمره) و(هل هن كاشفات ضره) بالوجهين (18) أي: نافذ أمره.... وهذا بيان لوجوب التوكل على الله، وتفويض الأمر إليه؛ لأنه إذا علم أن كل شيء من الرزق ونحوه لا يكون إلا بتقديره وتوقيته: لم يبق إلا التسليم للقدر والتوكل (19).

الموضع الخامس: خالق السموات ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمُوتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ [إبراهيم:19] حمزة والكسائي وخلف: (خالق السموات والأرض) وفي النور (خالق كل دابة) بالألف ورفع القاف على وزن فاعل وخفض ما بعد ذلك، والباقون: (خلق) على وزن فعل، ونصب ما بعده إلا أنَّ التاء من السموات تكسر لأنها تاء جمع المؤنث⁽²⁰⁾.

قال صاحب حجة القراءات: وحجتهما أنه إذا قرئ على فاعل وأضيف دخل به معنى الماضي ودخل فيه معنى المدح بكسبه لفظ فاعل ومما يقوي ذلك (فاطر السموات والأرض) ألا ترى أن فاطرا بمعنى خالق وكذلك فالق الإصباح هو على فاعل دون فعل، وقرأ الباكون (خلق السموات والأرض) نصبا وحجته أن أكثر ما جاء في القرآن على هذا اللفظ من قوله (خلق السموات والأرض بالحق) (خلق السموات بغير عمد) ونظائر ذلك⁽²¹⁾.

الاسم يدل على الثبوت والاستمرار والفعل يدل على التجدد والحدوث⁽²²⁾ فخالق تدل على ثبوت واستمرارية وصف الله تعالى بالخالقية والقراءة بـ(خلق) تدل على حدوث الأشياء بعد أن لم تكن موجودة كذلك تدل على أن خلق المخلوقات يتجدد ويتغير حيناً بعد حين كتغير خلق الإنسان فهو في تغير مستمر قبل خروجه من بطن أمه وبعد الخروج فعندما كان في بطنه كان تغيره كما وصفت آية ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْقَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا أَلْعَلَقَةَ مَضْغَةً فَخَلَقْنَا أَلْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا أَلْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون:14] وبعد خروجه كان ما يلي: ﴿ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لَتَبَلُّغُوا أَشْدَّكُمْ ثُمَّ لَتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَن يَتَوَفَّى مِنْ قَبْلٍ وَلَتَبَلُّغُوا أَجْلاً مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [غافر:67]

الموضع السادس: خالق كل دابة:

﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ [النور:45] حجة من قال: (خالق) قوله: (الله خالق كل شيء) [الزمر/62] وقوله: (لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه) [الأنعام/102]، ومن قال: خلق فلأنه فعل ذلك فيما مضى، وحجته قوله: (ألم تر أن الله خلق السموات والأرض) [إبراهيم/19] وقوله: (خلق كل شيء فقدره تقديراً) [الفرقان/2]⁽²³⁾.

وهنا نرى حجة كل قراءة تكون بالنظر إلى الآيات المماثلة لها فقراءة هذه الآية (خالق) لأنه توجد آيات أخرى فيها خالق وقراءة هذه الآية (خلق) لأنه توجد آيات أخرى فيها خلق ولكن أرى الأفضل من ذلك أن نقول هنا ما سبق قوله في الآية السابقة

الموضع السابع: متم نوره:

﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾ [الصف:8]

قرأ ابن كثير وحفص وحمزة والكسائي وخلف: (متم) بغير تنوين (نوره) بالخفض، والباقون بالتنوين والنصب⁽²⁴⁾.

متم بغير تنوين نوره بالخفض على إضافة اسم الفاعل للتخفيف فلا يعرف لأنها من إضافة الصفة إلى معمولها والباقون بالتنوين والنصب على أعمال اسم الفاعل كما هو الأصل⁽²⁵⁾ وهما قراءتان معروفتان متقاربتا المعنى، فبأيهما قرأ القارئ فمصيب⁽²⁶⁾ والمراد بنور الله: القرآن،

أي: يريدون إبطاله، وتكذيبه بالقول، أو الإسلام أو محمد أو الحجج والدلائل أو جميع ما ذكر، ومعنى {بأفواههم}: بأقوالهم الخارجة من أفواههم المتضمنة للتعن {والله متم نوره} بإظهاره في الآفاق وإعلائه على غيره⁽²⁷⁾.

الإضافة وتركها في الأحكام الشرعية

وذلك في ستة مواضع:

الموضع الأول: فدية طعام:

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: 184]

نافع وابن ذكوان وأبو جعفر: (فدية طعام مساكين) بالإضافة والجمع: والباقون بالتنوين ورفع الميم والتوحيد ما خلا هشاماً فإنه جمع مساكين فمن جمع: فتح الميم والسين والنون وأثبت ألفاً، ومن وحد كسر الميم والنون ونونها وحذف الألف⁽²⁸⁾.

فيتلخص من هذا الكلام وجود ثلاث قراءات:

1. فدية طعام مساكين
2. فدية طعام مساكين
3. فدية طعام مسكين

وهذه الآية تتكلم عن أحكام الصيام وما يترتب عليها والكلام على معني الآية وما تشتمل عليه من الأحكام كثير جداً ويهمننا هنا ما يتعلق بتوجيه القراءات الواردة في هذا الجزء من الآية. وتوجيه القراءة بالإضافة وعدمها فهو كما قال الرازي: أما القراءة الأولى ففيها بحثان الأول: أنه ما معنى إضافة فدية إلى طعام؟ فنقول فيه وجهان: أحدهما: أن الفدية لها ذات وصفتها أنها طعام، فهذا من باب إضافة الموصوف إلى الصفة، كقولهم: مسجد الجامع وبقوله الحمقاء والثاني: قال الواحدي: الفدية اسم للقدر الواجب، والطعام اسم يعم الفدية وغيرها، فهذه الإضافة من الإضافة التي تكون بمعنى {من} كقولك: ثوب خز وخاتم حديد، والمعنى: ثوب من خز وخاتم من حديد، فكذا ههنا التقدير: فدية من طعام فأضيفت الفدية إلى الطعام مع أنك تطلق على الفدية اسم الطعام.

البحث الثاني: أن في هذه القراءة جمعو المساكين لأن الذين يطيقونه جماعة، وكل واحد منهم يلزمه مسكين، وأما القراءة الثانية وهي {فِدْيَةٌ} بالتنوين فجعلوا ما بعده مفسراً له ووحدوا المسكين لأن المعنى على كل واحد لكل يوم طعام مسكين⁽²⁹⁾. وأما مقدار هذه الفدية فليس مجال بحثنا هذا.

الموضع الثاني: فجاء مثل ﴿فَجَزَاءً مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: 95]

الكوفيون ويعقوب: (فجزاء) بالتنوين (مثل ما) برفع اللام والباقون بغير تنوين وخفض اللام⁽³⁰⁾. وهذه الآية تبين حكم صيد المحرم سواء كان أحرامه للحج أو للعمرة.

حجة من رفع المثل أنه صفة للجزاء، والمعنى: فعليه جزاء من النعم مماثل المقتول، والتقدير: فعليه جزاء وفاء للجزاء، أو: فالواجب عليه جزاء من النعم مماثل ما قتل من الصيد،

فمن النعم على هذه القراءة صفة للنكرة، والتي هي جزء وفيه ذكره، ويكون مثل صفة للجزء، لأن المعنى عليه جزء مماثل للمقتول من الصيد من النعم. والمماثلة في القيمة أو الخلقة على حسب اختلاف الفقهاء في ذلك، ولا ينبغي إضافة جزء إلى المثل، ألا ترى أنه ليس عليه جزء مثل ما قتل في الحقيقة. إنما عليه جزء المقتول لا جزء مثله، ولا جزء عليه لمثل المقتول الذي لم يقتله، فإذا كان ذلك كذلك، علمت أن الجزء لا ينبغي أن يضاف إلى المثل، لأنه يوجب جزء المثل، والموجب جزء المقتول من الصيد، لا جزء مثله الذي ليس بمقتول. وأما من أضاف الجزء إلى مثل، فقال: فجزء مثل ما قتل من النعم [المائدة/ 95] فإنه وإن كان عليه جزء المقتول لا جزء مثله، فإنهم قد يقولون: أنا أكرم مثلك، يريدون: أنا أكرمك، فكذلك إذا قال: فجزء مثل ما قتل، فالمراد: جزء ما قتل، كما أن المراد في: أنا أكرم مثلك: أنا أكرمك. فإذا كان كذلك كانت الإضافة في المعنى كغير الإضافة، لأن المعنى: فعلية جزء ما قتل، ومما يؤكد أن المثل، وإن كان قد أضيف إليه الجزء، فالمعنى: فعلية جزء المقتول لا جزء مثله الذي لم يقتل: قوله تعالى: أو من كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات [الأنعام/ 122] والتقدير: أفمن جعلنا له نورا يمشي به كمن هو في الظلمات، والمثل والمثل، والشبه والشبه واحد، فإذا كان مثله في الظلمات فكأنه هو أيضا فيها. وقوله: وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كقوله: يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نورا تمشون به [الحديد/ 28] وقال: انظرونا نفتس من نوركم قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا [الحديد/ 13] وقال: نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم [التحریم/ 8] ولو قدرت الجزء تقدير المصدر، فأضفته إلى المثل، كما تضيف المصدر إلى المفعول به، لكان في قول من جر مثلا على الاتساع الذي وصفنا، ألا ترى أن المعنى: فجزء مثل ما قتل أي يجازى مثل ما قتل، والواجب عليه في الحقيقة جزء المقتول لا جزء مثل المقتول⁽³¹⁾. وملخص الفرق بين القراءتين: أن قراءة التنوين يكون معنى مثل مماثل يعني من قتل شيئا فعلية أن يدفع ما يماثل هذا الشيء سواء كان مماثله في الحجم أو القيمة على حسب اختلاف الفقهاء وقراءة عدم التنوين يكون لفظ مثل مجاز لأن من قتل شيئا يجازى عليه وليس يجازى مثله وتكون مثل هنا كالتي في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11] فليس المنفي أن يوجد شيئا يشبه مثيل الله بل المعنى أنه لا يوجد شيء أصلا مثل الله.

الموضع الثالث: كفارة طعام:

﴿أَوْ كَفَّرَ طَعَامَ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: 95] وهذا الجزء من الآية يبين أحد حكم صيد المحرم سواء كان احرامه للحج أو للعمرة. وأن كفارة الصيد بين ثلاثة أشياء: الهدي والطعام والصيام، نافع وابن عامر وأبو جعفر: (أو كفارة طعام) بالإضافة والباقون بالتنوين ورفع الميم ولم يختلفوا في جمع مساكين هنا⁽³²⁾.

فمن قرأ بالتنوين: يجعلها خبر مبتدأ محذوف، كأنه قيل: أو الواجب عليه كفارة. أو يقدر: فعلية أن يجزي جزء أو كفارة. فيعطفها على أن يجزي. وقرئ: أو كفارة طعام مساكين على الإضافة، وهذه الإضافة مبنية، كأنه قيل: أو كفارة من طعام مساكين، كقولك: خاتم فضة، بمعنى خاتم من فضة⁽³³⁾.

الموضع الرابع: سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ:

﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهٌ﴾ (الإسراء:38).

الكوفيون وابن عامر (كان سيئه) بضم الهمزة والهاء على التذكير والباقون بفتحهما مع التنوين على التأنيث⁽³⁴⁾

وهنا الخلاف جمع أموراً من التغيرات:

1. التذكير والتأنيث ف(سيء) مذكر و(سيئة) مؤنث
 2. التنوين وعدمه ف(سيء) بدون تنوين و(سيئة) بالتنوين
 3. الإضافة وعدمها ف(سيء) مضاف لهاء الضمير و(سيئة) مجردة عن الإضافة
- والإشارة على القراءة الأولى إلى ما تقدم ذكره مما نهي عنه كقول أف وقذف الناس والمرح وغير ذلك، والإشارة على القراءة الثانية إلى جميع ما ذكر في هذه الآيات من بر ومعصية، ثم اختص ذكر السيئ منه بأنه مكروه عند الله تعالى⁽³⁵⁾ وأقول توضيحاً لكلام ابن عطية على قراءة سيئة تكون (ذلك) إشارة إلى النواهي المتقدم ذكرها فقط مثل (لَا تَنْهَرُهُمَا) و(لَا تُبْذَرُ) (لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ) و(لَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ) وعلى قراءة سيئه تكون (ذلك) إشارة إلى الأوامر والنواهي المتقدم ذكرها فأمثلة النواهي هي ما تقدم ذكرها وأمثلة الأوامر (وَقُلْ لَهُمَا قَوْلَا كَرِيمًا) (وَعَاتِ ذَا أَلْقُرْبَىٰ حَقَّهُ) (وَأَوْقُوا بِأَلْعَهْدِ) (وَزِنُوا بِأَلْقِسْطَاسِ)

الموضع الخامس: فَكُ رُقْبَةً:

﴿فَكُ رُقْبَةً﴾ (البلد:13)

ابن كثير وأبو عمرو والكسائي: (فك) بفتح الكاف (رقبة) بالنصب، (أو أطعم) بفتح الهمزة وحذف الألف بعد العين وفتح الميم من غير تنوين والباقون برفع الكاف [والخفض] وكسر الهمزة وألف بعد العين ورفع الميم مع التنوين⁽³⁶⁾. وهذه الآية تبين ما هم المطلوب عمله لعبور تلك العقبة العظيمة التي دل الإستفهام في قوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا أَلْعَقْبَةُ﴾ (البلد:12) على هولها وفخامة أمرها وجلل خطبها

التقدير اقتحام العقبة أن يفك رقبة كما روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق رقبة أعتق الله سبحانه بكل عضو منها عضواً منه من النار قال أبو هريرة حتى ذكره بذكره⁽³⁷⁾ قال أبو جعفر الديانة تحظر الطعن على القراءة التي قرأ بها الجماعة ولا يجوز أن تكون مأخوذة إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال عليه السلام أنزل القرآن على سبعة أحرف فهما قراءتان حسنتان لا يجوز أن تقدم إحداها على الأخرى.

الموضع السادس: أَنْصَارَ اللَّهِ:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ (الصف:14)

(واختلفوا) في (أنصار الله) فقرأ ابن عامر ويعقوب والكوفيون (أنصار) بغير تنوين (الله) بغير لام على الإضافة وإذا وقفوا أسكنوا الراء لا غير وإذا ابتدؤا أتوا بهمزة الوصل، وقرأ الباقون بالتنوين ولام الجر وإذا وقفوا أبدلوا من التنوين ألفاً⁽³⁸⁾ ووجه قراءة نافع وابن كثير وأبو عمرو

كونوا أنصارا لله منونا أي كونوا لله أنصارا أي اثبتوا أو دوموا على هذا وقرأ الباقر أنصار الله على الإضافة كما تقول كن ناصر زيد وحجتهم في ذلك إجماع الجميع على الإضافة في قوله نحن أنصار الله ولم يقل نحن أنصار لله⁽³⁹⁾

قلت: والقراءتان قريبتان في المعنى ولا يراد بهما المعنى الظاهري لأن الله غني عن نصرتهم ونصرة غيرهم كيف لا وهو الغني الحميد والغني عن العالمين فالمعنى يكون على التأويل أي انصروا دين الله أو انصروا شرع الله أو انصروا رسول الله..... إلخ.
الإضافة وتركها في أمور الآخرة وذلك في موضع واحد وهو: دار الآخرة:

﴿وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:32]

(واختلفوا) في (وللدار الآخرة) فقرأ ابن عامر (ولدار) بلام واحدة وتخفيف الدال (الآخرة) بخفض التاء على الإضافة وكذلك هي في مصاحف أهل الشام وقرأ الباقر بلامين مع تشديد الدال للإدغام وبالرفع على النعت وكذا هو في مصاحفهم ولا خلاف في حرف يوسف أنه بلام واحدة لاتفاق المصاحف عليه⁽⁴⁰⁾.

قوله: {وللدار الآخرة} قرأ الجمهور بلامين، الأولى لام الابتداء، والثانية للتعريف، وقرأوا « الآخرة » رفعا على أنها صفة للدار، و « خير » خبرها. وقرأ ابن عامر: « ودار » بلام واحدة هي لام الابتداء، و « الآخرة » جر بالإضافة. وفي هذه القراءة تأويلان أحدهما قول البصريين وهو أنه من باب حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، والتقدير: ودار الساعة الآخرة، أو لدار الحياة الآخرة، يدل عليه « وما الحياة الدنيا » ومثله قولهم: « حبة الحمقاء ومسجد الجامع وصلاة الأولى ومكان الغربي » التقدير: حبة البقلة الحمقاء، ومسجد المكان الجامع، وصلاة الساعة الأولى، ومكان الجانب الغربي. وحسن ذلك أيضا في الآية كون هذه الصفة جرت مجرى الجوامد في إيلائها العوامل كثيرا، وكذلك كل ما جاء مما توهم فيه إضافة الموصوف إلى صفته، وإنما احتاجوا إلى ذلك لئلا يلزم إضافة الشيء إلى نفسه وهو ممتنع؛ لأن الإضافة: إما للتعريف أو للتخصيص، والشيء لا يعرف نفسه ولا يخصصها⁽⁴¹⁾

قلت: والقراءتان متقاربتان في المعنى. والمقصود ثواب الدار الآخرة وليس عينها لأنها ليست خيرا للكفار بل هي شر مستطير، ومما يؤكد أن المقصود الثواب وليس عين الدار قوله تعالى: ﴿وَلَا جَزَاءَ لِّلْآخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يوسف:57] وتشديد الدال بسبب ادغام لام التعريف في الدال، لوجود التقارب بينهما في المخرج، إذ اللام تخرج من ادنى حافتي اللسان بعد مخرج الضاد إلى منتهى طرفه مع ما يليها من أصول الثنايا العليا والدال تخرج من طرف اللسان مع ما فوقه من الحنك الأعلى كما أنهما متفقتان في الصفات التالية الجهر، والاستفال، والانفتاح⁽⁴²⁾.

الإضافة وتركها في أمور الدنيا وهي في ستة مواضع:

الموضع الأول:

قلب متكبر ﴿كَذَٰلِكَ يَظْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبٍ مُّتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر:35]

أبو عمرو وابن ذكوان: (على كل قلب) بالتنوين والباقر بغير تنوين⁽⁴³⁾

فمن نون قلب فمتكبر صفة له لأنه محل الكبر ومن أضاف كان متكبر صفة للجملة⁽⁴⁴⁾ و: {يطبع} معناه . يختم بالضلال ويحجب عن الهدى⁽⁴⁵⁾ .

ووصف القلب بالتكبر والتجبر، لأنه مركزهما ومنبعهما، كما تقول: رأيت العين، وسمعت الأذن . ونحوه قوله عز وجل { فإنه آثم قلبه } [البقرة: 283] وإن كان الآثم هو الجملة . ويجوز أن يكون على حذف المضاف، أي: على كل ذي قلب متكبر، تجعل الصفة لصاحب القلب⁽⁴⁶⁾ . قلت: ويمكن أن نخلص إلى أن المعنى على قراءة ترك الإضافة أن الطبع يكون على القلب وعلى قراءة الإضافة الطبع يكون صاحب القلب فالطبع الذي على القلب يعني شموله كل جزء من أجزاء القلب فلا يترك منه جزء بدون طبع، والطبع الذي على صاحب القلب يعني أن الطبع يشمل كل الأفراد أصحاب القلوب المتكبرة فلا يترك فرد منهم بدون طبع.

الموضع الثاني:

كاشفات ضره - ممسكات رحمته

﴿إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ﴾ [الزمر: 38]

أبو عمرو ويعقوب: (كاشفات ضره وممسكات رحمته) بالتنوين فيهما ونصب

(ضره ورحمته)، والباقون بغير تنوين وخفض ضره ورحمته⁽⁴⁷⁾.

قلت: ولا يختلف المعنى على القراءتين وإنما ورد ذلك في كتاب الله لأنه نزل على حسب اللسان العربي ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: 195] وكل ذلك جائز في لغة العرب وهذا محور كلام القرطبي حيث قال: وقرأ نافع وابن كثير والكوفون ما عدا عاصما «كاشفات ضره» بغيره تنوين. وقرأ أبو عمرو وشيبه وهي المعروفة من قراءة الحسن وعاصم «هل هن كاشفات ضره». «ممسكات رحمته» بالتنوين على الأصل وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم، لأنه اسم فاعل في معنى الاستقبال، وإذا كان كذلك كان التنوين أجود. قال الشاعر:

الضاربون عميرا عن بيوتهم ... وبالليل يوم عمير ظالم عادي

. ولو كان ماضيا لم يجز فيه التنوين، وحذف التنوين على التحقيق فإذا حذفت التنوين لي يبق بين الاسمين حاجز فخفضت الثاني بالإضافة. وحذف التنوين كثير في كلام العرب موجود حسن قال الله تعالى «هديا بالغ الكعبة» وقال: «إنا مرسلوا الناقة» قال سييويه: ومثل ذلك غير محلي الصيد» وأنشد سييويه:

هل أنت باعث دينار لحاجتنا ... واو عبد رب أخا عون بن مخراق

وقال النابغة:

أحكم كحكم فتاه الحي إذ نظرات ... وإلى حمام شراع وارد الثمد

معناه وارد الثمد فحذف التنوين، مثل «كاشفات ضره»⁽⁴⁸⁾.

الموضع الثالث: زينة الكواكب:

﴿إِنَّا زَيْنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ﴾ [الصافات:6] (واختلفوا) في (بزينة) فقرأ عاصم وحمزة بالتنوين وقرأ الباقون بغير تنوين⁽⁴⁹⁾.

فالقراءة الأولى (بزينة الكواكب) بحذف التنوين من زينة للإضافة وهي قراءة بينة حسنة أي إنا زينا السماء الدنيا بتزيين الكواكب أي بحسنها وقرأه عاصم بتنوين زينة ونصب الكواكب فيها ثلاثة أقوال أحدهن أن تكون الكواكب منصوبة بوقوع الفعل عليها أي بأنا زينا الكواكب كما تقول عجبت من ضرب زيدا وقال الله عز وجل {أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما} إلا أن هذا أحسن للتفريق والقول الثاني أن يكون التقدير أعني الكواكب والقول الثالث ذكره أبو إسحاق أن يكون الكواكب بدلا من زينة على الموضع لأن موضعها نصب وقراءة حمزة (بزينة الكواكب) على بدل المعرفة من النكرة⁽⁵⁰⁾

قلت: ونلاحظ على هذه الأوجه من الإعراب أن التزيين إما أن يكون للسماء وإما يكون للكواكب فإذا كان للسماء فالمعنى زين الله السماء وإذا كان للكواكب فالمعنى زين الله الكواكب وهنا يبرز التلازم بين المعنيين لأنه إذا زين الله السماء فلا بد أن تكون الكواكب مزينة وإلا لم يحصل التزيين وإذا زين الله الكواكب فلا بد أن تكون السماء مزينة لنفس السبب.

الموضع الرابع:

نعمه ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيَّ كَمَّ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَبَاطِنَهُ﴾ [القمان:20]

نافع وابو عمرو وحفص) عليكم نعمه (على الجمع وعلى التذكير والباقون على التوحيد والتأنيث⁽⁵¹⁾ وعلى القراءة الأولى نلاحظ وجود اسم مضاف وهو (نعم) أضيف إلى الضمير المتصل به بينما على القراءة فلا يوجد مضاف ولا مضاف إليه

قال الشوكاني: والنعم جمع نعمة على قراءة نافع وأبي عمرو وحفص، وقرأ الباقون: « نعمة » بسكون العين على الأفراد والتنوين اسم جنس يراد به الجمع ويدل به على الكثرة، كقوله: {وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها} [إبراهيم: 34] وهي قراءة ابن عباس . والمراد بالنعم الظاهرة: ما يدرك بالعقل أو الحس ويعرفه من يتعرفه، وبالباطنة: ما لا يدرك للناس، ويخفى عليهم . وقيل: الظاهرة: الصحة وكمال الخلق، والباطنة: المعرفة، والعقل . وقيل: الظاهرة ما يرى بالأبصار من المال والجاه والجمال، وفعل الطاعات، والباطنة: ما يجده المرء في نفسه من العلم بالله وحسن اليقين وما يدفعه الله عن البعد من الآفات . وقيل: الظاهرة نعم الدنيا، والباطنة: نعم الآخرة . وقيل: الظاهرة: الإسلام والجمال، والباطنة: ما ستره الله على العبد من الأعمال السيئة⁽⁵²⁾

الموضع الخامس: كل زوجين:

﴿قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ أَنْثَى﴾ [هود:40]

﴿فَأَسْأَلُكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ أَنْثَى﴾ [المؤمنون:27]

حفص: (من كل زوجين) هنا وفي المؤمنين بتنوين اللام، والباقون بغير تنوين⁽⁵³⁾.

فمن قرأ بالتنوين حذف المضاف إليه التقدير: من كل حيوان أو نحوه، وأعمل « الحمل » في {زوجين} وجاء قوله: {اثنين} تأكيداً - كما قال: {إلهين اثنين} [النحل: 51] . ومن قرأ بالإضافة فأعمل « الحمل » في قوله {اثنين}، وجاء قوله {زوجين} بمعنى العموم، أي من كل ما له ازدواج هذا معنى قوله: {من كل زوجين} قاله أبو علي وغيره، ولو قدرنا المعنى: أحمل من كل زوجين حاصلين اثنين لوجب أن يحمل من كل نوع أربعة، والزوج يقال في مشهور كلام العرب للواحد مما له ازدواج، فيقال: هذا زوج هذا، وهما زوجان: وهذا هو المهيح في القرآن في قوله تعالى: {ثمانية أزواج} [الأنعام: 143، الزمر: 6] ثم فسرهما، وكذلك هو في قوله تعالى: {وأنه خلق الزوجين الذكر والأنثى} [النجم: 45] . قال أبو الحسن الأخفش في كتاب الحجة: وقد يقال في كلام العرب للاثنين زوج، ومن ذلك قول لبيد: [الكامل]

من كل محفوف يظل عصيه ... زوج عليه كلة وقرامها وهكذا يأخذ العديون: الزوج أيضاً في كلام العرب النوع كقوله: {وأثبتنا فيها من كل زوج بهيج} [ق: 7] وقوله: {سبحان الذي خلق الأزواج كلها} [يس: 36] إلى غير ذلك.⁽⁵⁴⁾

الموضع السادس: سحب ظلمات ﴿مَنْ فَوْقَهُ سَحَابٌ ظَلُمْتُ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النور:40]

وَمَا تَوَّنَ الْبَرْزِيُّ سَحَابٌ وَرَفَعَهُمْ لَدَى ظُلُمَاتٍ جَرَّ (ذ)ارٍ وَأَوْصَلَا⁽⁵⁵⁾

ونستنتج من ذلك وجود ثلاث قراءات:

1. سحب ظلمات
2. سحب ظلمات
3. سحب ظلمات

يقول أبوشامة شارحاً لهذا البيت: يريد (سحاب ظلمات بعضها فوق بعض) فقرأه البرزي على إضافة سحب إلى ظلمات أي سحب ظلمات متراكمة بعضها فوق بعض وهي ما تقدم تفصيله في قوله (أو كظلمات في بحر لجيء) قال أبو علي أضاف السحاب إلى الظلمات لاستقلال السحاب وارتفاعه في وقت هذه الظلمات كما تقول سحب رحمة وسحاب مطر إذا ارتفع في الوقت الذي يكون فيه المطر، ومن نون سحب ورفع ظلمات وهي قراءة غير ابن كثير كان ظلمات خبر مبتدأ محذوف أي تلك ظلمات مجتمعة وقرأ قبل بالتنوين وجر ظلمات على أنها وردت تكريراً وبدلاً من ظلمات الأولى وقوله ورفعهم لدى ظلمات أي ورفع القراء في ظلمات جره من دري ذلك فقوله جر فعل ماض ودار فاعله وأوصل عطف على جر أي قرأ ذلك وأوصله إلينا⁽⁵⁶⁾

الإضافة وتركها في الإخبار عن الأنبياء والصالحين وغيرهم

وذلك في سبعة مواضع

الموضع الأول: درجات من نشاء

﴿ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام:83]

﴿ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف:76]

الآية الأولى في سياق سرد قصة إبراهيم عليه السلام والآية الثانية في سياق سرد قصة يوسف عليه السلام واختلفت القراءة في قراءة ذلك. فقرأته عامة قراء الحجاز والبصرة: (نرفع درجات من نشاء)

بإضافة (الدرجات) إلى (من)، بمعنى: نرفع الدرجات لمن نشاء. وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة (نرفع درجات من نشاء) بتنوين (الدرجات) بمعنى: نرفع من نشاء درجات. والدرجات: جمع درجة، وهي المرتبة. وأصل ذلك مراقبي السلم ودرجته، ثم تستعمل في ارتفاع المنازل والمراتب. قلت: القراءة الأولى تفيد أن الذي يرفع هو الدرجات والقراءة الأخرى تفيد أن الذي يرفع صاحب الدرجات وبينهما تلازم لأنه إذا رفعت الدرجات رفع صاحبها وإذا رفع صاحبها فقد رفعت درجاته.

قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: هما قراءتان قد قرأ بكل واحدة منهما أئمة من القراء، متقارب معناهما. فمعنى الكلام إذا: (وتلك حجتنا آتيانها إبراهيم على قومه) فرفعنا بها درجته عليهم، وشرفنا بها عليهم في الدنيا والآخرة. فأما في الدنيا، فآتيانها فيها أجره وأما في الآخرة، فهو من الصالحين نرفع درجات من نشاء، أي بما فعل من ذلك وغيره⁽⁵⁷⁾.

الموضع الثاني: ثلاثمائة سنين:

﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ [الكهف:25]

هذا الآية في بيان المدة التي قضاها الفتية المحدون في الكهف الذي آووا إليه.

حمزة والكسائي وخلف: (ثلاثمائة سنين) بغير تنوين، والباقون بالتنوين⁽⁵⁸⁾.

قوله تعالى: ثلاث مائة سنين يقرأ بإثبات التنوين، وبطرحه بالإضافة. فالحجة لمن أثبت التنوين: أنه نصب سنين بقوله «ولبثوا» ثم أبدل ثلاثمائة منها فكأنه قال: ولبثوا سنين ثلاثمائة، كما تقول: صمت أياماً خمسة. ووجه ثان: أنه ينصب (ثلاثمائة) بلبثوا، ويجعل (سنين) بدلاً منها أو مفسرة عنها. والحجة لمن أضاف: أنه أتى بالعدد على وجهه، وأضافه على خفة بالمفسر مجموعاً على أصله، لأن إجماع النحويين على أن الواحد المفسر عن العدد معناه الجمع «2». فأما (سنون) هاهنا فمجموعة جمع سلامة فلذلك فتحت نونها. ومن العرب من يقرأها على لفظ الياء، ويجري النون بوجوه الإعراب تشبيهاً بقولهم (قنسرين) و (بيرين)⁽⁵⁹⁾.

قلت: وهذا الذي ذكره صاحب الحجة في القراءات لا يكون مانعاً من أن يكون الاختلاف في قراءة هذه الكلمة من باب تنوع لغات العرب ولهجاتهم، فهذا الذي ذكره إنما هي صناعة نحوية ولا يخطر أصلاً ببال أولئك المتحدثين بتلك الكلمة هذه التعليقات التي يذكرها أصحاب اللغة والنحو والصرف، خصوصاً وأن أولئك القوم المتحدثين بتلك الكلمات أكثرهم أمي لا يقرأ ولا يكتب وفيهم الشيخ الهرم والطفل الصغير.

الموضع الثالث: جزاء الحسنی :

﴿قُلْ جَزَاءُ الْاِحْسَانِ اَلْحُسْنٰى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ اَمْرِنَا يُسْرًا﴾ [الكهف:88]

هذا من جملة جواب ذي القرنين لأولئك الأقوام الذين وجدهم عند مغرب الشمس

(واختلفوا) في: (جزاء الحسنی) فقرأ يعقوب وحمزة والكسائي وخلف وحفص بالنصب والتنوين وكسره للساكنين وقرأ الباقون بالرفع من غير تنوين⁽⁶⁰⁾.

من قرأ: (جزاء الحسنی)، كان المعنى: له جزاء خلال الحسنی، لأن الإيمان والعمل الصالح خلال، فالتقدير: المؤمن له جزاء خلال الحسنی التي أتاها وعملها. ومن قال: فله جزاء الحسنی فالمعنى: له الحسنی جزاء، أي: له خلال الحسنی جزاء، فالجزاء مصدر واقع موقع الحال، المعنى: فله الحسنی مجزية⁽⁶¹⁾، والاختلاف بين القراءتين إختلاف في الإعراب فينصب جزاءً على أنه حال ويرفع على مبتدأ موخر.

الموضع الرابع: شهاب قبس:

﴿أَوْ أَتَيْكُم بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ [النمل:7]

هذا من جملة ما تكلم به كليم الله موسى عليه السلام مع أهله وهم في الطريق من مدين إلى مصر وقد رأى نارا تلوح في الأفق

قرأ الكوفيون ويعقوب: (بشهاب)، بالتنوين، والباقون بغير تنوين⁽⁶²⁾.

الشهاب: الشعلة. والقبس: النار المقبوسة، وأضاف الشهاب إلى القبس لأنه يكون قبسا وغير قبس. ومن قرأ بالتنوين: جعل القبس بدلا، أو صفة لما فيه من معنى القبس.⁽⁶³⁾

الموضع الخامس: بهادي العمى:

﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمْيِ عَنْ صَلَاتِهِمْ﴾ [النمل:81]

﴿وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمْيِ عَنْ صَلَاتِهِمْ﴾ [الروم:53]

قبل الكلام عما في هذه الآية من قراءات نلاحظ أن كلمة (هادي) في سورة النمل رسمت بياء بعد الدال بينما لا توجد هذه الياء في سورة الروم والسبب في ذلك أن القرآن الكريم كتب على وفق الرسم العثماني نسبة إلى أمير المؤمنين عثمان بت عفان رضي الله عنه.

قرأ حمزة وحده وما أنت تهدي العمى بالتاء وبغير ألف وفي سورة الروم مثله، وقرأهما الباقون بهدي العمى مضافا في السورتين⁽⁶⁴⁾ ووجه أبو زرعة القراءتين فقال: قرأ حمزة (وما أنت تهدي العمى) بالتاء و العمى بالنصب وحجته قوله فأنت تهدي العمى والمعنى أنك لا تهديهم لشدة عنادهم وفرط إعراضهم فأما أنت في قوله (وما أنت تهدي) فعلى قول أهل الحجاز⁽⁶⁵⁾ وهو لغة التنزيل يرتفع ب (ما) وتهدي في موضع نصب بأنه الخبر، وقرأ الباقون وما أنت بهادي العمى مضافا وفي الروم مثله بهادي اسم الفاعل، وهو في موضع جر بالياء، وهو خبر ما تقول ما أنت بقائم ولو أسقطت الباء لقلت ما أنت قائما وكتب بهادي في هذه السورة بالياء على الأصل وكتب في الروم بهاد بغير ياء على نية الوصل والاختيار أن تقف ها هنا بالياء وفي الروم بغير ياء⁽⁶⁶⁾ وقد مر معنا مرارا أن الإسم يدل على الثبوت والاستمرار والفعل يدل على التجدد والحدوث.

الموضع السادس: مودة بينكم

﴿مَوَدَّةً بَيْنَكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [العنكبوت:25]

هذه فقرة من كلام خليل الله إبراهيم عليه السلام في انكاره على قومه عباده الأوثان.

واختلفوا في (مودة بينكم) فقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ورويس برفع (مودة) من غير تنوين وخفض (بينكم) وكذا قرأ حمزة وحفص وروح إلا أنهم نصبوا (مودة) وقرأ الباقون بنصبها منونة ونصب بينكم⁽⁶⁷⁾.

ونخلص من ذلك إلى وجود ثلاث قراءات:

1. مودةً بينكم
2. مودةٌ بينكم
3. مودةً بينكم

فمن رفع فإنما يرفع بالصفة بقوله {في الحياة الدنيا} وينقطع الكلام عند قوله {إنما اتخذتم من دون الله أوثاناً} ثم قال: ليست مودتكم تلك الأوثان ولا عبادتكم إياها بشيء، إنما مودة ما بينكم في الحياة الدنيا ثم تنقطع. ومن نصب أوقع عليها الاتخاذ: إنما اتخذتموها مودة بينكم في الحياة الدنيا. وقد تكون رفعاً على أن تجعلها خبراً لما وتجعل (ما) على جهة (الذي) كأنك قلت: إن الذين اتخذتموهم أوثاناً مودة بينكم فتكون المودة كالخبر، ويكون رفعها على ضمير (هى) كقوله {لم يلبثوا إلا ساعة من نهار} ثم قال {بلاغ} أى هذا بلاغ، ذلك بلاغ. ومثله {إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون} ثم قال {متاع في الدنيا} أى ذلك متاع في الحياة الدنيا⁽⁶⁸⁾.

الموضع السابع: خالصة ذكرى الدار:

﴿إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ﴾ [ص:46]

هذا ثناء عطر من الله جلّ جلاله لإبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام قرأ نافع وأبو جعفر وهشام: (بخالصة) بغير تنوين والباقون بالتنوين⁽⁶⁹⁾

وهذه الجملة من الجمل التي تعدد فيها توجيه القراءات بل القراءة الواحدة لها أكثر من وجه ومعنى فكلمة خالصة تحتمل أكثر من معنى ولفظ الدار كذلك وإضافة خالصة للدار لها أكثر من معنى وعدم الإضافة كذلك ولذا قال ابن عطية: وقوله: {بخالصة} يحتمل أن يكون خالصة اسم فاعل كأنه عبر بها عن مزية أو رتبة، فأما من أضافها إلى «ذكرى»، ف {ذكرى} مخفوض بالإضافة، ومن نون «خالصة»، ف {ذكرى} بدل من «خالصة»، ويحتمل قوله: {بخالصة} أن يكون «خالصة» مصدرًا كالعاقبة وخائنة الأعين وغير ذلك، ف {ذكرى} على هذا ما أن يكون في موضع نصب بالمصدر على تقدير: {إننا أخلصناهم} بأن أخلصنا لهم ذكرى الدار، ويكون «خالصة» مصدرًا من أخلص على حذف الزوائد، وإما أن يكون {ذكرى} في موضع رفع بالمصدر على تقدير {إننا أخلصناهم} بأن خلصت لهم ذكرى الدار، وتكون «خالصة» من خلص، و{الدار} في كل وجه في موضع نصب ب {ذكرى}، و {ذكرى} مصدر، وتحتمل الآية أن يريد ب {الدار} دار الآخر على معنى {أخلصناهم}، بأن خلص لهم التذكير بالدار الآخرة ودعاء الناس إليها وحضهم عليها، وهذا قول قتادة، وعلى معنى خلص لهم ذكرهم للدار الآخرة وخوفهم لها والعمل بحسب قول مجاهد. وقال ابن زيد: المعنى إنا وهبناهم أفضل ما في الدار الآخرة وأخلصناهم به وأعطيناهم إياه.

ويحتمل أن يريد ب {الدار} دار الدنيا على معنى ذكر الثناء والتعظيم من الناس والحمد الباقي الذي هو الخلد المجازي، فتجيء الآية في معنى قوله: {لسان صدق} [مريم: 50، الشعراء: 84] وفي معنى قوله: {وتركنا عليه في الآخرين} [الصافات: 78، 108، 119، 129]⁽⁷⁰⁾

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد فقد تمّ الإنتهاء من هذه الدّراسة التي جُمع فيها كلّ الكلمات القرآنية التي تُقرأ في بعض القراءات بالإضافة وفي بعضها الآخر بدون إضافة، والوقوف على أسباب ذلك، والسّعي في معرفة معاني هذه الكلمات والأحكام التي تترتب على اختلافها، وقد خلّصت الدّراسة إلى النتائج الآتية:

1. أن عدد المواضع التي قُرئت بالإضافة أو بدونها سبعة وعشرون موضعاً.
2. أن تدبر القراءة بالإضافة وعدمها يترتب عليها حصول معان كثيرة وفوائد جمة.
3. أن من أسباب وجود الإضافة وعدمها جواز ذلك في الإعراب وقواعد اللغة.
4. أن بعض الإضافات الواردة في القرآن الكريم من باب إضافة الصفة للموصوف.
5. أن حجة قراءة أحياناً تكون بالنظر إلى الآيات المماثلة لها فقراءة (خالق) مثلاً لأنّه توجد آيات أخرى فيها (خالق)، وقراءة (خلق) لأنّه توجد آيات أخرى فيها (خلق).
6. أن القراءة التي بالإضافة تكون أحياناً بالاسم لتدل على الثبوت والاستمرار و التي بدون إضافة تكون الفعل لتدل على التجدد والحدوث.
7. أحياناً تكون القراءتان أي بالإضافة وبدونها متقاربتين في المعنى

التوصيات :

- الإهتمام بدراسة علم القراءات المختلفة لإستخراج ما فيه من كنوز العلم بمراد الله تعالى في كتابه العزيز.
- التنبية على أن الذهاب إلى رد القراءة المتواترة والثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينبغي ولا يجوز؛ بل لنقل آمناً به كل من عند ربنا.

الهوامش:

- (1) إسماعيل بن حماد الجوري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة 1407 هـ - 1987 م. ج4، ص1392
- (2) محمد بن مكرم بن منظور الأفيقي المصري، (630 - 711هـ)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى 1968م. ج9، ص208
- (3) هو عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام جمال الدين أبو محمد النحوي الفاضل المشهور ولد في سنة ذي القعدة سنة 708 ... وله تعليق على الفية ابن مالك ومعنى اللبيب عن كتب الأعراب أشهر في حياته وأقبل الناس عليه من تصانيفه غير المغنى عمدة الطالب في تحقيق تصريف ابن الحاجب مجلدان رفع الخصاصة عن قراءة الخلاصة اربع مجلدات - التحصيل والتفصيل لكتاب التذيل والتكميل عدة مجلدات - شرح الشواهد الكبرى - والصغرى - قواعد الأعراب شذور الذهب - وشرحه الجامع الصغير - قطر الندي وبل الصدى - وشرحه - الكواكب الدرية في شرح اللوحة البدرية لأبي حيان - شرح بانث سعاد - شرح البردة.. إقامة الدليل على صحة النحل التذكرة في خمسة عشر مجلداً. شرح التسهيل مسودة..... ومات في ليلة الجمعة خامس ذي القعدة سنة 761هـ. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت:852)، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، صدر بأباد الهند، الطبعة الثانية 1392هـ 1972م. ج1، ص291
- (4) ابن السراج (.. 316 هـ =.. 929 م) محمد بن السري بن سهل، أبو بكر: أحد أئمة الادب والعربية. من أهل بغداد. كان يلثغ بالراء فيجعلها غينا. ويقال: ما زال النحو مجنونا حتى عقله ابن السراج بأصوله. مات شابا. وكان عارفا بالموسيقى. انظر الأعلام للزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الخامسة 1980م. ج6، ص136
- (5) أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك دار الجيل - بيروت، الطبعة الخامسة 1979م. ج3، ص87
- (6) أبوبكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، الأصول في النحو تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1988م. ج2، ص5
- (7) ابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن يوسف، تحبير التيسير في القراءات العشر، تحقيق: د. أحمد محمد مفلح القضاة، دار النشر: دار الفرقان - الأردن - عمان - 1421 هـ - 2000 م الطبعة الأولى. ص384
- (8) الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (ت: 370هـ الحجة في القراءات السبع)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، الأستاذ المساعد بكلية الآداب - جامعة الكويت، دار الشروق - بيروت، الطبعة الرابعة 1401 هـ. ص170
- (9) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص360

- (10) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: 468هـ)، التفسير البسيط، المحقق: أصل تحقيقه في (15) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة الأولى، 1430 هـ ج 8، ص 308
- (11) محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1422 هـ - 2001 م. ج 5، ص 212
- (12) أبو القاسم بن فيره بن خلف الشاطبي، حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع دار الكتاب النفيس - بيروت الطبعة الأولى 1407. بيت رقم 779
- (13) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الشهير بابن الجزري (ت: 833هـ)، الدرر المضية، ضبطه وصححه وراجعه محمد تميم الزعبي، الطبعة الثانية 1421 هـ 2000 م. بيت رقم 136
- (14) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: 311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م. ج 3، ص 107
- (15) يعني رسم المصحف العثماني.
- (16) ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص 195
- (17) محمد بن محمد بن محمد الدمشقي ابن الجزري (ت: 833)، النشر في القراءات العشر، تحقيق خالد حسن أبي الجود، دار ابن حزم، بيروت - لبنان الطبعة الأولى 2016 م. ج 2، ص 428
- (18) ابن هشام، أوضح المسالك، ج 3، ص 230
- (19) أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت: 538 هـ) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة 1407 هـ ج 7، ص 82
- (20) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص 424
- (21) عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة أبي زرعة، حجة القراءات، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية 1402 - 1982. ص 377
- (22) الحافظ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث - القاهرة سنة الطبع 2007 ج 1، ص 578
- (23) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (ت: 377 هـ)، الحجة للقراء السبعة تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجاني، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت الطبعة الثانية، 1413 هـ - 1993 م. ج 5، ص 326
- (24) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص 581
- (25) شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ويسمى (منتهى الأماني والمسرات في علوم القراءات) دار النشر / دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى - 1419 هـ 1998 م. ص 541
- (26) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي أبي جعفر الطبري (ت: 310 هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م. ج 23، ص 360

- (27) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: 1250هـ)، فتح القدير جامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير، دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى 1414هـ - ج7، ص214
- (28) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص301
- (29) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: 606هـ)، تفسير الفخر الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير و مفاتيح الغيب، دار الفكر، الطبعة الأولى 1981م. ج3، ص95
- (30) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص349
- (31) الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج3، ص254
- (32) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص349
- (33) الزمخشري، الكشاف، ج2، ص68
- (34) الداني، التيسير في القراءات السبع، ص97
- (35) أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: 542هـ) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1413هـ - 1993م. ج4، ص242
- (36) الداني، التيسير في القراءات السبع، ص97
- (37) أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: 338)، إعراب القرآن، تحقيق د.زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت - لبنان، سنة النشر 1409هـ - 1988م. ج5، ص231
- (38) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ج2، ص427
- (39) ابن زنجلة، حجة القراءات، ص708
- (40) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ج2، ص290
- (41) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: 756هـ)، الدر المصون في علم الكتاب المكنون، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى 1417هـ - 1996م. ج4، ص600
- (42) محمد محمد محمد سالم محيسن (ت: 1422هـ)، الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1997 م. ج2، ص187
- (43) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص539
- (44) أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي (ت: 665)، إبراز المعاني من حرز الأمان، تحقيق: محمد السيد عثمان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط 1413. ج2، ص395
- (45) ابن عطية، المحرر الوجيز، ج6، ص5
- (46) الزمخشري، الكشاف، ج6، ص112
- (47) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص535
- (48) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ) الجامع لأحكام القرآن تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة 1423هـ - 2003م. = تفسير القرطبي. ج15، ص259

- (49) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ص396
- (50) النحاس، إعراب القرآن، ج3، ص410
- (51) الداني، التيسير في القراءات السبع، ص116
- (52) الشوكاني، فتح القدير للشوكاني، ج5، ص492
- (53) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص405
- (54) ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص422
- (55) الشاطبي، حرز الأمانى ووجه التهاني، بيت رقم917
- (56) أبو شامة، إبراز المعاني من حرز الأمانى، ج2، ص315
- (57) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج11، ص506
- (58) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص444
- (59) ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص223
- (60) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ص354
- (61) الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج5، ص170
- (62) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص491
- (63) الزمخشري، الكشاف، ج5، ص58
- (64) أبوبكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي، كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف - القاهرة/ مصر، الطبعة الثانية، 1400. ص486
- (65) يقصد لغة الحجاز.
- (66) ابن زنجلة، حجة القراءات، ص537
- (67) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ج2، ص383
- (68) أبو زكريا يحيى بن زياد بن منظور الديلمي الفراء (ت:207هـ)، معاني القرآن تحقيق أحمد يوسف النجاتي وعبدالفتاح أسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة الطبعة الأولى، تاريخ بدون. ج3، ص289
- (69) ابن الجزري، تحبير التيسير في القراءات العشر، ص532
- (70) ابن عطية، المحرر الوجيز، ج5، ص455

المصادر والمراجع:

- (1) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: 311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988م.
- (2) ابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن يوسف، تحبير التيسير في القراءات العشر، تحقيق: د. أحمد محمد مفلح القضاة، دار النشر: دار الفرقان - الأردن - عمان - 1421 هـ - 2000 م الطبعة الأولى.
- (3) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: 468هـ)، التفسير البسيط، المحقق: أصل تحقيقه في (15) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة الأولى، 1430 هـ.
- (4) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: 756هـ)، الدر المصون في علم الكتاب المكنون، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى 1417هـ - 1996م. ص 1586
- (5) أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852)، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، صدر أباد الهند، الطبعة الثانية 1392هـ - 1972م.
- (6) أبو القاسم بن فيره بن خلف الشاطبي، حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع دار الكتاب النفيس - بيروت الطبعة الأولى 1407.
- (7) أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت: 538هـ) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة 1407هـ.
- (8) أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: 338)، إعراب القرآن، تحقيق د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت - لبنان، سنة النشر 1409هـ - 1988م.
- (9) أبو زكريا يحيى بن زياد بن منظور الديلمي الفراء (ت: 207هـ)، معاني القرآن تحقيق أحمد يوسف النجاتي وعبد الفتاح أسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة الطبعة الأولى، تاريخ بدون.
- (10) أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي (ت: 665)، إبراز المعاني من حرز الأماني، تحقيق: محمد السيد عثمان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط 1413.
- (11) أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: 542هـ) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1413هـ - 1993م.
- (12) أبو محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك دار الجيل - بيروت، الطبعة الخامسة 1979م.

- (13) أبوبكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي، كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف - القاهرة/ مصر، الطبعة الثانية، 1400
- (14) أبوبكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، الأصول في النحو تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1988 م.
- (15) أبوعبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ) الجامع لأحكام القرآن تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة 1423هـ - 2003 م. = تفسير القرطبي.
- (16) أبوعبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: 606هـ)، تفسير الفخر الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير و مفاتيح الغيب، دار الفكر، الطبعة الأولى 1981 م.
- (17) إسماعيل بن حماد الجوري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- (18) الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث - القاهرة سنة الطبع 2007
- (19) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (ت: 377هـ)، الحجة للقراء السبعة تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجاني، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت الطبعة الثانية، 1413 هـ - 1993 م.
- (20) الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (ت: 370هـ) الحجة في القراءات السبع، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، الأستاذ المساعد بكلية الآداب - جامعة الكويت، دار الشروق - بيروت، الطبعة الرابعة 1401 هـ
- (21) خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الخامسة 1980 م.
- (22) شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ويسمى (منتهى الأماني والمسرات في علوم القراءات) دار النشر / دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى - 1419هـ 1998 م.
- (23) عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة أبي زرة، حجة القراءات، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية 1402 - 1982.
- (24) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبي جعفر الطبري (ت: 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م.
- (25) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: 1250هـ)، فتح القدير جامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير، دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى 1414هـ.

- (26) محمد بن محمد بن محمد الدمشقي ابن الجزري (ت: 833)، النشر في القراءات العشر، تحقيق خالد حسن أبي الجود، دار ابن حزم، بيروت - لبنان الطبعة الأولى 2016م.
- (27) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الشهير بابن الجزري (ت: 833هـ)، الدرّة المضيّة، ضبطه وصححه وراجعاه محمد تميم الزّعبي، الطبعة الثانية 1421هـ - 2000م.
- (28) محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري، (630 - 711هـ)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى 1968م.
- (29) محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1422 هـ - 2001 م.
- (30) محمد محمد محمد سالم محيسن (ت: 1422هـ)، الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1997 م.

الأحكام المُستنبطة من فقه الزكاة وأثرها على الفقر والبطالة

أستاذ مساعد- قسم أصول الفقه
جامعة الرباط الوطني

د. إبراهيم محمد موسى محمد

مستخلص :

جاءت هذه الدراسة في بيان الأحكام المُستنبطة من فقه الزكاة وذلك من خلال بيان أهميتها ومقاصدها وأهدافها الإجتماعية والاقتصادية والشرعية، وقداهتم الشريعة الإسلامية على معالجة الفقر والبطالة في المجتمع بل هي من أهم مقاصد التشريع في الزكاة.بناءا على هذه المقاصد الشرعية العظيمة تأتي هذه الورقة البحثية في إلقاء الضوء على مفهوم الزكاة، ومشروعيتها وحُكمها ومصاريفها وأثر ذلك على معالجة الفقر والبطالة في المجتمع.ومن صور محاربة الشريعة الإسلامية للفقر من خلال الزكاة الواجبة، وزكاة الفطر، والصدقات والتبرعات وغيرها، وذلك من خلال معالجة المشكلات الاقتصادية في المجتمع كالفقر والبطالة والإكتناز وغيرها. وقد حث الشريعة الإسلامية على ذلك في كثير من الآيات في القرآن الكريم (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم ...) وحذر الشريعة على من لا ينفق الأموال بقوله: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (سورة التوبة الآية 34). وأن من أهداف الدراسة بيان دور الزكاة في معالجة الفقر والبطالة في المجتمع، وأما المنهج الدراسة منهج الإستقرائي في الاستنباط الأحكام من فقه الزكاة من النصوص القرآنية، وقد توصل الباحث في آخر الدراسة على عدد من النتائج والتوصيات منها: اهتمام الدولة في جَمع الزكاة وصرفها على الفقراء والمساكين.الدولة على تنمية أموال الزكاة ودعم مشروعات الشباب.

الكلمات المفتاحية : الزكاة، الفقر، البطالة، الفقر، الفقه.

Rulings deduced from the jurisprudence of zakat and its impact on poverty and unemployment.

DR. IBRAHIM MOHAMMED MOSA MOHAMMED.

Abstract:

This study came in the statement of the provisions deduced from the jurisprudence of skate, through the statement of its importance, purposes, and social, economic and legal objectives. Based on these great legitimate purposes, this research paper sheds light on the concept of Zakat, its legitimacy, governance and expenses, and the impact of this on addressing poverty and unemployment in society. Among the forms of Islamic Shania's fight against poverty through the obligatory skate, skate al-fit, alms, donations, and others, by addressing economic problems in society such as poverty, unemployment, hoarding and others. The Islamic Sharia urges this in many verses in the Noble Qur'an (Those who spend their money day and night, secretly and openly, will have their reward). And that one of the objectives of the study is to clarify the role of skate in addressing poverty and unemployment in society. As for the study method, it is an inductive approach in deducing rulings from the jurisprudence of skate from Qur'an texts. At the end of the study, the researcher reached a number of results and recommendations, including: The state's interest in collecting skate and spending it on the poor and needy. The state should develop skate funds and support youth projects.

keywords: Zakat, poverty, unemployment, poverty, jurisprudence.

مقدمة :

الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمس، وفرض من فرائضها وثابت بالكتاب والسنة، ففي القرآن الكريم، قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ تكرر في القرآن ثلاثين مرة. وأما السنة: فقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما « بني الإسلام على خمس: شهادة ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا »⁽¹⁾. وأما تطبيق الزكاة فقد طبق الصحابة رضوان الله تعالى عليهم في عهد رسول الله ﷺ وعهد ابو بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، ثم أصبح نظاما متبع في معظم الدول الإسلامية ولها مؤسسات خاصة ولذلك من أجل تحقيق وحل مشكلات الاقتصادية في المجتمع

والإستقرار الإجتماعي. والاقتصاد الدول قوة ونجاح وتقدم، لذلك اهتم الإسلام بالاقتصاد في وضع الشريعة الإسلامية أحكاماً خاصة كأحكام البيع والشراء. وقد حثت الشريعة الإسلامية على الزكاة والإنفاق والصدقات والتبرعات من أجل محاربة الفقر وتقوية الإقتصاد، لأن الفقر بلاء وابتلاء ومصيبة، بل الفقر من أهم أسباب الجريمة والانحطاط الأخلاقي في المجتمع، وكم من أناس باعوا ضميرهم وشرفهم وعرضهم وبلدهم بمقابل المال، وكم من جريمة ارتكبت كان سببها الفقر والسعي وراء جني المال، وكم من أسرة تفككت وتقطعت بسبب الميراث أو المال. ويمكننا القول أن معظم مشاكل العالم سببه المال والفقر، لذلك أوجب الشريعة الإسلامية الزكاة لمحاربتها بشتى الوسائل والسبل.

مشكلة البحث :

تتلخص مشكلة البحث في أن الزكاة في الإسلام تهدف إلى تحقيق التنمية الإقتصادية والعدل الإجتماعي ومعالجة مشكلات الاقتصادية في الدولة كالفقر والبطالة والإكتناز وغيرها . إلا أن فساد المالي والإداري في الدولة وزيادة عدد السكان وارتفاع معدلات الفقر والبطالة في المجتمع وسبب مشكلة في تحقيق ذلك.

أهداف البحث :

للبحث أهداف كثيرة، لكن يمكن أن نختصر في الآتي :

1. أهداف الإجتماعية: تسعى الزكاة إلى التعاون والتكافل الإجتماعي ومساعدة الفقراء والأيتام والأرامل والمحتاجين في المجتمع وذلك لهدف الوقوف ومعالجة احتياجاتهم.
2. أهداف الإقتصادية : تعد مورد من موارد الدولة والدخل الفردي في المجتمع والتي تسعى في تنمية الإقتصاد الدولة .
3. أهداف الشرعية، وهي مقاصد الشريعة الإسلامية في مشروعية الزكاة وهي محارب الفقر بكل أنواعها في المجتمع.

أهمية البحث :

تأتي أهمية البحث في أن الزكاة فرض من فرائض الإسلام، وشعيرة من شعائرها وركن من أركانها. ومن جانب الإجتماعي والإقتصادي تعتبر وسيلة من وسائل محاربة الفقر والبطالة في المجتمع.

منهج البحث :

ومن طبيعة الدراسة يقتضي الإلتزام بالمنهج الإستقرائي والتحليلي والوصفي للبحث.

الدراسات السابقة : هناك دراسات عديدة حول هذا الموضوع :

1. الزكاة وأثرها على الفقر في الأردن، رسالة ماجستير للباحث محمد القاضي .
2. الزكاة وتطبيقاتها العلمية المعاصرة وآثارها الإقتصادية، رسالة ماجستير للباحث أحمد عيادات وغيرها كثيرة، إلا أن هذا الدراسة تأتي مختصراً وذلك لطبيعة الحال المتبعة للورقة العلمية .

مفهوم الزكاة لغة واصطلاحاً :

الزكاة في اللغة :

مصدر (زكا) الشيء إذا نما وزاد . يقال زكا فلان إذا صلح . فهي تعني البركة والنماء والطهارة والصلاح ⁽²⁾ الصلاح منه قوله تعالى: ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ ﴾ (سورة النور الآية 21) أي يصلح من يشاء ، وتدل على الطهارة في قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (سورة التوبة الآية 103) أي تطهرهم من الذنوب والآثام . وتدل على البركة والنماء في قوله تعالى: ﴿ وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لَّيْرُبُو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ (سورة الروم الآية 39) أي الله يضاعف على المزي بالزيادة والنماء في ماله ⁽³⁾.

الزكاة اصطلاحاً عند الأئمة الأربعة :

أولاً: عند الحنفية : تمليك جزء مخصوص من مال مخصوص لشخص مخصوص لوجه الله تعالى ⁽⁴⁾.

ثانياً: عند المالكية: إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه إن تم الملك والحوال ⁽⁵⁾.

ثالثاً: عند الشافعية : اسم لأخذ شيء مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة ⁽⁶⁾

رابعاً: عند الحنابلة: حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص ⁽⁷⁾

علاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحى:

تظهر العلاقة بينهما من عدة وجوه ومن أهمها ⁽⁸⁾:

أولاً : الزكاة سبب في تنمية التوثير في الدنيا والآخرة فالمزي ينمو بأمر الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لَّيْرُبُو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ (سورة الروم 39).

ثانياً : إن الزكاة سبب في نفس المزي من البخل ، وتعويده الكرم والجود.

ثالثاً: إن الزكاة سبب فب تطهير نفس الفقير من الحقد والحسد والغل والعداوة على الأغنياء.

رابعاً: إن دفع الزكاة تأكيد من الغني على عدم تعلقه بالمال إلى درجة استعباد نفسه، حيث لا شيء عند المسلم يعلو على محبته لله تعالى ، حتى عد بعضهم البخل إشارة على الشرك الخفي الدال على محبة المال فوق حبة الله تعالى للآية « ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (التوبة الآية 24) ⁽⁹⁾.

مشروعية الزكاة وحكمها:

حكم الزكاة :

الزكاة ركن من أركان الإسلام وواجب من واجباتها. بل فرض من فرائضها وردت أدلة على هذا من القرآن والسنة والإجماع والمعقول، حيث أجمعت الأمة على فرضية الزكاة ⁽¹⁰⁾.

سلفا وخلفا، وبهذا فإن الزكاة واجبة ووجوبها معلوم من الدين بالضرورة وكما قال الشوكاني⁽¹¹⁾

« وجوب الزكاة أمر مقطوع به في الشرع يستغنى عن تكلف الإجماع له، وإنما وقع الخلاف في بعض فروعها⁽¹²⁾ .

مشروعية الزكاة، فالزكاة مشروع من القرآن والسنة :

أولاً : من القرآن الكريم :

فقد وردت الزكاة في القرآن مرات عديدة ، والآيات فيها كثيرة بأساليب مختلفة فجاءت تارة بأسلوب الأمر، وقرنت مع الصلاة في ستة وعشرين موضعاً، ومنه قوله تعالى: ﴿ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ (سورة البقرة الآية 43). وتارة بأسلوب الثناء على فاعلها مثل قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (3) وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾ (سورة المؤمنون الآية 41). وتارة بأسلوب التحذير من التهاون في أدائها⁽¹³⁾. مثل قوله سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (سورة التوبة الآية 34)⁽¹⁴⁾.

ثانياً : من السنة : وردت أحاديث كثيرة . ومن أشهرها :

ماراه ابن عمر رضي الله عنهما . قال : « قال رسول الله ﷺ » بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان »⁽¹⁵⁾

مصارف الزكاة والأحكام المستنبطة منها :

حدت الله سبحانه وتعالى الجهات التي تصرف فيه الزكاة من خلال قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (سورة التوبة 60)

وفيما يلي نبذة مختصرة عن كل مصرف⁽¹⁶⁾:

1. الفقراء والمساكين : لقد اختلف الفقهاء في تحديد دقيق للفقراء، ولكن يجمعون على

أنهم يملكون ما دون النصاب، أي ليس عندهم ما يكفيهم مؤونة الحياة الكريمة، من مأكّل ومشرب وعلاج وغير ذلك، ويعطي الفقراء ما يكفيهم للحاجيات والضروريات لمدة سنة، وهذا هو الرأي الأرجح عند جمهور الفقهاء لأن الزكاة تتكرر كل عام.

2. العاملين عليها :

هم الذين يوليهم الإمام أو الدولة أو نائبه من أعمال جباية الزكاة وتوزيعها وما يدخل في نطاق ذلك ، ويعطى لهم حتى لو كانوا أغنياء حتى يحفظ عليهم دينهم .ويرى الفقهاء أن يعطى للعاملين الثمن، ويرى البعض أن الأمر متروك لما يراه ولي الأمر.

3 - المؤلفة قلوبهم :

هم كفار يرحى إسلامهم أوكف شرهم عن المسلمين، وإمام المسلمين يرحى تقوية إسلامهم والقدر المعطى لهم متروك للإجتهد ولي الأمر أو نائبه حسب الأحوال.

4 - في الرقاب :

ويقصد بهذا المصر عتق العبيد ومن في حكمهم من ملكية أسيادهم حتى يكون ولأئهم لمن اعتقهم أي يكون ولأئهم للإسلام، والقدر الذي يعطى للعبد أو الأسير متروك لاجتهد ولي الأمر في ضوء الحصيلة المتوفرة والأولويات الإسلامية من ضروريات وحاجيات.

5 - في الغارمين :

هم الذين أثقلت عليهم الديون، والقدر الذي يعطى لهم يتوقف على مقدار حصيلة الزكاة .

6 - في سبيل الله :

بعد إشباعا واسعا لحاجيات أساسية لحياة الأمة، سواء تم تفسيره بخصوصية المجاهدين أو عمومية في مصالح الأمة .

7 - ابن السبيل :

ويقصد به الشخص المسافر الغريب في أرض ليس له فيها مال من الزكاة، كان غنيا أم فقيرا يأخذ على سبيل القرض الحسن على أن يرده بعد عوته إلى وطنه، وأن كان فقيرا فلا يرده باعتباره من الفقراء والمساكين⁽¹⁷⁾.

الأحكام المُستنبطة من فقه الزكاة:

الأحكام المُستنبطة من فقه الزكاة في علاج الفقر :

في ظل تطورات العصر الحديث يصعب تحديد مفهوم الفقر، لأنه يختلف من دولة إلى دولة، حيث يوجد دول في العالم توفر ضروريات الأساسية مجانا للمواطن، كالتعليم والصحة والسكن.

أولاً : مفهوم الفقر :

جاء في تقرير التنمية في العالم 1990م: بأنه : «يعرّف التقرير الفقر بأنه عدم القدرة على تحقيق الحد الأدنى من مستوى المعيشة»⁽¹⁸⁾.

كما يُعرف الفقر الآن بأنه «عدم القدرة على الحصول على الخدمات الأساسية»⁽¹⁹⁾.

ثانياً : تقرير حالة الفقر في العالم الإسلامي :

ففي عام 1975م، كان هناك نحو 600 مليون من الكبار الأميين في البلاد النامية وفي عام 1978م بلغ عدد الذين يعيشون في أقطار يقل فيها متوسط العمر المرتقب عن 50 عاماً نحو 550 مليوناً من الأشخاص.

وقد قدّر البنك الدولي ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة لهيئة الأمم المتحدة في أوائل

الثمانينات⁽²⁰⁾، أن أعداد الذين يعيشون في فقر مدقع⁽²¹⁾ قد تراوحت فيما بين 700 مليون وبلليون من البشر، ولم تتحسن الحال بل ازدادت الحال سوءاً. وفي عام 1989م، دلت أغلب المؤشرات على تفشي الفقر بصورة مؤلمة في تخوم الصحراء الأفريقية وبعض مناطق آسيا، وهناك إفقار شديد مزمن في الهند⁽²²⁾

ثالثاً: مقدار الفقر في العالم الإسلامي، حسب إحصائيات البنك الدولي للإنشاء والتعمير في الجدول التالي: ⁽²³⁾

المنطقة	الفقراء المدقعون	الفجوة	الفقراء ومنهم	الفجوة	المؤشرات الاجتماعية
الرقم القياسي	المدقعون الرقم	الفقر	المدقعون الرقم	الفقر	المؤشرات الاجتماعية
لعدد رؤوس السكان	المدقعون الرقم	الفقر	المدقعون الرقم	الفقر	المؤشرات الاجتماعية
العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
بالمليون	المئوية	بالمليون	المئوية	بالمليون	المئوية
أفريقيا					
جنوب	120	30	4	180	47
الصحراء					
شرق آسيا	120	9	4	280	20
جنوب آسيا	300	29	3	520	51
الهند	250	33	4	420	55
الشرق الأوسط					
وشمال أفريقيا	40	21	1	60	31
جميع البلدان	633	18	1	1116	33
النامية					

رابعاً : دور الزكاة في علاج الفقر:

يتمثل دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر في مساهمتها في تحويل الفقراء القادرين على العمل إلى منتجين، كما إنها تزيد من القوة الشرائية للنقود بنقلها إلى الفقراء الذين ينفقونها على الضروريات والحاجيات - بدلا من أن ينفقها الأغنياء على الكماليات - هذا إضافة الى توجيهها

لأموال الزكاة أحياناً إلى التنمية الاقتصادية الذاتية داخل البيوت الفقيرة من خلال تمويل المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر وهذا بدوره يساهم في علاج مشكلة الفقر⁽²⁴⁾.

آخذين في الاعتبار أن الغني تكون لديه منفعة الوحدة الحدية الأخيرة للدخل أقل من منفعة الوحدة الحدية للدخل لدى الفقير، لهذا فإن نقل عدد من الوحدات من دخل الغني - عبر الزكاة - سوف تسبب كسباً للفقير أكثر من خسارة للغني⁽²⁵⁾.

الأحكام المُستنبطة من فقه الزكاة في حل قضايا البطالة :

البطالة مشكلة متعددة الأطراف لها آثار عقائدية وخلقية واجتماعية واقتصادية وسياسية ، وهى كالسرطان يهدد كيان المجتمع بأسره، وتعانى منها كافة دول العالم سواء أكانت رأسمالية أو اشتراكية، سواء متقدمة أو نامية، ولقد وضع الإسلام مجموعة من الضوابط لتجنب ظهورها من الأصل

من أهم هذه الضوابط ما يلى :

أولاً : حث الإسلام على العمل :

واعتبره عبادة وقيمة وشرف وثوابه مثل ثواب المجاهد في سبيل الله ولقد أشار القرآن إلى ذلك في مواطن كثيرة ، منها قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ۚ وَآخَرُونَ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ فَاَقْرَبُ مَا تَيْسَّرُ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاقْرَءُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا ۚ وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (سورة المزمل : 20) . وقال رسول الله ﷺ : « الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ، أو القائم الليل الصائم النهار »⁽²⁶⁾. ويتمثل دور الزكاة في الحث على العمل بأنها لا تعطى للقادر على العمل ولا تعطى للغنى ولقد رفض رسول الله ﷺ إعطاءها لأحد الأنصار حيث وجده قادراً على العمل وهياً له فرص العمل .

ثانياً : على ولي أمر المسلم مسؤولية توفير فرص العمل :

وإعداد وتدريب العاملين، وأساس ذلك حديث رسول الله ﷺ : { فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، والإمام راع وهو مسؤول عن رعيته }⁽²⁷⁾ ، ولا يجوز أن تعطى الزكاة للقادر على العمل حتى لا تحوله إلى متسول .

ثالثاً : استخدام جزء من حصيلة الزكاة لتوفير مستلزمات العمل :

من الآلات والمعدات والخامات للعمال حتى يتحولوا إلى طاقة إنتاجية، كما أن إعطاء الزكاة للفقراء العاطلين يحولهم إلى طاقة إنتاجية ولقد وضع الفقهاء مجموعة من الضوابط الشرعية لاستخدام جزء من حصيلة الزكاة في إقامة مشروعات استثمارية ليعمل فيها الفقراء العاطلين من أهمها أن تكون في مجال الضروريات وتملك للفقراء ويعمل فيها الفقراء ولقد طبق رسول الله ﷺ وكذلك الصحابة من بعده أسلوب الزكاة في توفير مستلزمات العمل للفقراء والمساكين، وبذلك حدثت التنمية الاجتماعية المقترنة بالتنمية الاقتصادية .

يتبين من الأدلة السابقة أن للزكاة دور هام فى علاج مشكلة البطالة :

من ناحية الحث على العمل من جانب ، ومن حيث أنها تعطى للفقراء لتحويلهم إلى طاقة إنتاجية، كما يمكن استخدام جزء من الحصيلة في إنشاء مشروعات استثمارية ليعمل فيها

الفقراء العاطلون، وصدق الله العظيم القائل : ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِّي هُدًى فَمَن اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (123) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (سورة طه : 123).

الأحكام المُستنبطة من فقه الزكاة في معالجة الإكتناز .

أولاً : تمهيد :

أجمع علماء الشريعة والاقتصاد أن الإكتناز يساهم بدرجة كبيرة في الركود الاقتصادي حيث يحول دون نشاط التداول النقدي الذي يعد ضروريا لإنعاش الحياة الاقتصادية في المجتمع موضحين أن حبس المال تعطيل لوظيفته في توسيع ميادين الإنتاج وتهيئة وسائل العمل للعاملين. ويرون أن الزكاة هي العلاج الأمثل للقضاء على أية طاقات إنتاجية عاطلة أو مكنوزة لأن فريضة الزكاة تعتبر نفقةً وعبئاً على رؤوس الأموال العاطلة بينما تنخفض هذه النفقة على رؤوس الأموال العاملة فيتم إخراج الفريضة الواجبة من عائد وأرباح هذه الأموال⁽²⁹⁾.

ثانياً : دور الزكاة في معالجة الإكتناز :

إن الزكاة تسهم في محاربة الاكتناز، وفي نفس الوقت تحفز على استثمار الأموال، وهذا يوفر الأموال السائلة أمام المشروعات الاقتصادية لتنمو وتزدهر.

فلقد فرضت الشريعة الإسلامية الزكاة على المال النامي أو القابل للنماء وهذا يحرك صاحبه على استثماره خشية أن تأكله الزكاة.. «ولقد أكد ذلك رسول الله ﷺ بقوله: « اتجروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الصدقة »⁽³⁰⁾

وفي هذا الحديث معان عديدة من أهمها :

1. الحث على استثمار الأموال حتى لا تنقرض من الزكاة الحولية. قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (سورة التوبة - 34) أن الزكاة تساعد على تنمية الأموال عن طريق الاستثمار وعدم الاكتناز، وفي ظل نظام اقتصادي إسلامي نجد أنه يكون هناك أثر واضح في التضخم والذي من أهم أسبابه نقص الإنتاج والإسراف في الاستهلاك ارتفاع الأسعار.
2. الإسلام يدعو إلي العمل وزيادة الإنتاجية وإلى الترشيد في الإنفاق وعدم الإسراف والتبذير، كما يحارب الإسلام الأرباح الفاحشة ويحارب الاحتكار بكل هذه الأدوات والأساليب بجانب نظام الزكاة يمكن القضاء على ظاهرة التضخم⁽³¹⁾.

الخاتمة :

ومن أهم ماوردت في هذه الدراسة مفهوم الزكاة ومشروعيتها وأركانها والأحكام المُستنبطة منها، ومصاريفها وفقاً لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ۚ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (سورة التوبة 60). ودور الزكاة في حل مشكلات الاجتماعية والاقتصادية في الدولة، لأن البطالة والفقر من أخطر أسباب انهيار والانحطاط الأخلاقي والجريمة في المجتمع، لذا فإن الشريعة اهتمت في معالجته ومحاربه. وقد توصل الباحث إلى عدد من النتائج والتوصيات.

النتائج :

1. أن الزكاة فرض من فرائض الإسلام وشعيرة من شعائرها العظيمة، بل ركن من أركانها وعبادة من العبادات.
2. للزكاة دور كبير في معالجة مشكلات الفقر والبطالة والإكتنار في المجتمع.
3. تعد الزكاة من أهم موارد الاقتصادية في الدولة.
4. تساهم الزكاة في شتى مجالات الحياة في المجتمع .

التوصيات :

1. اهتمام الدولة على تطوير آليات جمع الزكاة من المواطنين.
2. الدولة بعدالة في توزيع الزكاة على مستحقها.
3. الدولة على تنمية أموال الزكاة ودعم مشروعات الشباب.
4. تخصيص نسبة من أموال الزكاة في دعم التعليم والصحة.

الهوامش:

- (1) أخرجه البخاري في صحيحه . كتاب الإيمان . باب قول النبي ﷺ ” بني الإسلام على خمس ” حديث رقم 8 (35/1)
- (2) مصطفى . إبراهيم . وآخرون : العجم الوسيط ، ط : دار إحياء التراث العربي . 1/ ص 398 ،
- (3) الدسوقي . شمس الدين محمد . حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، ط : دار إحياء الكتب العربية . 1/ ص 43.
- (4) الميداني . عبد الغني . الباب في شرح الكتاب ، ط : المكتبة العلمية — بيروت — 1980م . ص 139.
- (5) الدسوقي . شمس الدين محمد . حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، ط : دار إحياء الكتب العربية . 1/ ص 43.
- (6) النووي . يحيى محي الدين . المجموع شرح المهذب ، ط : دار الكتب العلمية - بيروت - 2002م . 6/ ص 183.
- (7) البهوتي . كشفاف القناع على متن الإقناع . ط : دار الفكر - بيروت - 1982م . 2/ ص 166.
- (8) السرطاوي . د. محمد . وآخرون . فقه العبادات . ط : منشورات جامعة القدس المفتوحة عمان 1994م / ص 9.
- (9) المرجع السابق.
- (10) الفاسي . أبو الحسن على القطان . الإقناع في مسائل الإجماع ، تحقيق فاروق حماد . ط : در القلم - دمشق 2003م 2/ ص 615 - 616 ،
- (11) ترجمة الشوكاني . هو القاضي من أهل صنعاء مجتهد ومفسر فقيه أصولي - (ت - 1281 هـ) ، الزركلي الأعلام 1/ ص 246 ،
- (12) الشوكاني . محمد علي محمد . نيل الأوطار . ط : المكتبة الوقفية . 4/ ص 114 ،
- (13) فضل حسن . أنوار المشكاة في أحكام الزكاة . ط : دار الفرقان - عمان 1998م ص 9 ،
- (14) المرجع السابق .
- (15) أخرجه البخاري في صحيحه . كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ ” بني الإسلام على خمس ” حديث رقم 8 (35/1)
- (16) حسن شحاتة . التطبيق المعاصر للزكاة . ط : دار الجامعات للنشر - القاهرة - ط 3/1989م ص 729-
- (17) حسن شحاتة . التطبيق المعاصر للزكاة . ط : دار الجامعات للنشر - القاهرة - ط 3/1989م ص 729-
- (18) البنك الدولي للإنشاء والتعمير - تقرير التنمية في العالم 1990م ، الطبعة العربية ، مؤسسة الأهرام ، القاهرة ، 1990م ، ص 41.
- (19) نبيل صبحي الطويل - الحرمان والتخلف في ديار المسلمين ، كتاب الأمة (7) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1405هـ ص 113-111.

- (20) ألن درننج - الفقر والبيئة: الحد من دوامة الفقر، ترجمة د. محمد صابر، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1991م، ص13-12
- (21) الفقر المدقع: ((هو عدم كفاية الدخل النقدي أو العيني الضروري للوفاء بالاحتياجات المعيشية الأساسية من مأكل وملبس ومأوى)) ينظر: ألن درننج - الفقر والبيئة، المرجع نفسه، ص12
- (22) المرجع السابق
- (23) مصدر الجدول: البنك الدولي للإنشاء والتعمير - تقرير التنمية في العالم 1990م، ص45.
- (24) مصطفى محمد مسند دور الزكاة في تحقيق العدل الإجتماعي تجربة ديوان الزكاة - السودان 2013م.
- (25) المرجع السابق.
- (26) الراوي: أبو هريرة: الألباني المصدر: صحيح الجامع ، الصفحة:3680 حكم المحدث: صحيح
- (27) صحيح مسلم، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، كتاب الإمارة باب: فضل الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق، حديث رقم 3516
- (28) حسن شحاتة، دور الزكاة في علاج مشكلة البطالة، ط : جامعة الأزهر، ص25.
- (29) المرجع السابق.
- (30) عبد الرزاق. أبوبكر عبد الزراق الصنعاني . المصنف .تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، كتاب الزكاة .باب صدقة مال اليتيم .حديث رقم 6989. ج4 ، ص 68 ،
- (31) فتحي الدويدي .الاستقرار الإقتصادي في رقبة ”دافعي الزكاة ” نشر في عقيدتي 2012م/1/17 ،

المصادر والمراجع:

- (1) مصطفى إبراهيم، وآخرون: العجم الوسيط، ط: دار إحياء التراث العربي . 1/ ص 398.
- (2) الميبداني . عبد الغني . الباب في شرح الكتاب ، ط : المكتبة العلمية — بيروت — 1980م . ص 139 ،
- (3) الدسوقي . شمس الدين محمد . حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ط : دار إحياء الكتب العربية. 1/ ص 43،
- (4) النوي . يحيى محي الدين . المجموع شرح المهذب ، ط: دار الكتب العلمية - بيروت - 2002م . 6/ ص 183،
- (5) البهوتي . كشفاف القناع على متن الإقناع . ط : دار الفكر - بيروت - 1982م . 2/ ص 166 ،
- (6) السرطاوي . د. محمد . وآخرون . فقه العبادات . ط: منشورات جامعة القدس المفتوحة عمان 1994م / ص 9
- (7) الفاسي . أبو الحسن على القطان . الإقناع في مسائل الإجماع . تحقيق د/فاروق حماد . ط : در القلم - دمشق 2003م 2/ ص 615 - 616 ،
- (8) ترجمة الشوكاني . هو القاضي من أهل صنعاء مجتهد ومفسر فقيه أصولي - (ت - 1281 هـ) ، الزركلي الأعلام 1/ ص 246 ،
- (9) الشوكاني . محمد علي محمد . نيل الأوطار . ط : المكتبة الوقفية . 4/ ص 114 ،
- (10) فضل حسن . أنوار المشكاة في أحكام الزكاة . ط : دار الفرقان - عمان 1998م ص 9 ،
- (11) أخرجه البخاري في صحيحه . كتاب الإيمان . باب قول النبي ﷺ « بني الإسلام على خمس » حديث رقم 8 / 1 / 35 ،
- (12) حسن شحاتة . التطبيق المعاصر للزكاة . ط : دار الجامعات للنشر - القاهرة - ط 1989/3م ص 729-
- (13) البنك الدولي للإنشاء والتعمير - تقرير التنمية في العالم 1990م، الطبعة العربية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1990م، ص 41.
- (14) نبيل صبحي الطويل - الحرمان والتخلف في ديار المسلمين، كتاب الأمة مؤسسة
- (15) الرسالة، بيروت، 1405هـ، ص 111-113.
- (16) ألن درننج - الفقر والبيئة: الحد من دوامة الفقر، ترجمة د. محمد صابر، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1991م، ص 12-13.
- (17) الفقر المدقع: ((هو عدم كفاية الدخل النقدي أو العيني الضروري للوفاء بالاحتياجات المعيشية الأساسية من مأكّل وملبس ومأوى)) ينظر: ألن درننج - الفقر والبيئة، المرجع نفسه، ص 12
- (18) مصدر الجدول: البنك الدولي للإنشاء والتعمير - تقرير التنمية في العالم 1990م، ص 45.
- (19) مصطفى محمد مسند دور الزكاة في تحقيق العدل الإجتماعي تجربة ديوان الزكاة - السودان 2013م

- (20) حسن شحاتة . جامعة الأزهر مقال دور الزكاة في علاج مشكلة البطالة ،
- (21) عبد الرزاق .أبوبكر عبد الزراق الصنعاني . المصنف .تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي،كتاب الزكاة .باب صدقة مال اليتيم .حديث رقم 6989. ج4 ، ص 68 ،
- (22) فتحي الدويدي .الاستقرار الإقتصادي في رقبة «دافعي الزكاة » نشر في عقيدتي 2012م/17/1،

رؤية الإمام القرطبي تـ 671 هـ، للاستنباط (استنباطاته السياسية أنموذجاً)

أستاذ مُساعد- قسم التفسير و علوم القرآن
جامعة سنار

د. عمار إسماعيل صالح محمد

مستخلص:

تهدف الدراسة إلى تصحيح بعض المفاهيم الخاطئة، كاعتقاد أن القرآن لا يستنبط منه إلا الأحكام الفقهية وما يتعلق بالفروع من عبادات ومعاملات، وإظهار إعجاز القرآن واشتماله على ما يحتاجه الناس في دنياهم وأخراهم، كما عملت إلى تحقيق التدبر في القرآن الكريم، الذي تركه كثير من المسلمين. وقد اتبع الباحث المنهج الاستقرائي والتحليلي في هذه الدراسة، و تتمثل مشكلة الدراسة في ما هي العناية التي أولاها القرطبي - رحمه الله - للاستنباط من القرآن الكريم؟ وتوصل الباحث إلى عِدَّة نتائج منها أن الاستنباط من القرآن الكريم شامل لجميع الآيات و لا يقتصر على عدد من الآيات، كما أنه شامل لجميع ما يحتاجه الناس، تفسير القرطبي فيه توسع واضح فيما يتعلق بالاستنباطات بأنواعها المختلفة مما جعله تاجاً بين كتب التفسير، و أن تفسيره من أكثر الكتب شبيهاً بالكتب الجوامع التي يعتبر إمامها الطبري- رحمه الله تعالى.

الكلمات المفتاحية: تفسير القرطبي، رؤية، شمولية الاستنباط، السياسية.

Imam al-Qurtubi's view of deduction (his political deductions as a model)

Dr.Ammar Ismail SalihMohammed - Assistant professor - University
Of Sinnar

Abstract:

The paper aimed to correct some misconceptions, such as the belief that the Qur'an can only derive from it the jurisprudential rulings and what is related to the branches of worship and transactions, and to show the miracle of the Qur'an and its inclusion of what people need in their world and the hereafter, as it aimed to achieve reflection on the Holy Qur'an, which he left Many Muslims. The researcher has followed the inductive and analytical method in this study, and the research problem is what is the care that Al-Qurtubi - may God have mercy on him - gave to deduction from the Holy Qur'an? The researcher reached several results, including that the deduction from the Noble Qur'an includes all verses and is not limited to a number of verses, as it includes all that people need. Its interpretation is one of the books most similar to the books of the mosques, which is considered the imam of al-Tabari - may God have mercy on him.

Keywords: Al-Qurtubi interpretation, vision, comprehensiveness of deduction.

مقدمة:

الحمد لله الذي أنزل كتابه هدى للعالمين، و تبصرة للمتقين، ومحجة للسالكين، القائل سبحانه: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ (١).
والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين...

أما بعد:

فإن القرآن الكريم هو أعظم أبواب الهداية، وأجل سبل الفلاح أنزله الله على عباده، هدى ورحمة، وبشرى، وضياء، ونوراً، وذكرى للذاكرين. جمع سبحانه فيه العلوم النافعة، والمعاني الجليلة الكاملة، وهو كتاب بحره عميق، وفهمه دقيق، وخزائنه ملأى، لا يصل إلى استخراج كنوزه، واستنباط جواهره؛ إلا من تبحر في العلوم وعامل الله تعالى بتقواه في سره وعلايته. وإن الاشتغال بهذا الكتاب تعلماً وتعليماً ودراسة؛ من أفضل ما يتقرب به إلى الله تعالى. وقد عني العلماء - قديماً وحديثاً - بهذا الكتاب العظيم عناية لا مثيل لها ومن أعظم ما يبين ذلك؛ ما

امتلات به المكتبة الإسلامية من كتب التفسير - القديمة والحديثة- والتي تشرح كلام الله تعالى، وتبين معانيه وما تضمنه من الأحكام .. وقد امتلات هذه الكتب - كتب التفاسير- بكثير من الفوائد الدقيقة، واللطائف، والمُلح العلمية، والنكات البلاغية والاستنباطات العلمية: من فقه وآداب، وتربية، وهدايات قرآنية، وغيرها... وإن من أعظم العلوم التي اشتغل بها المفسرون في هذه الكتب بعد علم التفسير =علم الاستنباط من القرآن، واستخراج الفوائد والمعاني، من آياته العظام.وعناية العلماء بهذا النوع من العلوم، عناية بالغة، تدل على أهميته، ومكانته عندهم، ولا يكاد يوجد كتاب تفسير - إلا وهو مضمن عدداً كبيراً من الاستنباطات المتعددة، في شتى أنواع علوم الشريعة...مما يدل على عظمة هذا الكتاب الكريم. وبعد تأمللفترة ليست بالقصيرة رأيتُ أن أكتب سلسلة مقالات علمية عن الإمام القرطبي في استنباطاته و تدراته البديعة من خلال كتابه «الجامع لأحكام القرآن» و من هذه المقالات: رؤية الإمام القرطبي —(671 هـ) للاستنباط- استنباطاته السياسية أهوذاً).

أهمية الدراسة:

يعتبر البحث في الاستنباط من القرآن الكريم أمراً بالغ الأهمية، وتظهر أهميته في ما يلي:

أولاً: تحقيق التدبر في القرآن الكريم، الذي تركه كثير من المسلمين.
ثانياً: إظهار إعجاز القرآن واشتماله على ما يحتاجه الناس في دنياهم وأخراهم.
ثالثاً: تصحيح بعض المفاهيم الخاطئة، كاعتقاد أن القرآن لا يستنبط منه إلا الأحكام الفقهية وما يتعلق بالفروع من عبادات ومعاملات.

أسباب اختيار الدراسة:

وسأجملها في التالي:

أولاً: أسباب اختيار الدراسة في موضوع الاستنباط من القرآن الكريم :

أهمية الموضوع:

شمولية الاستنباط لجميع العلوم الشرعية وعدم اقتصره على جانب واحد.
ما يتحلّى به هذا الموضوع من جدة في التناول والطرح.
ثانياً: أسباب اختيار البحث في هذا الموضوع عند الإمام القرطبي دون غيره:
أهمية تفسير الإمام القرطبي وما يشغله من قيمة علمية بين كتب التفسير لشموليته وموسوعيته.

نبوغ الإمام القرطبي وبروز قوته في مجالات متعددة .

حدود الدراسة:

و كما هو واضح من العنوان فإن حد الدراسة هو كتاب: (الجامع لأحكام القرآن- للإمام القرطبي). باعتباره أحد التفاسير التي تمثل المنهج الذي هو قريب من المنهج الجامع إذ أن المنهج الجامع يمثل الطبري بلا منازعة.

فالقرطبي استفاد من هذا المنهج الرائد الذي يجمع (اللغة - والأثر - والاستنباط) مع تفاوت في تحقيق هذه الأسس الثلاثة.

مشكلة الدراسة :

ويمكن إجمالها في التالي:

ما هي العناية التي أولاهها القرطبي - رحمه الله- للاستنباط من القرآن الكريم؟

منهج الدراسة :

في هذه الورقة سأتبع المنهج الاستقرائي و التحليلي.

ترجمة موجزة للإمام القرطبي^(٢):و سنقف على سيرته بإيجاز؛لأن ذلك يؤثر في التعرف

على إرثه العلمي.

اسمه وكنيته، ولقبه:

هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن قُرَح - بإسكان الراء والحاء المهملة- الخزرجي^٣ الأنصاري القرطبي^٤ الأندلسي.

و يكنى: أبو عبد الله، ولقبه بعضهم بشمس الدين

مولده و نسبه و وفاته:

لم تذكر المصادر التي ترجمت للقرطبي شيئاً عن تاريخ ولادته، ولكن توقع بعضاآخرين ممن ترجموا له أنّ ولادته كانت في بداية القرن السابع الهجري؛ وذلك بناءً على بعض الأحداث التي ذكرها القرطبي في بعض كتبه والتي توحي بأنه في حينها كان صغيراً لا يزال يطلب العلم، كما ذكر في قصة مقتل والده سنة ٦٢٧ هـ، والتي أشار إليها في تفسيره^٥.

ومن خلال هذه القصة يتوقع أن يكون القرطبي آنذاك في العقد الثاني من عمره، أي إنّ ولادته كانت في بداية القرن السابع-كما تقدم - والله أعلم.

لم يختلف المترجمون له في اسمه ولا في نسبه، فقد أجمعوا على أنه خزرجي أنصاري نسبة إلى الخزرج الأكبر بن حارثة بن ثعلبة ، والخزرج هي إحدى قبيلتي الأنصار. والقرطبي نسبة إلى قُرْبَة، أشهر مدن الأندلس، وهي المدينة التي كانت حاضرة الإسلام في الأندلس أكثر من خمسة قرون، وكانت مركزاً للعلم والأدب والسياسة، وقد نبغ فيها كثير من العلماء المشاهير في مختلف العلوم. توفي أوائل سنة إحدى وسبعين وست مائة بمِنة بني خصيب من الصَّعيد الأَدْنَى بِمِصر^(٦).

تعريف الاستنباط:

تعريف الاستنباط في اللغة: هو الاستخراج^(٧) استفعال من أنبُطت كذا^(٨) ومنه قوله: «لعلمه الذين يستنبطونه منهم^(٩) أي: يستخرجونه^(١٠) .

وأصله من النَّبَط: و هو الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر ويطلق كذلك على ما يتحلَّب من الجبل ، كأنه عرق يخرج من أعراض الصخور^(١١) . ويقال: (نبطُ البئر) : إذا أخرجت منها النَّبَط^(١٢) . ويقال: (أنبط الحَقَّار) أي: بلغ الماء^(١٣) . وإنباطُ الماء ، واستنباطُهُ: إخراجه، واستخراجه. ويقال: (نبط العِلْم) أي: أظهره ونشره في الناس ، و (أنبط الشيء) أي: أظهره.^(١٤)

تعريف الاستنباط في الاصطلاح:

عرّف الاستنباط بتعريفات مختلفة ، و أشمل تعريف مع خصره هو أن نقول:
(استخراج ما خفي من النص بطريق صحيح)⁽¹⁵⁾.

فكلمة: «استخراج»: فيها معنى الجهد ، وهو مُراع لمعنى الكلمة في اللغة .
و «ما»: عام يشمل:

أ- كل حكم سواء كلياً أو جزئياً ، وسواء في الفقه أو العقيدة أو غيرها .

ب- كما يشمل استنباط العِلل والمعاني والدلالات من النصوص .

وكلمة : «خفي»: قيد لإخراج ما دلّ عليه النص دلالة ظاهرة ، مما لا يحتاج إلى استنباط ، كمثل استفادة وجوب الصلاة من قوله: «وأقيموا الصلاة »

فإن هذا لا يسمى استنباطاً ولذا فرّق بينهما السيوطي حيث قال: ثم من الآيات ما صرّح فيه بالأحكام، ومنها ما يؤخذ بطريق الاستنباط⁽¹⁶⁾ .

وكلمة: (من النص): المقصود بالنص هنا مصطلح الأصوليين الذي يشمل الكتاب والسنة ، وهو قيد مانع من دخول استخراج الحكم الخفي من غير النصوص الشرعية ، كاستخراجها من القوانين والأنظمة .

والاستنباط مرتبط بالنص ، فأصل الاستنباط أن يكون من النص ، فإذا كان الحكم الشرعي قد توصّل إليه عن طريق القياس ، أو الاستصحاب ، أو الاستصلاح ، أو غير ذلك من الأدلة العقلية ؛ سُمّي اجتهاداً⁽¹⁷⁾ . وكلمة: (بطريق صحيح) : قيد لإخراج الاستنباط من النصوص بطرق غير صحيحة . فهو وإن سُمّي استنباطاً في الأصل إلا أنه ليس الاستنباط الاصطلاحي المعتمد به عند أهل العلم في استخراج الأحكام من النصوص . وإذا أردنا أن نعرف (الاستنباط من القرآن) فنقول:

(استخراج ما خفي من النص القرآني ، بطريق صحيح)⁽¹⁸⁾

أو: (استخراج ما خفي من القرآن ، بطريق صحيح)⁽¹⁹⁾ فنكون قد أضفنا قيد (القرآني) ، لإخراج الاستنباط من السنة.

رؤية الإمام القرطبي للاستنباط و نماذج من استنباطاته السياسية:

رؤية القرطبي للاستنباط:

تنبع رؤية القرطبي -رحمه الله- للاستنباط من رؤية جمهور العلماء له، ويعتبره مما اختص الله به هذه الأمة ، قال -رحمه الله-: (ولو كان كما قال هذا القائل لبطل الاجتهاد الذي خص به هذه الأمة والاستنباط الذي أعطيها، ولكن تضرب الأمثال ويطلب المثل حتى يخرج الصواب....)⁽²⁰⁾ ثم قال: (وقد استنبط علي -رضي الله عنه -مدة أقل الحمل - وهو ستة أشهر - من قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا عَاقِبَةَ إِذْ أَنْذَرَكُمْ قَوْمَهُ بَآلَآخِقَافٍ وَقَدْ خَلَّتِ النُّذُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ⁽²¹⁾ فإذا فصلنا الحولين من ثلاثين شهراً بقيت ستة أشهر، ومثله كثير)⁽²²⁾.

بل يعدّه -رحمه الله- من أنواع الجهاد إذا كان في باب استخراج المعاني التي تظهر الحق و تدحض الباطل ، قال -رحمه الله- في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ ⁽²³⁾

سجل سبحانه على المجادلين في آيات الله بالكفر، والمراد الجدل بالباطل، من الطعن فيها، والقصد إلى إدحاض الحق، وإطفاء نور الله تعالى وقد دل على ذلك في قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَمَنَّ وَفِرْعَوْنَ فَقَالُوا سَحَرٌ كَذَابٌ﴾⁽²⁴⁾، فأما الجدل فيها لإيضاح ملتبسها، وحل مشكلها، ومقادحة أهل العلم في استنباط معانيها، ورد أهل الزيغ بها وعنها، فأعظم جهاد في سبيل الله⁽²⁵⁾.

تعريف السياسة:

أولاً: تعريف السياسة في اللغة:

السُّوس: الرئاسة، يقال: ساسوهم سوساً، وإذا رأسوا الشخص، قيل: سوسوه، وأساسوه. ونقول: ساس الأمر سياسة أي: قام به. ونقول: سوسه القوم أي: جعلوه يسوسهم. ويقال: سوس فلانُ أمر بني فلانٍ أي: كلف سياستهم. والسياسة هي القيام على الشيء بما يصلحه⁽²⁶⁾. ومن هذا يتضح أن كلمة السياسة تطلق في اللغة بإطلاقات كثيرة، ومعناها في جميع إطلاقاتها يدور على تدبير الشيء، والتصرف فيه بما يصلحه هذا هو تعريف السياسة الشرعية في اللغة.

ثانياً: تعريف السياسة في الاصطلاح:

هي: تدبير شئون الدولة الإسلامية التي لم يرد بحكمها نص صريح، أو التي من شأنها أن تتغير، وتبديل بما فيه مصلحة الأمة، ويتفق مع أحكام الشريعة، وأصولها العامة⁽²⁷⁾. و قيل هي: ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه النبي -صلى الله عليه وسلم- ولا نزل به وحي⁽²⁸⁾.

نماذج من الاستنباطات السياسية:

أولاً: تمهيد:

لم يكن الإسلام في يومٍ من الأيام مجرد طقوس لا علاقة له بواقع الناس وشئونهم الحياتية، ولعلَّ فهم أهل مكة من المشركين لذلك، ويقينهم بأنَّ محمداً -صلى الله عليه وسلم- إنما يدعو بهذا الدين إلى منهج حياة متكامل يمكن تلخيصه في كلمة واحدة هي: لا إله إلا الله. تلك الكلمة التي تعلن التوحيد الخالص والعبودية الكاملة لله وحده، ونزعها عن أيِّ أحد، أو أيِّ شيء آخر، وترجع الإنسان إلى حكم واحد هو الخالق الحكيم، وتبترأ من كل الأنداد والشركاء المزعومين. ورغم أنَّ مسألة شمولية الإسلام وأنَّه منهج حياة كامل يعتبرها كثيرون قضية مسلَّمة، وثابتة بلا شك ولا مرية، نجد فريقاً آخر يحاول بشدة فصل الدين عن شئون الحياة، وبخاصَّة السياسية منها. وفي ظلِّ هذا الخلاف كان لا بُدَّ من الرجوع إلى القرآن الكريم -التراث الإسلامي الزاخر- الذي استقي منه العلماء المبادئ والمعامل و مازالوا.

بين أيدينا بعض الاستنباطات التي ذكرها الإمام القرطبي -رحمه الله- وهي على سبيل التمثيل فقط:

ثانياً: الأمثلة التطبيقية للاستنباطات السياسية:

المثال الأول:

من قوله تعالى: ﴿قَالَ تَكَلَّمُوا بِأَلْسِنَةٍ أُنْقِيَتْ إِلَيْكُمْ كَرِيمٌ﴾⁽²⁹⁾ قال القرطبي -رحمه الله- : (في هذه الآية دليل على تفقد الإمام أحوال رعيته، والمحافظة

عليهم فانظر إلى الهدهد مع صغره كيف لم يخف على سليمان حاله، فكيف بعظام الملك. ويرحم الله عمر فإنه كان على سيرته، قال: لو أن سحلة على شاطئ الفرات أخذها الذئب ليسأل عنها عمر. فما ظنك بوال تذهب على يديه البلدان، وتضيع الرعية ويضيع الرعيان (30).

المثال الثاني:

من قوله تعالى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾ (31)

الحكم المستنبط:

«في هذه الآية ما يبيح للرجل الفاضل أن يعمل للرجل الفاجر، والسلطان الكافر» (32).

المثال الثالث:

من قوله تعالى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾ (33)

الحكم المستنبط:

قال القرطبي: «دلت الآية أيضاً على جواز أن يخطب الإنسان عملاً يكون له أهلاً» (34) (35)

المثال الرابع:

* من قوله تعالى: أَنزَلْنَا يَحْيَىٰ مَاءً يَهِيمُ يَبْيُ ذُرِّيَّاتِهِمْ (36)

الحكم المستنبط:

«جواز الكفالة على الرجل» (37)

المثال الخامس:

من قوله تعالى: ﴿وَأَنهَبَ بَكَّتِي هَذَا فَالِقَهُ إِيَّاهُمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَانْظَرَهُ مَاذَا يُرْجِعُونَ﴾ (38)

الحكم المستنبط:

(في هذه الآية دليل على إرسال الكتب إلى المشركين وتبليغهم الدعوة، ودعائهم إلى الإسلام) (39)

المثال السادس:

من قوله: ﴿وَحِشْرَ لِّسَانٍ جُودُهُ مِنَ الْحَيِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ (40).

الحكم المستنبط:

قال القرطبي: «اتخاذ الإمام والحكام (وزعة) (41) يكفون الناس ويمنعونهم من تناول بعضهم على بعض» (42)

المثال السابع:

من قوله تعالى: ﴿قَالَ سَتَرْتُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَذِبِينَ﴾ (43)

الحكم المستنبط:

أن الإمام يجب عليه أن يقبل عذر رعيته، ويدراً العقوبة عنهم في ظاهر أحوالهم بباطن أَعذارهم (44).

وجه الاستنباط:

لأن سليمان لم يعاقب الهدهد حين اعتذر إليه. وإنما صار صدق الهدهد عذراً لأنه أخبر بما يقتضي الجهاد، وكان سليمان عليه السلام حبيب إليه الجهاد. وفي الصحيح: «ليس أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل». (45)

المثال الثامن:

من قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرٍ مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ﴾ (46)

الحكم المستنبط:

(في الآية دليل على صحة المشاورة ولا سيما في الحرب) (47).

الخاتمة:

يعدُّ القرطبي من العلماء العظام الذين أثروا المكتبة الإسلامية بشكل عام و الدراسات القرآنية بشكل خاص، و يعد كتابه (الجامع لأحكام القرآن) من أكثر الكتب استيعاباً لما يتعلق بالقرآن من أحكام و استنباطات و نكت و لطائف و إشارات .. و غيرها، إذ لا يمكن أن يستغني عنه طالب علم شرعي. و اعتناؤه بـ«الاستنباط» اعتناء ظاهراً لا تخطئه عين، فكم تحتاج الأمة إلى بعث روح النظر في القرآن ارتباطاً بسلفها مع عدم انفكاكها عن واقعها، و لا سيما في فترات انحسارها لتضع الحلول للمشكلات المختلفة بالنور المستمد من منبعها الصافي، و هو ما يجعل الدين صالحاً لكل زمان و مكان، و هذا ما يمكن لحظه من فهم المشرّكين الأوائل للإسلام.

النتائج:

ظهور الشخصية العلمية الناقدة للقرطبي- رحمه الله تعالى- من خلال تفسيره بوضوح، فهو لا يكاد يذكر خلافاً تفسيرياً أو استنباطاً، إلا و يدلي فيه برأيه، و يناقش الآراء التي يرى خلافها. تفسير القرطبي فيه توسع واضح فيما يتعلق بالاستنباطات بأنواعها المختلفة مما جعله تاجاً بين كتب التفسير.

أن الاستنباط من القرآن الكريم شامل لجميع الآيات و لا يقتصر على عدد من الآيات، كما أنه شامل لجميع ما يحتاجه الناس.

أن أنواع الاستنباط متعددة من جهات كثيرة منه الفقهي و العقدي و السلوكي، و غير ذلك، و كل هذه الاستنباطات محتملة للصواب والخطأ.

التوصيات:

كما أوصي بتحري الدقة والوقوف طويلاً في فهم عبارات المصنفات وتفتيق معانيها والتمرس على ذلك فإن ذلك مما يولد ملكة الفهم والبيان.

الاعتناء بموضوع الاستنباط خلال تدريس تفسير كتاب الله تعالى .

تخصيص جزء للحديث عن الاستنباط عند دراسة مناهج المفسرين و علوم القرآن،

باعتباره جزءاً من تفاسيرهم و جزءاً من علوم القرآن.
وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

الهوامش:

- (1) سورة الإسراء، (9) .
- (2) صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، دار إحياء التراث العربي، 2000 ، ج2، ص 87 وانظر: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، طبقات المفسرين، مكتبة وهبة - القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1396 هـ ، ج1، ص 92. وانظر: أحمد بن المقرئ التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، (2 / 210) ، بدار صادر - بيروت - لبنان، ط1، 1997، ج 2، ص 210.
- (3) الخزرجي: بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي وفتح الراء وفي آخرها الجيم، هذه النسبة إلى الخزرج وهو بطن من الأنصار، وهو الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. [عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: 562هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الأنساب، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط1، 1382 هـ - 1962 م ج2، ص 359]
- (4) نسبة إلى قرطبة بضم أوله وسكون ثانيه وضم الطاء المهملة أيضاً والباء الموحدة كلمة عجمية رومية ولها في العربية مجال يجوز أن يكون من القرطبة وهو العدو الشديد وقال الأصمعي طعنه فقرطبه إذا صرعه وقيل القرطبا السيف كأنه من قرطبه أي قطعه وهي مدينة عظيمة بالأندلس وسط بلادها، وهي تقع الآن جنوب إسبانيا على ضفة نهر الوادي الكبير، على دائرة عرض (38) شمال خط الاستواء [ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج4، ص 324.] وانظر: الموسوعة الحرة.
- (5) أبو عبد الله محمد بن أحمد أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، (— 671 هـ) ، (5 / 412) ، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ،، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 1427 هـ - 2006 م، ج 5، ص 412. عند الآية (170) من سورة آل عمران.
- (6) انظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، ج2، ص 7، 8. مصدر سابق.
- (7) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399 هـ - 1979 م، ج5، ص 381. أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393 هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط 4، 1407 هـ - 1987 م، ج3، ص 1162. المنتجب الهمذاني، الفريد في إعراب القرآن المجيد، تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح ، مكتبة دار الزمان ، ط 1 ، 1427 هـ - 2006 م، ج2، ص 310. نشوان بن سعيد الحميري اليماني (ت: 573 هـ)، شمس العلوم

ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: د. حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، ط: 1، 1420 هـ - 1999 م، ج 10، ص 6457. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، (8/5) المكتبة العلمية - بيروت، 1399 هـ - 1979 م، ج 5، ص 8.

(8) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: 502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط 1- 1412 هـ، ص 788

(9) سورة النساء، (83).

(10) أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (ت: 209هـ)، مجاز القرآن، تحقيق: محمد فواد سزگين، (134/1)، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط: 1381 هـ، ج 1، ص 134. الزيدي، غريب القرآن وتفسيره، ص 122، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)، غريب القرآن، تحقيق: سعيد اللحام، ص 132.

(11) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: 311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، ت: عبد الجليل عبده شلي، (83/2)، عالم الكتب - بيروت، ط: 1، 1408 هـ - 1988 م. ج 2، ص 83. معاني القرآن، أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: 338هـ)، تحقيق: محمد علي الصابوني، (141/2)، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط: 1، 1409 هـ. الراغب الأصفهاني، المفردات، ص 788، مصدر سابق. أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: 510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن «تفسير البغوي»، تحقيق و تخريج: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 4، 1417 هـ - 1997 م، ج 1، ص 456. أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: 756 هـ)، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط 1، 1417 هـ - 1996 م، ج 4، ص 138. أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: 660هـ)، تفسير العز بن عبد السلام، تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم - بيروت، ط 1، 1416 هـ - 1996 م، ص 111

(12) محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: 370هـ)، تهذيب اللغة للأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 1، 2001 م، ج 13، ص 370. إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني،

- المشهور بالصاحب بن عباد (ت: 385هـ)، المحيط في اللغة ج9، ص192. وانظر:
أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، كتاب العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ص 936
- (13) النحاس، معاني القرآن الكريم، ج2، ص141، مصدر سابق.
- (14) الجوهرى، الصحاح ج3، ص1162، مصدر سابق.
- (15) محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: 1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، ج20، ص6457.
- (16) انظر: أحمد رضا، معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، دار مكتبة الحياة - بيروت، 1377 - 1380 هـ، ج5، ص386
- (17) فهد بن مبارك الوهبي، منهج الاستنباط من القرآن الكريم، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، ط1، 1428هـ - 2007م، ص44.
- (18) انظر: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: 911هـ)، الإكليل في استنباط التنزيل، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية - بيروت 1401 - هـ - 1981 م، ج1، ص284.
- (19) انظر: محمد الروي، نظرية التعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، طبعة كلية الآداب، الرباط، 1994 م، ص80.
- (20) فهد الوهبي، منهج الاستنباط من القرآن، (ص45)، مصدر سابق
- (21) فهد الوهبي، منهج الاستنباط من القرآن، (ص45)، مصدر سابق.
- (22) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج5، ص262، مصدر سابق.
- (23) سورة الأحقاف، (15).
- (24) انظر: القرطبي، الجامع لحكام القرآن، ج5، ص262، مصدر سابق.
- (25) سورة غافر، (4).
- (26) سورة غافر، (5).
- (27) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج15، ص292، مصدر سابق.
- (28) انظر: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الروي، الإفریقی (ت: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط: 3 - 1414 هـ، ج6، ص108.
- (29) محمود الصاوي، (نظام الدولة في الإسلام)، دار الهداية - بمصر، ط، 1418 - 1998، ص39.
- (30) عبد الله محمد محمد القاضي، (السياسة الشرعية مصدر للتقنين)، دار الكتب الجامعية الحديثة بطنطا، ط: 1410 - 1989، ص32.

- (31) سورة النمل ، (20) .
- (32) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج13، ص187، مصدر سابق.
- (33) سورة يوسف ، (55) .
- (34) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، ج9، ص215، مصدر سابق.
- (35) سورة يوسف ، (55).
- (36) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج9، ص141، مصدر سابق.
- (37) انغزال كثير من الدعاة والمصلحين من ذوي الكفاءات عن المناصب ، تُعد واحدة من المصائب العظام الجسام ، التي بسببها وقع في القرنين الماضيين تنحية الحكم بشريعة الإسلام في الأثرية الكاثرة من الدول العربية والإسلامية ، وإحلال القوانين الوضعية البشرية مكان الأحكام الإلهية والتشريعات النبوية وتضييع الحاكمية التي هي مفتاح نصر أمة الإسلام وعنوان فلاحهم و لتصور فداحة الخطب : إنه لا يوجد في الأرض اليوم كتاب سماوي صحيح إلا القرآن ، ولا شريعة منسوبة إلى نبي إلا شريعة النبي العدنان ، صلى الله عليه وسلم- وكل ما عدا ذلك إنما هو خرافات وكذب ، أو تخليط و أوهام أو تحريف وتبديل و تغيير ، فإذا ضيعت أمة الإسلام الحكم بكتاب ربها - تعالى - و سنة نبيه صلى الله عليه وسلم- لم يبق في الأرض صلة بتشريع الإله الحق والنبي الخاتم - صلى الله عليه وسلم- ولم يعد للناس مرجع صحيح يستمسكون به و يعتمدون عليه بعد تضييع العروة الوثقى و تنحية الشريعة المثلى ، واستوى المسلمون مع غيرهم في التحاكم إلى الطاغوت و الرضى بغير ما أنزل الله ، والعياذ بالله ، وكفى بهذا مصيبة تنسي ما قبلها من المصائب ، وتطوي ما بعدها من النوائب ، و إنا لله و إنا إليه راجعون. [نقلاً بتصرف يسير من مقدمة كتاب: د. محمد موسى الشريف، القصة الأليمة لتنحية الحكم بالشريعة و آثارها وبيان محاولات استعادتها، مركز إبصار للنشر والتوزيع - القاهرة ، ط1، 1438هـ -2017م، ص3.
- (38) 36 سورة يوسف ، (72) .
- (39) 37 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، ج9، ص153، مصدر سابق.
- (40) 38 سورة النمل ، (28).
- (41) 39 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج3، ص127، مصدر سابق.
- (42) 40 سورة النمل ، (17) .
- (43) 41 بمعنى: الوزع: كف النفس عن هواها. وزعه وبه يزَع ويزَع وزْعاً: كفه فأنزع هو أي: كَفَّ. [ابن منظور، لسان العرب، ج8، ص390 مصدر سابق.
- (44) القرطبي، لجامع لأحكام القرآن ، ج13، ص113، مصدر سابق.
- (45) 43 سورة النمل ، (27) .

(46) القرطبي، لجامع لأحكام القرآن، ج13، ص126، مصدر سابق.

(47) القرطبي، لجامع لأحكام القرآن، ج13، ص126، مصدر سابق.

(48) سورة النمل ، (32) .

(49) القرطبي، لجامع لأحكام القرآن، ج13، ص129، مصدر سابق.

(50) قال القرطبي- رحمه الله تعالى- معلقاً على الآية (فكيف في هذه النازلة الكبرى. فراجعها المملأ بما يقر عينها، من إعلامهم إياها بالقوة والبأس، ثم سلموا الأمر إلى نظرها، وهذه محاورة حسنة من الجميع. وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: « وشاورهم في الأمر » في « آل عمران » إما استعانة بالآراء، وإما مداراة للأولياء. وقد مدح الله تعالى الفضلاء بقوله: « وأمرهم شورى بينهم ». والمشاورة من الأمر القديم وخاصة في الحرب، فهذه بلقيس امرأة جاهلية كانت تعبد الشمس: « قالت يا أيها المملأ أفتوني في أمري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون » لتختبر عزمهم على مقاومة عدوهم، وحزمهم فيما يقيم أمرهم، وإمضائهم على الطاعة لها، بعلمها بأنهم إن لم يبذلوا أنفسهم وأموالهم ودماءهم دونها لم يكن لها طاقة بمقاومة عدوها، وإن لم يجتمع أمرهم وحزمهم وجدهم كان ذلك عوناً لعدوهم عليهم، وإن لم تختبر ما عندهم، وتعلم قدر عزمهم لم تكن على بصيرة من أمرهم، وربما كان في استبدادها برأيها وهن في طاعتها، ودخيلة في تقدير أمرهم، وكان في مشاورتهم وأخذ رأيهم عون على ما تريده من قوة شوكتهم، وشدة مدافعتهم، ألا ترى إلى قولهم في جوابهم ﴿ قَالُوا نَنْ أُولُوا قُوَّةً وَأُولُوا بَأْسَ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴾ [النمل: 33] [انظر: القرطبي، لجامع لأحكام القرآن، ج13، ص126، مصدر سابق..

تحريم الزواج بسبب النسب في الشرائع السماوية الثلاث (دراسة مقارنة)

أستاذ مشارك - جامعة الزعيم الأزهري

د. نجاة عبد الرحيم إبراهيم

مستخلص:

حرصت الشريعة الإسلامية على إقامة الزواج على أمتن الأسس، وأقوى المبادئ، لتحقيق الغاية الطيبة منه، وهي الدوام والبقاء، وسعادة الأسرة، والاستقرار ومنع التصدع الداخلي، وحماية هذه الرابطة من النزاع والخلاف، لينشأ الأولاد في جو من الحب والألفة والود والسكينة. ولكن ليست كل امرأة صالحة للعقد عليها، بل يشترط في المرأة التي يراد العقد عليها أن تكون غير محرمة على من يريد التزوج بها، سواء أكان هذا التحريم مؤبدا أم مؤقتا. والتحريم المؤبد يمنع المرأة أن تكون زوجة للرجل في جميع الاوقات. والتحريم المؤقت يمنع المرأة من التزوج بها مادامت على حالة خاصة قائمة بها، فان تغير الحال وزال التحريم الوقتي صارت حلالا. وأسباب التحريم المؤبدة هي: النسب - المصاهرة - الرضاع، وقد تناولت في دراستي هذه بالبحث أحد موانع الزواج - مانع قرابة النسب - هدفت الدراسة للتأصيل الفقهي لمانع الزواج بسبب قرابة النسب، وجمع مسائله من أمهات الكتب. اتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي، والتحليلي المقارن. توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: زواج الأقارب سبب في ضعف النسل. شذت الشريعة اليهودية عن بقية الشرائع السماوية وأباححت الزواج من العم والخال. الكلمات المفتاحية: النسب - الحواشي - القرابة - المحارم - الطوائف.

Prohibition of marriage due to breastfeeding by lineage in three heavenly laws (Comparative study)

Dr. NAGAT ABDELRAHIM IBRAHIM

Abstract:

Islamic Sharia was keen to establish marriage on the strongest foundations and principles, to achieve its good purpose, which is permanence and survival, family happiness, stability and prevention of internal disunity, and the protection of this union from conflict and disagreement, so that children grow up in an atmosphere of love, intimacy, friendliness, and tranquility. But not every woman is fit to contract with her. Rather, it is stipulated that the woman on whom the contract is intended be not forbidden to the one who wants to marry her, whether this prevention is permanent or temporary. The life ban prevents a woman from being a wife to a man at all times. The temporary prohibition prevents a woman from marrying her as long as she is in a special condition that is present in her. If the situation changes and the temporary prohibition terminates, it becomes permissible. The reasons for the perpetual prohibition are lineage - intermarriage - breastfeeding. In this study, I dealt with one of the obstacles to marriage - the impediment of consanguinity. - The study aimed to establish the doctrinal rooting of the impediment to marriage due to kinship relations; its data were collected from the main references. The study followed the inductive and comparative methods. The study reached several results, the most important of which are: Consanguineous marriage causes weak offspring. Jewish law deviated from the rest of the divine laws and permitted the marriage of an uncle oraunt.

Keywords: - lineage - footnotes - kinship - incest - sects.

مقدمة:

رَغِبَ الإسلام في الزواج بـصور متعددة، فالزواج عبادة يستكمل الانسان بها نصف دينه، ويلقى بها ربه على أحسن حال من الطهر والنقاء. فعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الباقي). رواه الطبراني والحاكم وقال: صحيح الاسناد. ولكن ليست كل امرأة صالحة للعقد

عليها، بل يشترط في المرأة التي يراد العقد عليها أن تكون غير محرمة على من يريد التزوج بها، سواء أكان هذا التحريم مؤبداً أم مؤقتاً. والتحريم المؤبد يمنع المرأة أن تكون زوجة للرجل في جميع الاوقات. والتحريم المؤقت يمنع المرأة من التزوج بها مادامت على حالة خاصة قائمة بها، فان تغير الحال وزال التحريم الوقتي صارت حلالاً. وأسباب التحريم المؤبدة هي: النسب- المصاهرة - الرضاع ، سأتناول في دراستي أحد هذه الأسباب، وهو التحريم بسبب قرابة النسب.

سبب اختيار الموضوع: أن التحريم بسبب النسب نابع من الفطرة البشرية السوية، حتى لا يقع الناس في الضيق والحرَج.

أهمية الدراسة:

- يكتسب هذا الموضوع أهميته، من أهمية الأسرة التي تعتبر نواة المجتمع، فإذا تم تأسيسها بصورة سليمة، سلم المجتمع من الأمراض.
- الوقوف على أحكام موانع الزواج تقلل كثيراً من المشاكل الأسرية .

هدف الدراسة:

التأصيل الفقهي لمانع الزواج بسبب قرابة النسب ، وجمع مسائله من أمهات الكتب. منهج البحث: يعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي، والتحليلي المقارن .

موضوعات الدراسة:

- الأصناف المحرمة بسبب النسب في الشريعة الإسلامية.
- الأصناف المحرمة بسبب النسب في الشريعة المسيحية .
- الأصناف المحرمة بسبب النسب في الشريعة اليهودية.
- الأصناف المحرمة بسبب النسب في قانون الأحوال الشخصية .

الأنواع المحرمة بسبب النسب في الشريعة الإسلامية⁽¹⁾:

يشترط في المرأة التي يراد العقد عليها أن تكون غير محرمة على من يريد التزوج بها، سواء أكان هذا التحريم مؤبداً أم مؤقتاً. والتحريم المؤبد يمنع المرأة أن تكون زوجة للرجل في جميع الاوقات. والتحريم المؤقت يمنع المرأة من التزوج بها مادامت على حالة خاصة قائمة بها، فان تغير الحال وزال التحريم الوقتي صارت حلالاً.

أسباب التحريم المؤبدة هي:⁽²⁾

- 1 - النسب.
- 2 - المصاهرة.
- 3 - الرضاع.

وهي المذكورة في قول الله تعالى: « حرمت عليكم أمهاتكم، وبناتكم، وأخواتكم وعماتكم، وخالاتكم، وبنات الاخ، وبنات الاخت، وأمهاتكم اللائي أرضعنكم، وأخواتكم من الرضاعة، وأمهات نسائكم وربائبكم اللائي في جواركم من نسائكم اللائي دخلتم بهن فلا جناح عليكم، وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم، وأن تجمعوا بين الاختين، إلا ما قد سلف ».

والمؤقتة تنحصر في أنواع:

وهذا بيان كل منها: المحرمات من النسب هن:

- 1 - الامهات.
- 2 - البنات.
- 3 - الاخوات.
- 4 - العمات.
- 5 - الخالات.
- 6 - بنات الاخ.
- 7 - بنات الاخت.

الأنواع المحرمة بسبب النسب بالنسبة للرجل:

هناك أربعة أصناف يحرم على الرجل الزواج بهن بسبب النسب، وهن على الآتي:

أولاً: أصول الرجل من النساء:

أصول الإنسان تشمل الأم، والجدة من جهتي الأب والأم، وإن علون، وهذا النوع اتفق عليه الفقهاء⁽³⁾

والدليل على ذلك قوله تعالى (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ) سورة النساء آية 23، في هذه الآية أخبر الله تعالى عن تحريم الأمهات، الأُمَّهَات: وَهِيَ كُلُّ امْرَأَةٍ تَنْسَبُ إِلَيْهَا بِالْوِلَادَةِ، سواء قربت أو بعدت، سواء كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى، أو لم يكن أحد، قَالَ كل حرّام. (4) وقال القرطبي في تفسيره: «وتحريم الأمهات عام في كل حال، لا يتخصص بوجه من الوجوه، ولهذا يسميه أهل العلم: (المبهم)، أي لا باب فيه ولا طريق إليه، لانسداد التحريم وقوته». وسأسوق لك ما قاله الأزهري في تفسيرها قال: «رأيت كثيراً من أهل العلم يذهبون بهذا إلى إبهام الأمر واستبهامه، وهو إشكاله = وهو غلط. قال: وكثير من ذوي المعرفة لا يميزون بين المبهم وغير المبهم من ألوان الخيل الذي لا شية فيه تخالف معظم لونه.

تحريم الأمهات في هذه الآية بمعن أن الله منع تصرفنا فيها بإخراجها عن أن تكون محلاً لذلك شرعاً، وهو التصرف الذي يعتاد إيقاعه في جنسها، وهو الاستمتاع والنكاح، فيكون المراد والله أعلم حرّم عليكم الاستمتاع بأمهاتكم، ففي تحريم كل واحد منهما تحريم للآخر، فكان تحريم الاستمتاع تحريماً للنكاح، وكذلك إذا كان النكاح هو وسيلة للاستمتاع المشروع، فتحريم الوسيلة تحريم للمقصود من باب أولى. (5)

أما تحريم الجدات، فقد تناوله الفقهاء في الآتي:

أ. أن تحريمهن ثابت بدلالة النص⁽⁶⁾، لأن الله حرّم نكاح العمات والخالات، وهنّ أولاد الأجداد والجدات. والجدات أقرب منهن، فكان تحريمهن تحريماً للجدات من باب أولى، كتحریم التأفيّف نصّاً، يّون تحريماً للضرب والشتّم مِثَاله فِي قَوْلِه تَعَالَى {فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا} سورة الإسراء آية 23، فالعالم بأوضاع اللّغة يفهم

بأول السماع أن تحريم التأفيف لدفع الأذى عنهما. وحكم هذا النوع عموم الحكم المنصوص عليه لعموم علته ولهذا المعنى قلنا بتحريم الضرب والشتم.⁽⁷⁾

ب. أن تحريمهن ثابت بعبارة النص⁽⁸⁾، بناءً على أن المراد من الأصل كما في قوله تعالى (وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) سورة الرعد الآية 39، وقوله أيضاً (آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ) سورة آل عمران الآية 7.

وقوله عليه الصلاة والسلام: (الخمير أم الخبائث)⁽⁹⁾.

ج- تحريمهن ثابت بالإجماع:⁽¹⁰⁾

يندرج تحت صنف الأمهات، أمهات المؤمنين (زوجات النبي صلى الله عليه وسلم)، حيث جعلهم القرآن أمهات للمؤمنين، ودليل ذلك قول الله تعالى (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ) سورة الأحزاب آية 6، أي أن زوجاته اللاتي توفي عنهن تجري عليهن أحكام الأمهات في تحريم نكاحهن، حيث لا يحللن لأحد بعده من الخلق، فهن زوجاته في الدنيا والآخرة، فوجب أن يكون تحريمهن بعد موته كتحریمهن في حياته، والدليل على ذلك قوله تعالى (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا زَوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53)) سورة الأحزاب.⁽¹¹⁾

ثانياً: فروع الشخص:-

وهن بنات الشخص، وبنات أولاده وإن نزلن، والدليل على تحريمهن قوله عز وجل (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ) سورة النساء آية 23.

تحريم البنت الصلبية ثابت بهذا النص، وأما تحريم بنات الأبناء والبنات فثبت بالإجماع ودلالة النص المحرم لبنات الأخ والأخت، فالثابت أن بنات الأبناء والبنات وإن نزلن أقرب من بنات الأخ والأخت، فقد نصت الآية على تحريم الأخوات وهن أبعد من بنات البنات وبنات الأبناء، لذا فإن تحريم بنات الأخ والأخت وتحريم الأخوات يُعد تحريماً لبنات البنات والأبناء من باب أولى، وقد أجمع الفقهاء على ذلك⁽¹²⁾.

ثالثاً: فرع أبوي الشخص:

وهن جميع الأخوات شقيقات وغير شقيقات، وتحريم هؤلاء ثابت بنص الآية (وَأَخَوَاتُكُمْ) سورة النساء آية 23. ويلحق بهن بنات الأخ مهما نزلن. والضابط الفقهي في ذلك كل من لأخيه عليه ولادة فهي حرام عليك سواء كان أخ لأب، أو لأم، وكذلك بنات الأخت (13)، وإن نزلن.

رابعاً: الطبقة الأولى من فرع أجداد وجدات الشخص:

هذه الطبقة تشمل العمات (14)، والخالات (15) مطلقاً، لأبوين، أو لأب، أو لأم، وعمات أصله وخالاته كذلك (أي يحرم عليه عمة أبيه وخالته وعمة أمه وخالتها). وهذا محل إجماع بين الفقهاء (16). والدليل على ذلك قول الله تعالى (وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ) سورة النساء آية (23).

أما بنات الأعمام والأخوال وبنات العمات والخالات وفروعهن، فإنهن غير محرمات،

لعدم ذكرهن في آية المحرمات، ولذا يدخلن في قوله تعالى (وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ) سورة النساء آية 24، وكذلك قوله تعالى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ) سورة الأحزاب آية 50.⁽¹⁷⁾

الأصل في الشريعة الإسلامية⁽¹⁸⁾، أن كل حكم ثابت للنبي عليه الصلاة والسلام ثابت لأمته، ما لم يقدّم دليل على أن الحم خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم، كإباحة تزوجه بأكثر من أربع زوجات، وهذه الآية قد أحلت للنبي عليه الصلاة والسلام تزوج بنات عمه وخاله، وبنات عماته وخالاته، وما أحل للنبي عليه الصلاة والسلام يحل لأمته، ما لم يكن هناك دليل على الخصوصية.

المحارم من الرجال بالنسبة للمرأة:

المقصود بالمحارم أقارب المرأة الذين لا يحل لهم الزواج بها، فتحرم عليهم تحريماً موبداً، فلا تحل في أي وقت من الأوقات، ولا بحال من الأحوال، كما يجوز لها إبداء زيتها أمامهم لجواز مخالطتهم ومداخلتهم، ولأن الفتنة غالباً مأمونة من جهتهم.

عليه يحرم على المرأة بسبب النسب الأصناف التالية من الرجال⁽¹⁹⁾:

أ- الأصول: يحرم على المرأة جميع أصولها وإن علوا (أبوها، وأبو أبوها، وأبو أمها).

ب- الفروع: يحرم على المرأة جميع فروعها، وإن نزلن (ابنها، وابن ابنها، وابن بنتها).

ج- فروع أبويها: يحرم عليها جميع إخوانها، أشقاء، أو لأب، أو لأم.

د- فروع أخوتها: يحرم عليها أبناء أخوتها، وأبناء أخواتها.

هـ- يحرم عليها أعمامها، وأخوالها، أعمام أبيها وأمه، وأخوال أبيها وأمه.

والدليل على تحريمهم قول الله تعالى (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضَضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31) سورة النور

(وقد ذكر المفسرون بأن هذه الآية دلت على محارم المرأة من الرجال بسبب النسب، حيث أنه جاز لهم إبداء الزينة من المرأة، وبالتالي هم محارم على التأييد، أما العم والخال، لم يذكروا في الآية بالرغم من أنهما من المحارم لأنهما يجريان مجرى الوالدين، وهم عند الناس بمنزلة الوالدين حقاً، والعم يسمى أباً بدليل قوله تعالى (أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهُهَا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (133)) سورة البقرة، وإسماعيل كان العم لبني يعقوب، وذكر أنه أب، فدلّ على أن العم بمنزلة الأب⁽²⁰⁾). ومن الشنة حديث أبي حازم حيث قال: (اختلف الناس حول كيفية مداواة جرح النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد، فسألوا سهل بن سعد الساعدي⁽²¹⁾،

وكان آخر من بقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ما بقي من الناس أحد أعلم به مني، فكانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عن وجهه، وعلي(22) يأتي بالماء على ترسه، فأخذ حصير فحرق فحشى به جرحه(23). إن فاطمة باشرت ذلك من أبيها فيطبق الآية، أي جواز إبداء الزينة للأب وسائر من ذكر في الآية .

الحكمة من تحريم القرابة النسبية في الشريعة الإسلامية:

النظام الاجتماعي حلقا مترابطة، والإنسان كفرد في هذه المنظومة له أيضاً حياة اجتماعية، وبين هاتين الحالتين ترابط، فمتى اختل نظام المجتمع أثر ذلك في حياته الفردية حتماً، ومن المعلوم أن الأسرة الصغيرة هي نواة المجتمع، ولذلك كان لابد أن تكون هناك ضوابط وقيود تنظيم حياة أفراد المجتمع. لذلك توجد حكمة عظيمة من تحريم الزواج من القرابات النسبية، وستوضحها الدراسة على النحو التالي:

أولاً: حكمة تحريم الأصل والفرع:

(أليس الولد جزءاً من أمه تكون في بطنها جنيناً من دمها الذي يتكوّن منه جسمها وهو قوام حياتها، ثم أخرجته طفلاً يتغذى بلبنها الذي هو بعضها، وأن في ثديها من الأعصاب ما يجعلها تحس بلذة الإرضاع ، فهي تحب طفلها لأنه بعضها، كذلك الولد ينشأ على محبتها، لأنه عرفها أول محسن إليه شفيق عليه .(24).

(كما تختص بمعنى آخر، وهو أن احترام الأم وتعظيمها واجب ، لذا أمر الولد بمصاحبة الوالدين بالمعروف وخفض الجناح لهما، والنهي عن التأفف لهما، فلو جاز النكاح والمرأة تكون تحت أمر الزوج وطاعته مستحقة عليها كان لازماً عليها ذلك، وهذا ينافي الاحترام فيؤدي إلى التناقض، ودليل ذلك قوله تعالى (فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (23) وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا (24) سورة الإسراء(25).

(أساس القرابة القريبة الشفقة والمودة والرحمة، وعمادها الاحترام ومحبة بريئة، أما أساس العلاقة الزوجية فهو متعة ولذة تقتضي الامتهان ويرتفع معها الوقار والاحتشام، فلا تستقيم كلتاهما مع الأخرى، وقد بلغ اهتمام الدين الإسلامي بشأن الوالدين ورعايتهما، بأن الله تعالى قرن عبادته بالإحسان إليهما(26)، فقال تعالى (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (23) سورة الإسراء.

كذلك علاقة الأب بأولاده فهو ينظر إلى ولده نظره إلى بعضه، فقد قال صلى الله عليه وسلم: (فاطمة بضعة مني)(27).

فالولد يحس أن أباه كان سبب وجوده في الحياة وهو امتداد له، كما أنه عنوان شرفه وعزته ، فمن الطبيعي أن يحب أباه ويحترمه، كما يحب أمه ويحترمها، فالشعور بين الوالدين والأولاد متبادل، فهو شعور طبيعي، ولا يخرج من الطبيعة إلا من هو شاذ لا يُعتد به ولا يُقاس عليه.

وهناك من البشر من فسدت فطرتهم وشذوا عن الفطرة السوية، وانحرفت عن طريق الهدى عقولهم، وهوت بهم نفوسهم إلى أخط الدركات، فلو لا هذه الفئة الضالة لما كان ثم ما يدعو إلى النص على تحريم الأمهات والبنات، فلمثل هؤلاء جاء التحريم سداً لمنافذ الشر، فذو الفطرة السليمة يتعجب من تحريم الأمهات والبنات.

ثانياً: حكمة تحريم الأخوة والأخوات:

(إن صلة الإخوان والأخوات تشبه الصلة بين الوالدين والأولاد من حيث أنهم كأعضاء الجسد الواحد، فإن الأخ والأخت من أصل واحد يستويان في النسبة إليه من غير تفاوت بينهما، ثم إنهما ينشأن في حجر واحد على طريقة واحدة، وعاطفة الأخوة بينهما متكافئة، ليست أقوى في أحدهما من الآخر، كقوة عاطفة الأمومة والأبوة، فلهذه الأسباب يكون انس أحدهما بالآخر أنس مساواة لا يساويه أنس آخر، إذ لا يوجد بين البشر صلة أخرى فيها هذا النوع من المساواة، وعواطف الود والثقة المتبادلة.

يحكى أن امرأة شفعت عند الحجاج بن يوسف في زوجها وابنها وأخيه، وكان يريد قتلهم جميعاً، فشفعها في واحد منهم، وأمرها أن تختار من يبقى، فاختارت أخاها فأسألتها عن سبب ذلك، فقالت إن الأخ لا عوض عنه وقد مات الوالدان، وأما الزوج والولد فيمكن الاعتياض عنهما بمثلهما فأعجبه هذا الجواب فعفا عن الثلاثة، وقال لو اختارت الزوج لما أبقيت لها أحد.

إذن فصلة الإخوة صلة فطرية قوية، وأن الإخوة والأخوات لا يشتهي بعضهم بعض، لأن عاطفة الأخوة هي المستولية على النفس، بحيث لا يبقى لسواها معها موضع . فقضت حكمة الشريعة أن يكون التحريم حتى لا يكون لمعتلي الفطرة منفذ لاستبدال الشهوة بعاطفة الإخوة.(28).

(فضلاً عن أن تكوين الأسرة يقتضي اتصال الأب ببناته والأبناء بأمهاتهم، والأخوة والأخوات بعضهم ببعض، واجتماعهم جميعاً في منزل واحد، فإذا لم يرتفع الحل بين هؤلاء الأقربين لكان الواجب ألا يلتقي الرجل بإحدى هؤلاء القريبات، لأن بقاؤه يفتح باب الطمع والتطلع فتصبح البيوت مسارح لتمثيل أدوار العشق، وبالحرمة ينسد باب الطمع، وتكون العلاقة بريئة نقية وتصبح البيوت مكاناً للعفة والطهر. (29).

ثالثاً: حكمة تحريم العمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت:

(أما العمات والخالات فهن من طينة الأب والأم، وكما قيل: (إن عم الرجل صنو أبيه) أي هما كالصنوان يخرجان من أصل النخلة، وأن القرآن قد دلّ على ذلك في قوله تعالى (أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (133) سورة البقرة، فعدوا إسماعيل من آبائه لأنه أخ لإسحاق فكأنه هو، ولهذا المعنى الذي كانت به صلة العمومة من صلة الأبوة، وصلة الخؤولة من صلة الأمومة، وأن تحريم الجدات مندرج تحت تحريم الأمهات وداخل فيه، فكان من محاسن دين الفطرة المحافظة على عاطفة صلة العمومة والخؤولة والتراحم والتعاون بها، وأن لا تنزو الشهوة عليها وذلك بتحريم العمات والخالات.

أما بنات الأخ والأخت فهما من الإنسان بمنزلة بناته من حيث أن أخاه وأخته كنفسه، وصاحب الفطرة السليمة يجد لهما هذه العاطفة من نفسه، وكذا صاحب الفطرة السقيمة إلا أن عاطفته تكون كفطرته في سقمها، وأن عطف الرجل على بنته يكون أقوى لكونها بضعة منه تمت وترعرعت بعنايته ورعايته، وأنسه بأخته يكون أقوى من أنسه بناتها.

أما الفرق بين العمات والخالات وبين بنات الأخوة والأخوات، هو أن الحب لهؤلاء حب عطف وحنان، والحب لأولئك حب تكريم واحترام، فهما من حيث البعد عن مواقع الشهوة متكافئان، وإنما قدم ذكر العمات والخالات عن بنات الأخ والأخت، لأن الإدلاء بهما من الآباء والأمهات، فصلتهما أقوى وأشرف.⁽³⁰⁾

(ثم أن هناك حكمة عظيمة جداً، وهي إن تزوج الأقارب بعضهم ببعض يكون سبباً لضعف النسل، وأن الزواج بين المتباعدين يأتي بنسل قوي، وهذا ما يؤكد قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لبني السائب (اغربوا ولا تضووا)⁽³¹⁾، أي تزوجوا الغرباء لئلا تجئ أولادكم ضعافاً.

فضلاً عن كل ما تقدم، ما ثبت طبيياً من الضرر الذي يلحق النسل فيضو، وربما ينقرض لو اقتصر الزواج على الأقارب بعضهم ببعض، وقد ضربوا لذل مثلاً بالنباتات وغيرها من الكائنات الحية، ففي النباتات معروف لدى الفلاحين أن الأرض التي يتكرر زرع نوع واحد من الحبوب فيها، يضعف هذا الزرع مرة بعد الأخرى إلى أن ينقطع لقلة المواد التي هي قوام غذائه وكثرة المواد الأخرى التي يتغذى منها، ولو زرع ذلك الحب في أرض أخرى وزرع في هذه الأرض نوع آخر لنما، كذلك النساء حرث كالأرض يزرع فيهن الولد، وطوائف الناس كأنواع البذر، فينبغي أن يتزوج أفراد كل عشيرة من أخرى، لأن الولد يرث من مزاج أبويه ومادة أجسامهما.⁽³²⁾

كما يرث من أخلاقهما وصفاتهما الروحية، ويباينهما في شيء من ذلك، فالتوارث والتباين من سنن الخليقة، ولذلك ينبغي أن تأخذ كل واحدة منهما حظها، لأجل أن ترتقي السلالة البشرية ويتقارب الناس من بعضهم، ويستمد بعضهم القوة من بعض، غير أن الزواج بهؤلاء سوف يؤدي إلى قطع الرحم، وهذا ما أشار إليه الكاساني⁽³³⁾ في قوله: (إن نكاح هؤلاء يفضي إلى قطع الرحم التي أمر الله تعالى بأن توصل، فكان النكاح سبباً لقطع الرحم، والمفضي إلى الحرام)⁽³⁴⁾.

الأصناف المحرمة بسبب القرابة في التشريع المسيحي:

يقوم منع زواج الأقارب على اعتبارات أخلاقية ونفسية واجتماعية وصحية، ولعل هذا هو سر وجود هذا المانع في كل الشرائع السماوية والقوانين الوضعية، والخلافات التي توجد في تحديد درجة القرابة من الزواج.

اتفق الباحثين في أنهم لم يجدوا في أقوال المسيح عليه السلام أي نص يشير للقرابة المانعة من الزواج، لكن هناك اجتهادات من فقهاء الكنيسة (قوانين وضعية)، تناولت هذا الموضوع بصورة واضحة، نعرض منها الآتي:-

- تنص المادة (7-1) من قانون زواج غير المسلمين لسنة 1926م، والمادة (21) من المجموعة الأقباط الأرثوذكس لسنة 1938م، والمادة (20) من مجموعة 1955م- على أن تمنع القرابة من الزواج

في الآتي: (35)

أ- بالأصول وإن علو، والفروع وإن سفلو.

ب- بالأخوات، والأخوة، ونسلهم.

ج- بالأعمام والعمات، والأخوال والخالات، دون نسلهم.

بهذا النص يتضح أن المحرمات هن الأم وإن علت، وأبنت وإن سفلت، أو العمة، أو الخالة، وكذلك يحرم على المرأة هذه الأصناف، أي يحرم على البنت زواج الوالد، أو الابن، أو العم، أو الخال.

أما المادة 660 من القانون الكاثوليكي فقد نظمت موانع القرابة، واتفقت مع ما ورد عند الأرثوذكس من أن مانع القرابة يقوم على صلة الدم، سواء انت هذه القرابة ثابتة شرعاً أم كانت قرابة طبيعية ناتجة عن علاقة غير شرعية.

فالبنات غير الشرعية تحرم على أبيها، وكذلك الأم على ابنها. (وهذا موافق لما جاء في الشريعة الإسلامية)، وبما أنه لم يكن هناك نص عن المسيح عليه السلام، وإنما هي اجتهادات رجال الكنيسة، فنقول هنا أن المسيحية تأثرت بالثقافة الإسلامية.

قرابة الحواشي (36):

والخلاف في تحديد درجة التحريم مختلف فيها بين الطوائف، يتمثل في أن شريعة الكاثوليك تسمح بالزواج بين الحواشي فقط اعتباراً من الدرجة السابعة (37)، أما في شريعة الأرثوذكس والشريعة الإسلامية، فإن التحريم يكون حتى الدرجة الثالثة، وهذا ما أكدته المادة (21) السابقة الذكر، أما البروتستانت فالتحريم عندهم حتى الدرجة الرابعة.

قرابة التبني (38):

قرابة التبني لم تعرف عند الطوائف المسيحية إلا طائفة الأقباط الأرثوذكس، وورد النص (39) عندهم على النحو التالي: حددت المادة 23- بأنه لا يجوز الزواج بين:

1- المتبني والمتبني، وفروع هذا الأخير.

2- المتبني وأولاد المتبني الذين رزق بهم بعد التبني.

3- الأولاد الذين تبناهم شخص واحد.

4- المتبني وزوج المتبني، والعكس.

ونجد أن المشرع اللبناني (40) يقر نظام التبني، ويضع له شروط موضوعية وشكلية وهي كالآتي:-

- ألا يتجاوز المتبني الأربعين من عمره، وأن يكون بينه والمتبني ثمانية عشر سنة،

- وأن لا يكون له نسل وقت التبني.

- ويجب موافقة المتبني، فإن كان قاصراً لزم موافقة والديه، أو من كان حياً منهما.

- ويشترط أيضاً موافقة زوج المتبني، ووحدة الدين.

- كما لا يجوز للوالدين تبني أولادهم غير الشرعيين.

- ولا يجوز للولي أو الوصي أن يتبنى من هو تحت ولايته أو وصايته.

تعليق:

اتفق التشريع الإسلامي مع طائفتي الأرثوذكس والبروتستانت في القرابة النسبية كمانع من موانع الزواج، حتى الدرجة الثالثة، أما طائفة الكاثوليك فتحرم عندهم حتى الدرجة السابعة. أما قرابة التبني فقد انفردت بها طائفة الأرثوذكس من بين الطوائف المسيحية، كمانع من موانع الزواج،

الأصناف المحرمة بسبب القرابة في التشريع اليهودي:

القرابة المانعة للزواج في التشريع اليهودي وردت في التوراة، واجمع الحاخامات اليهود على أن النصوص التي وردت في التوراة بتحديد القرابة المانعة من الزواج محصورة فيما جاء به نص الإصحاح الآتي:

(لا يقترب الإنسان إلى جسد قريبه ليكشف العورة أنا الرب7، عورة أبيك وعورة أمك، لا تكشف أنها أمك، لا تكشف عورتها،8 عورة امرأة أبيك لا تكشف، إنها عورة أبيك 9، عورة أختك بنت أبيك، أو بنت أمك المولودة في البيت، أو المولودة خارجاً لا تكشف عورتها،10 عورة ابنة ابنك، أو ابنة بنتك لا تكشف عورتها، إنها عورتك 11، عورة بنت امرأة أبيك المولودة من أبيك لا تكشف عورتها إنها أختك، 12 عورة أخت أبيك لا تكشف إنها قريبة أبيك، 13 عورة أخت أمك لا تكشف إنها قريبة أمك، 14 عورة أخي أبيك لا تكشف إلى امرأته لا تقترب، إنها عمك 15، عورة كنتك لا تكشف، إنها امرأة ابنك لا تكشف عورتها، 16، وعورة امرأة أخيك لا تكشف إنها عورة أخيك. (41). وقد وردت نصوص عقابية لمن يخالف هذه القواعد، وتمّ وضع جزاءات لمخالفة هذه القواعد نفسها (42): (11 وإذا اضطجع رجل مع امرأة أبيه، إنهما يقتلان كلاهما، دمهما عليهما، 12 وإذا اضطجع رجل مع كنته فإنهما يقتلان كلاهما، فقد فعلا فاحشة، دمهما عليهما. (17) وإذا أخذ رجل أخته بنت أبيه أو بنت أمه ورأى عورتها ورأت هي عورتها فذل عار، يقطعان أمام أعين بني شعبيهما، قد كشف عورة أخته، يحمل ذنبه)

عليه أن المحرم من النساء في شريعة اليهود بسبب النسب الأصول والفروع إلى ما لا نهاية، أما حواشي الأصول فلا يحرم منهن إلا الأخ والأخت، ولكن بنت أخيه وبنت بنتها، وبنت أخته وبنتها، وبنت عمته وبنت خالتها، وما أشبه هؤلاء فليس حرام عليه.

- نجد أن شريعة اليهود اتفقت مع الدين الإسلامي في حرمة الأصول، أما بقية الأصناف الأخرى فهناك اختلاف، حيث أن بنت الأخ، وبنت الأخت غير محرمات عند اليهود، مع أنهن بمقام البنت، وهذا يدل على أن هناك تحريف قد دخل على التوراة.

- نوع لا ينعد فيه العقد، ولا يحتاج إلى طلاق، ولا يعد الأولاد فيه شرعيين باعتبارها ثابتة بنص مباشرة.

- ونوع يكون فيه العقد باطلاً، ويجبر الرجل على الطلاق، ويعد الأولاد غير شرعيين. ويلاحظ على هذين النوعين أن قرابة التحريم لا تقوم على قاعدة معينة متسقة، بل عدد من المحرمات دون ترابط، مع الجمع بين قرابة النسب وقرابة المصاهرة. كما أنهم يبيحون زواج الرجل من بنت أخيه أو بنت أخته⁽⁴⁴⁾، وهذا لم تقره أي شريعة أخرى، فهذه دلالة واضحة على التحريف الذي طرأ على هذه الديانة.

أما طائفة القراؤون:

فقد حرمت زواج الرجل بأصوله وفروعه وفروع أبويه، وفروع أجداده إذا انفصلت عن الأصل بدرجة واحدة كالعمة، والخالة، وكذلك أصول الشخص وفروعه (45)، كما أن مانع قيام الزوجية لم يعتبر من موانع الزواج عند اليهود، لأن علاقة الزواج في هذه الشريعة ليست علاقة فردية، وهذا يتوافق مع ما جاء في الشريعة الإسلامية.

وهناك مانع أضافه اليهود، لا يوجد في أي من الشرائع السماوية الأخرى وهو:

عدم تزوج المطلقة بعد زواجها من الغير:

من موانع الزواج عند اليهود أن المطلقة تحرم على زوجها الأول، إذا تزوجت من آخر لأنها تنجست بمس الغير⁽⁴⁶⁾.

هذا النص ينافي مصلحة المرأة المطلقة، والرجل المطلق، والأولاد، مما يؤكد أن الكتاب المقدس قد دخله التحريف.

تعليق:

نجد أن جميع الأديان السماوية، وكذلك القوانين الوضعية، قد اتفقت على تحريم الزواج بسبب القرابة النسبية، إلا أن شريعة اليهود قد شذت عن ذلك وأباحت الزواج من العم والخال، وهذا التحريم نابع من الفطرة البشرية، وفي نطاق معين، حتى لا يقع الناس في الضيق والحرَج.

- والملاحظ في الشريعة الإسلامية أنه كلما قويت العلاقة والرابطة حرم الزواج، وكلما قلت العلاقة وفترت الرابطة أٌبيح الزواج، كما أن رابطة الأصول والفروع محرمة مهما تباعدت، وذلك لمتانة قوتها، وذا رابطة فروع الأبوين، أما رابطة فروع الأجداد والجدات فيحرم منها الطبقة الأولى فقط (الأعمام والعمات، الأخوال والخالات)، ويباح الزواج بفروعهم أي بنات العم والعمة، وبنات الخال والخالة.

الأصناف المحرمة بسبب النسب في القانون السوداني:

نصت المادة (15) من قانون الأحوال الشخصية السوداني على أنه يحرم على الشخص بسبب النسب (47):-

(أ) أصله، وإن علا.

(ب) فرعه، وإن نزل.

(ج) فروع أحد أبويه، أو كليهما، وإن نزلوا.

نجد أن القانون السوداني أخذ بما جاء في الشريعة الإسلامية من تحريم القرابة النسبية، ومن هنا يتضح أن معظم الأحكام القانونية الوضعية مستمدة من الشريعة الإسلامية.

الخاتمة :

حكمة الله وهديته قدرت أن يحال بين الرجل والتزوج بطائفة من النساء، فالزواج بإحداهن فيه مفسد تفوق مصالح الزواج، ويعتبر تعدي على العواطف والمشاعر الفطرية التي يحتاجها الإنسان ليعيش في مجتمع معافي، خال من التزاحم والتشاحن، مما يؤدي إلى قلب نظام الأسرة. كما شاءت رحمة الخالق بالأسرة والمجتمع أن شرع من النظم الحكمية نظام الزواج، فاختصت كل واحدة من الإنثا بواحد من الذكور لا يشاركه فيها غيره، مما أدى إلى قفل باب التزاحم. تناولت الدراسة أحد موانع الزواج- في الشرائع السماوية الثلاث، والقوانين الوضعية- ألا وهو موضوع التحريم بسبب قرابة النسب، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات.

النتائج:

- تكاد تجتمع ل الشرائع السماوية على تحريم مانع القرابة، ولكنه يختلف من شريعة إلى أخرى، فمانع القرابة (النسب، المصاهرة، والارضاع)، في الشريعة الإسلامية محدد بنصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية، ونجد في السنة حالة تحريم الجدات قياساً على الأم. مانع القرابة في الشريعة المسيحية لم يكن له مصدر في العهد الجديد، ولكن القانون الكنسي قد نص على القرابة المانعة من الزواج، وقد توسع في ذلك. أما مانع القرابة في الشريعة اليهودية، فهو مستمد من نصوص موجودة في التوراة.
- اتفق التشريع الإسلامي مع طائفتي الأرثوذكس والبروتستانت في القرابة النسبية كمانع من موانع الزواج، حتى الدرجة الثالثة، أما طائفة الكاثوليك فتحرم عندهم حتى الدرجة السابعة.
- أن الحكمة من تحريم زواج الأقارب في الشرع، قد أثبتته الطب الحديث، فزواج الأقارب بعضهم ببعض يكون سبباً لضعف النسل، وأن الزواج بين المتباعدين يأتي بنسل قوي، وتوصل الطب إلى أن الضرر الذي يلحق النسل فيجعله يضوي، وربما ينقرض لو اقتصر الزواج على الأقارب بعضهم ببعض.
- قرابة التبني انفردت بها طائفة الأرثوذكس من بين الطوائف المسيحية، كمانع من موانع الزواج.
- نكاح الكتابيات يشكل خطراً على المؤمن، وذريته.
- نجد أن القانون السوداني أخذ نصوصه مما جاء في الشريعة الإسلامية من تحريم القرابة النسبية .

التوصيات:

- نوصي المشرع السوداني أن يضع من الضوابط والتشريعات والأحكام ما يحمي به النسل الذي ينشأ في حالة زواج المسلم من كتابية.
- نوصي الأزواج بصفة خاصة، والمجتمع بصفة عامة بتقوى الله واتباع منهج الله تعالى في كتابه الكريم، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، في ل ما يخص قضايا الأسرة والمجتمع.

الهوامش:

- (1) (النَّسَبُ) وَاحِدُ الْأَنْسَابِ. وَ (النَّسَبَةُ) يَكْسِرُ التُّونِ وَصَمَّهَا مِثْلُهُ. وَرَجُلٌ (نَسَابَةٌ) أَيَّ عَالِمٍ بِالْأَنْسَابِ وَالْهَاءِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ. وَقُلَانٌ (يُنَاسِبُ) فَلَانًا فَهُوَ (نَسِيبُهُ) أَيَّ قَرِيبُهُ. وَبَيْنَهُمَا (مُنَاسَبَةٌ) أَيَّ مُشَاكَلَةٍ. وَ (نَسَبْتُ) الرَّجُلَ ذَكَرْتُ نَسَبَهُ وَبَابُهُ نَصَرَ، وَ (نَسَبَةٌ) أَيُّضًا بِالْكَسْرِ وَ (انْتَسَبَ) إِلَى أَبِيهِ أَيَّ اعْتَزَى. وَ (تَنَسَّبَ) إِلَيْكَ أَيَّ ادَّعَى أَنَّهُ نَسِيبُكَ. زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي مختار الصحاح، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م، ص 309
- (2) سيد سابق، فقه السنة، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1397 هـ - 1977 م
- (3) الإمام علاء الدين أبي بكر الكاساني الحنفي - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - ط 1417هـ - ج 4، ص 8، دار الفكر - بيروت، ص 382. شمس الدين السرخسي - المبسوط - دار المعرفة - بيروت - ط 1406هـ، ص 193. الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي - كشف القناع - ص 69، دار إحياء التراث العربي - بيروت. أبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد - بداية المجتهد ونهاية المقتصد - ج 2، ص 51 - دار الجبل - بيروت، ط 1، 1409هـ.
- (4) أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني - تفسير القرآن الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1997م
- (5) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي - الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي
- (6) الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964 م، ج 5، ص 107.
- (7) وَأَمَّا دَلَالَةُ النَّصِّ فَهِيَ مَا عِلْمٌ عِلَّةٌ لِلْحُكْمِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ لُغَةً لَا اجْتِهَادًا وَلَا اسْتِنَابًا. أصول الشاشي - نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي، دار الكتاب العربي - بيروت، ج 1 ص 104.
- (8) أصول الشاشي (مرجع سابق).
- (9) عبارة النص، ومعناها دلالة اللفظ على المعنى المقصود أصلياً، أو غير أصلي، وذلك أن اللفظ قد يساق للدلالة على معنى فيسمى مقصوداً أصلياً، مثل (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ..) سورة النساء الآية 3، فقصر العدد وإباحة النكاح كلاهما فهم من عبارة اللفظ. أنظر أصول الفقه - الشيخ محمد الخضري - دار الحديث - القاهرة - بدون تاريخ طبع - ص 139، 140 .
- (10) ابن حجر العسقلاني - فتح الباري - ج 10 ص 34، دار الريان للتراث - القاهرة، ط 2 - 1986م
- (11) العالم شمس الدين محمد عرفة - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ص 251، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ، وأبي الحسن علي بن محمد الماوردي - الحاوي الكبير - ص 197، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م، وشمس الدين محمد بن محمد الشربيني - مغني المحتاج - ص 214، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 2006، وكمال الدين محمد بن عبد الوهاب المعروف بابن الهمام - شرح فتح القدير - ص 209، دار الفكر - بيروت .

- (12) الشربيني- مغني المحتاج- مرجع سابق، ص214، والبهوتي- كشف القناع- مرجع سابق، ص30، والدسوقي- حاشية الدسوقي- مرجع سابق، ص213، والماوردي- الحاوي الكبير- مرجع سابق، ص19.
- (13) أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد- بداية المجتهد ونهاية المقتصد- دار الجيل- بيروت، ط1، 1989م، ص51، وعلاء الدين السمرقندي- تحفة الفقهاء- مجلد2- دار الكتب العلمية- بيروت- بدون تاريخ طبع، ص121، والسرخسي - المبسوط- مرجع سابق، ج4، ص195، والكاساني- بدائع الصنائع- مرجع سابق' ص382، والشربيني- مغني المحتاج- مرجع سابق، ص121، والبهوتي- كشف القناع- مرجع سابق، ص69.
- (14) بنت الأخت: هي اسم لكل أنثى لأختك عليها ولادة مباشرة من قبل أمها أو من قبل أبيها - أنظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد (مرجع سابق)، ص52.
- (15) العمة: هي اسم لكل أنثى هي أخت لأبيك، أو لكل ذكر له عليك ولادة - أنظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد (مرجع سابق)، ص51.
- (16) الخالة: هي اسم لأخت أمك أو أخت لكل أنثى لكك عليها ولادة- أنظر مغني المحتاج- مرجع سابق، ص215.
- (17) الدسوقي- حاشية الدسوقي عل الشرح الكبير- مرجع سابق، ص251، وابن رشد- بداية المجتهد ونهاية المقتصد- مرجع سابق، ص51، والسرخسي - المبسوط- مرجع سابق، ص195، وابن الهمام- شرح فتح القدير- مرجع سابق، ص209، والماوردي -الحاوي الكبير- مرجع سابق، ص198، وموفق الدين أبي محمد عبدالله ابن أحمد بن محمد بن قدامة- المغني- ط1، 1409هـ، ص227، دار هجر - القاهرة ، وشمس الدين أبي عبدالله محمد بن مفلح- الفروع- ط1، 1418هـ، ص105، دار الكتب العلمية- بيروت .
- (18) الدسوقي- حاشية الدسوقي- مرجع سابق، ص251، والبهوتي- كشف القناع- مرجع سابق، ص70، والكاساني- بدائع الصنائع- مرجع سابق' ص383.
- (19) الشربيني- مغني المحتاج- مرجع سابق، ص214، والكاساني- بدائع الصنائع- مرجع سابق' ص383، والسمرقندي- تحفة الفقهاء- مرجع سابق، ص107، ومحمد أبو زهرة- محاضرات في عقد الزواج وآثاره - دار الفكر العربي للطباعة والنشر - القاهرة ، ص105.
- (20) الدسوقي- حاشية الدسوقي- مرجع سابق، ص251، والشربيني- مغني المحتاج- مرجع سابق، ص214 وما بعدها.
- (21) الإمام محمد الرازي فخر الدين- التفسير الكبير- دار الفكر- بدون تاريخ طبعة- ج23، ص206، والقرطبي- الجامع لأحكام القرآن- مرجع سابق، ج12، ص232.
- (22) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الساعدي الأنصاري المدني وكان اسمه حزن فسماه رسول الله ﷺ سهلاً كنيته أبو العباس، له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم سكن المدينة وكان آخر من مات بها من أصحابه رضوان الله عليه مات سنة إحدى وتسعين وقيل ثمان وثمانين، روى عنه أبو

- حازم في الإيمان والصلاة وغيرها والزهري في اللعان - أنظر - رجال صحيح مسلم - أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنجُويَه - دار المعرفة - بيروت - الطبعة: الأولى، 1407هـ.
- (23) علي بن أبي طالب وأبو طالب اسمه عبد مناف بن عبد المطلب، وأمها فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف توفيت مسلمة قبل الهجرة، شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ومات وهو عنه راض وقتل في رمضان بالكوفة سنة أربعين، روى الكثير عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنظر - رجال صحيح مسلم - أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنجُويَه - دار المعرفة - بيروت - الطبعة: الأولى، 1407هـ.
- (24) ابن حجر العسقلاني - فتح الباري - ج9 ص254، دار الريان للتراث - القاهرة، ط2 - 1986م.
- (25) أحمد إبراهيم بك - كلية الحقوق جامعة القاهرة، واستاذ بجامعة الأزهر - وواصل علاء الدين أحمد إبراهيم - نائب المحكمة الدستورية العليا بمحكمة النقض سابقاً - أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية والقانون، معلقاً عليها بأحكام المحكمة الدستورية العليا ومحكمة النقض، ط5، 2003هـ، ص970.
- (26) الكاساني - بدائع الصنائع - مرجع سابق، ص383.
- (27) عمر عبد الله - أحكام الأحوال الشخصية - القاهرة - ط2، 1967م ص123، ، ومعوض محمد مصطفى سرحان - الأحوال الشخصية حسب المعمول به - ص86 - مطابع رمسيس - الاسكندرية - ط1، 1935م.
- (28) محمد بن إسماعيل البخاري - الجامع الصحيح - ط1، 1400هـ - حديث رقم 3767،
- (29) الإمام محمد رشيد رضا - تفسير القرن الحكيم - الشهير بتفسير المنار - ج5 دار الفكر - بيروت - لبنان - ط2، 1393هـ، ص30.
- (30) محمد أبو زهرة - عقد الزواج وآثاره - مرجع سابق - ص108، ومعوض محمد مصطفى سرحان - الأحوال الشخصية حسب المعمول به في المحاكم الشرعية السودانية والمصرية - مرجع سابق - ص86.
- (31) الإمام محمد رشيد رضا - تفسير القرن الحكيم - الشهير بتفسير المنار - مرجع سابق - ج5، ص30 وما بعدها.
- (32) أبو إسحاق إبراهيم ابن إسحاق - غريب الحديث - دار المدني - جدة - ط1، 1405هـ، ج3، حديث بالرقم 379.
- (33) محمد أبو زهرة - محاضرات في عقد الزواج وآثاره - مرجع سابق - ص107، و أحمد إبراهيم بك - وواصل علاء الدين أحمد إبراهيم أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية والقانون - مرجع سابق - ص99، وعبد الله المراغي - الزواج والطلاق في جميع الأديان - القاهرة - ط1966م - ص193.
- (34) الكاساني: هو علاء الدين أبوبكر بن مسعود، المتوفى 587هـ، من أهم تصنيفاته، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، وغيره من الكتب، (خير الدين الزركلي - الأعلام - مجلد2، ص7، دار العلم للملاين - بيروت - ط6، 1968م

- (35) الكاساني- بدائع الصنائع- مرجع سابق- ص257.
- (36) القمص فليو ثاوسفرج- الأحوال الشخصية للسودانيين الأقباط الأرثوذكس-ص-120 ومنى حسب الرسول حسن- الأحوال الشخصية لغير المسلمين- مرجع سابق- ص79.
- (37) منى حسب الرسول - الأحوال الشخصية لغير المسلمين- مرجع سابق- ص80، الحواشي: تعني الاشتراك في الأصل بين الطرفين، دون أن يكون أحدهما فرعاً للآخر ، كالأخوة فالأب أصل مشترك بينهما.
- (38) د. محمد حسين منصور، أستاذ القانون الدولي بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية- ط3، 2003م، ص183.. قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين في مصر ولبنان- هذا الحكم يخالف الشرائع الأخرى، التي تقف بالتحريم عند الدرجة الرابعة، ويخالف ما انتهى إليه القانون الكنسي الغربي، حيث قصر التحريم على الدرجة الرابعة، ولكن هناك نص يسمح بالخروج على هذه القاعدة، حيث يجوز الزواج بين الأقارب من الدرجة الثالثة بعد أخذ الإذن من بابا روما، أما إذن الزواج من الدرجة الرابعة يكون من سلطة البطريرك، أما إذن الزواج بين الأقارب من الدرجة الخامسة والسادسة من سلطة الرؤساء الكنسيين.
- (39) القمص فليو ثاوسفرج- الأحوال الشخصية للسودانيين الأقباط الأرثوذكس- مرجع سابق -ص95.
- (40) أنظر نص المادة(22) من مجموعة -1955 والمادة(23) من نصوص لائحة الأحوال الشخصية المنفذة منذ1938هـ، والمادة(20) من نصوص مشروع قانون الأحوال الشخصية الموحد لجميع الطوائف المسيحية بمصر.
- (41) د. محمد حسين منصور- قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين في مصر ولبنان - مرجع سابق- ص190.
- (42) العهد القديم- سفر اللاويين- الاصحاح-18 الفقرة من 6-17.
- (43) العهد القديم- سفر التثنية- إصحاح 27الفقرة20 والفقرة22، سفر اللاويين- إصحاح-20 الفقرة1-8، والفقرة 11، 12، والفقرة17.
- (44) أنظر الأحوال الشخصية لغير المسلمين- المستشار عبدالفتاح إبراهيم البهنسي- رئيس محكمة الاستئناف-ج-3مكتبة الاشعاع للطباعة والنشر -الإسكندرية -ص-151 محرمات النوع الأول هن: الأم - البنت - بنت البنت - بنت الابن - الأخت - العمة- الخالة - امرأة الأب - الحماة وأمهات- وبنت ابنتها وبنت ابنتها، أما محرمات النوع الثاني: هن الجدة- امرأة الجد- وامرأة ابن الابن- امرأة ابن البنت- بنت الابن- بنت بنت ابن الزوجة- بنت بنت بنت الزوجة، زوجة ابي الزوجة- جدة أم الزوجة- وجدة الجد- وامرأة العم- وامرأة الخال.
- (45) د.س دوليفر فون- ترجمة هنري رياض وكرم شفيق- قوانين الأحوال الشخصية للمسلمين والمسيحيين والوثنيين- دار الجيل- بيروت- ط1، 1411هـ، ص148، ود. أحمد سلامة- أستاذ القانون المدني- كلية الحقوق- جامعة عين شمس- الأحوال الشخصية للوطنيين غير المسلمين- دار الفكر العربي- بيروت- ط4، 1965م-ص565.

(46) منى حسب الرسول - الأحوال الشخصية لغير المسلمين- مرجع سابق- ص84.

(47) د. أحمد سلامة- الأحوال الشخصية للوطنيين غير المسلمين- ص575.

(48) قانون الأحوال الشخصية للمسلمين لسنة 1991م، السوداني.